

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد

الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي المتوفى ٨٠٧ هـ
بجند الحافظين الجليلين: العراقي وابن حجر

الناشر
دار الكتاب العربي
بيروت - لبنان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين ولا عدوان إلا على الظالمين

(باب الائمة تباع ولها زوج)

عن ابن مسعود في الائمة تباع ولها زوج قال يبيعها طلاقها . رواه الطبراني .
ورجاله رجال الصحيح إلا أن إبراهيم لم يسمع من ابن مسعود .

(باب العدة)

عن أبي بن كعب قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم (وأولات الأحمال
أجلهن أن يضعن حملهن) للمطلقة ثلاثاً أو المتوفى عنها قال للمطلقة ثلاثاً .
والمتوفى عنها . رواه عبد الله بن أحمد وفيه المثني بن الصباح وثقه ابن معين
وضعه الجمهور . وعن أبي بن كعب قال نازعني عمر بن الخطاب في المتوفى عنها وهي
حامل فقلت تزوج إذا وضعت فقالت أم الطفيل أم ولد لعمر ولي قد أمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم أم ولد سبيعة الأسامية أن تنكح إذا وضعت . رواه أحمد وإسناده .
حسن إلا أن بشر بن سعيد لم يدرك أبي بن كعب . وعن أم الطفيل امرأة أبي بن كعب
أنها سمعت عمر بن الخطاب وأبي بن كعب يختصمان فقالت أم الطفيل أفلا يسأل
عمر بن الخطاب سبيعة الأسامية توفي عنها زوجها وهي حامل فوضعت بعد
ذلك بأيام فأنكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه أحمد والطبراني أتم
منه وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقي رجاله ثقات . وعن
عبد الله بن مسعود أن سبيعة الأسامية بنت الحرث وضعت حملها بعد وفاة
زوجها بعد خمس عشرة ليلة فدخل عايباً أبو السنابل فقال كأنك تحدين نفسك
بالباء مالك ذلك حتى ينقضى أبعد الأجلين فأنطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه

وسلم فأخبرته بما قال أبو السنابل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب أبو السنابل إذا أتاك أحد ترصينه فأتني به أو قال فأتيني فأخبرها أن عدتها قد انقضت . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح : وعن عبد الله بن عتبة أن سبيعة الأسلمية بنت الحارث قال فذكر الحديث أو نحوه وقال فيه إذا أتاك كفؤ فأتيني أو أتتني به ولم يذكر ابن مسعود . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن عائشة قالت طلقت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فمكثت عشرين ليلة ثم وضعت حملها فأتني النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال استفلحي بأمرك أي تزوجي . رواه الطبراني في الأوسط باسنادين ورجال أحدهما ثقات . وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج . رواه البزار وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف وقد وثق . وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل عدة بريرة عدة الحرة . رواه البزار وفيه حميد بن الربيع وثقه أحمد وغيره وضعفه جماعة . وقد تقدم حديث أبي بكر من طريق ابن عباس في باب تحخير الإئمة . وعن ابن عباس قال نهيت المتوفى عنها زوجها عن الطيب والزينة . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن ابن مسعود أن المرأة إذا طلقت وهم يحسبون أن الحيضة قد أدبرت عنها ولم يتبين ذلك أنها تنتظر سنة فإن لم تحض فيها اعتدت بعد السنة ثلاثة أشهر فإن حاضت في الثلاثة أشهر التي بعد السنة فلا تعجل عليها حتى تعلم أتم حيضها أم لا . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح إلا أن عبد الكريم الجزري قال حدثني أصحاب ابن مسعود ولم يسم أحدا منهم .

﴿ باب المعتدة تنتقل أو تخرج من بيتها ﴾

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة انتقلي إلى أم شريك ولا تنوتيني بنفسك . رواه أبو يعلى والبزار إلا أنه قال قال لفاطمة بنت قيس ، وفيه محمد بن عمرو وحديثه حسن . وعن جابر بن عبد الله عن

حالته أنها أرادت أن تخرج إلى نخل لها تجده (١) فقال لها رجل ليس لك ذلك فأتت النبي ﷺ فقال اخرجي وجدى نخلك لعلك أن تصدقي أو تصنعى معروفا - قلت هو في الصحيح من حديث جابر نفسه وهنا من حديثه عن حالته - رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن علقمة قال سأل ابن مسعود نساءً من همدان نعى إليهن أزواجهن فقال إنا نستوحش فقال عبد الله يجتمعن بالنهار ثم ترجع كل واحدة منهن إلى بيتها بالليل . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب الاستبراء ﴾

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى في وقعة أوطاس أن يقع الرجل على حامل حتى تضع . رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه بقية والحجاج بن أرطاة وكلاهما مدلس . وعن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين عن بيع الخمس حتى يقسم وعن أن توطأ النساء حتى يضعن مافي بطونهن إذا كن حبالى . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عصمة بن المتوكل وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن توطأ الحامل حتى تضع . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . وقد تقدمت أحاديث في النهى عن وطء الحبالى حتى يضعن في باب النكاح . وعن ابن مسعود قال تستبرى الأمة بحبضة . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب الخلع ﴾

عن عبد الله بن عمرو وسهل بن أبي حشمة قال كانت حبيرة تحت ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري فكرهته وكان رجلاً دميماً فجاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إني لا أراه فلولا مخافة الله عز وجل لبزقت في وجهه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتردين عليه حديثه ألتى أصدقك قالت نعم فأرسل إليه فردت عليه حديثه وفرق بينهما فكان ذلك أول خلع كان في الإسلام . رواه أحمد والبخاري والطبراني وفيه الحجاج بن أرطاة وهو

(١) الجداد : صرام النخل وهو قطع ثمرتها .

مدلس . وعن أنس قال جاءت امرأة ثابت بن شماس وهو ثابت بن قيس بن شماس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كلاماً كأنها كرهته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترددين عليه حديقته قالت نعم فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إلى ثابت خذ منها ذلك أحسبه قال وطلقها . رواه البزار وفيه أبو جعفر الرازي وهو ثقة وفيه ضعف . وعن عتبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المختلعات والمختزعات من المنافقات . رواه الطبراني وفيه قيس ابن الربيع وثقه الثوري وشعبة وفيه ضعف ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

﴿ باب في الزوجين يسلم أحدهما ﴾

عن ابن أبي مليكة قال لما كان يوم فتح مكة هرب عكرمة بن أبي جهل فركب البحر فغلب (١) بهم البحر فجعلت الصراري ومن في البحر يدعون الله عز وجل ويستغيثون به فقال ما هذا قليل مكان لا ينفع فيه إلا الله عز وجل فقال عكرمة فهذا إله أحمد الذي يدعونا إليه ارجعوا بنا فرجعوا وأسلم وكانت امرأته قد أسلمت قبله فكانا على نكاحهما . رواه الطبراني وهو مرسل ورجاله رجال الصحيح . وعن الشعبي أن زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلمت وزوجها مشرك أبو العاص بن الربيع ثم أسلم بعد ذلك بحين فلم يجد دانكاحا . رواه الطبراني وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق .

﴿ باب الظهار ﴾

عن ابن عباس قال كان الرجل إذا قال لامرأته في الجاهلية أنت على كظهر أمي حرمت عليه وكان أول من ظاهر في الاسلام رجل كان تحته ابنة عم له يقال لها خويلة فظاهر منها فأسقط في يديه وقال ألا قد حرمت علي وقالت له مثل ذلك قال فانطلق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسليه فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فجعلت تشتكي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تبارك وتعالى (قد سمع الله قول التي تجادل في زوجها وتشتكي إلى الله) إلى قوله (فتحرير رقبة من قبل أن يتأسا)

(١) أي اضطرب .

فقال أنا ربة ماله غيرى قال فصيام شهرين متتابعين قالت والله إنه يشرب في اليوم ثلاث مرات قال (فن لم يستطع فاطعام ستين مسكيناً) قالت بأبى وأمى ما هى إلا أكلة إلى مثلها لا تقدر على غيرها فدعا النبى صلى الله عليه وسلم بشطر وسق ثلاثين صاعاً والوسق ستون صاعاً فقال ليطعمه ستين مسكيناً وليراجعك . رواه البزار وفيه أبو حمزة الثمالى وهو ضعيف . وعن أبى سلمة ومحمد بن عبد الرحمن ابن ثوبان أن سلمان بن صخر البياضى جعل امرأته عليه كظهر أمه إن غشيها حتى يمضى رمضان فلما مضى النصف من رمضان سمعت وترتبع فاعجبته فغشيها ليلاً فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عن ذلك فقال اعتق رقبة قال لا أجد قال صم شهرين متتابعين قال لا أستطيع قال اطعم ستين مسكيناً قال لا أجد فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق (١) فيه خمسة عشر صاعاً أو ستة عشر صاعاً من تمر قال خذ هذا فصدق على ستين مسكيناً - قلت رواه أبو داود وغيره غير قوله إن غشيها - رواه الطبرانى وهو مرسل ورجاله ثقات . وعن ابن عباس قال كان الظهار فى الجاهلية يحرم النساء فكان أول ظهار فى الاسلام أوس بن الصامت وكانت امرأته خويلة بنت خويلد وكان الرجل ضعيفاً وكانت المرأة جلدة فلما أن تكلم بالظهار قال لا أراك إلا قد حرمت على فانطلقى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلك تبغى شيئاً يردك على فانطلقت وجلس ينتظرها عند قرنى البئر فأتى النبى صلى الله عليه وسلم وماشطة تمشط رأسه فقالت يا رسول الله إن أوس ابن الصامت من قد علمت فى ضعف رأيه وعجز مقدرته وقد ظاهر منى يا رسول الله وأحق من عطف عليه بخير إن كان أنا أو عطف عليه بخير إن كان عنده . وهو بعد ظاهر منى يا رسول الله فأبغى شيئاً تردنى إليه بأبى أنت وأمى قال يا خويلة ما أمرنا بشئ من أمرك وإن تؤمر فساخبرك فيما ماشطته قد فرغت من شق رأسه وأخذت فى الشق الآخر أنزل الله عز وجل وكان إذا

(١) هوزيل منسوج من نسيج الخوص ، وكل شئ مضاف فهو عرق وعرة يفتح الراى .

نزل عليه الوحي يربد (١) لذلك وجهه حتى يجد بر بده فاذا سرى عنه عادوجه
أيض كالقلب ثم تكلم بما أمر به من الوحي فقالت ماشطنه ياخويلة إنى لأظنه
الآن فى شأنك فأخذها أفكل (٢) استقبلتها رعدة ثم قالت اللهم إنى أعوذ
بك أن تنزل بى إلا خيراً فأنى لم أبغ من رسولك إلا خيراً فلما سرى عنه قال
ياخويلة نزل أنزل فيك وفى صاحبك فقرأ (قد سمع الله قول التى تجادلك فى
زوجها وتشتكى إلى الله والله يسمع تحاوركما) إلى قوله (ثم يعودون لما قالوا
فتحرير رقبة من قبل أن يتأسا) فقالت يا رسول الله والله ماله خادم غيرى
ولا لى خادم غيره قال (فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين) فقالت والله
إنه إذا لم يأكل فى اليوم مرتين يسدر بصره (٣) قال (فمن لم يستطع فاطعام
ستين مسكيناً) فقالت والله مالنا اليوم وقية قال فمريه فليطلق إلى فلان فليأخذ
منه شطر وسق من تمر فليصدق به على ستين مسكيناً وليراجعك قالت فجئت فلما
رأنى قال ماوراءك قلت خيراً وأنت دميم أمرت أن تأتى فلانا فتأخذ منه شطر
وسق ففصدق به على ستين مسكيناً وتراجعنى فانطلق يسعى حتى جاء به قالت وعهدى
به قبل ذلك لا يستطيع أن يحمل على ظهره خمسة أصع من التمر للضعف - قلت
لابن عباس حديث فى الظهار غير هذا رواه الترمذى - رواه الطبرانى والبرار بنحوه
باختصار وفيه أبو حمزة الثمالى وهو ضعيف .

(باب الایلاء)

عن أبى هريرة قال هجر رسول الله ﷺ نسائه قال شعبة أحسبه قال شهراً
فأتاه عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهو فى غرفة على حصير قد أثر الحصير فى
ظهره فقال يا رسول الله كسرى يشرى بى فى الفضة والذهب وأنت هكذا فقال
النبي ﷺ انهم عجلت طليباتهم فى الحياة الدنيا ثم قال النبي ﷺ الشهر

-
- (١) اربد وجهه : اذا تغير الى الغبرة ، وقيل الربة : لون بين السواد والغبرة ،
وفى الاصل «يزبد» والتصحيح من النهاية . (٢) أى رعدة ، ولا يبنى منها فعل .
(٣) أى يتحير .

هكذا وهكذا وكسر في الثالثة الإبهام . رواه أحمد وفيه داود بن فراهيج وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين وغيره (١) . وعن ابن عباس أنه قال كنت أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن قول الله عز وجل (وإن تظاهرا عليه) فكنت أهابه حتى حججنا معه حجة فقلت لئن لم أسأله في هذه الحجة لا أسأله فلما قضينا حجنا أدر كناه وهو يظن مرو قد تخلف لبعض حاجته فقال مرحبا بك يا ابن عم رسول الله ﷺ ما حاجتك قلت شيء كنت أريد أن أسألك عنه يا أمير المؤمنين فكنت أهابك فقال سلني عما شئت فانا لم نكن نعلم شيئا حتى تعلمنا فقلت أخبرني عن قول الله عز وجل (وإن تظاهرا عليه) من هما قال لا تسأل أحدا أعلم بذلك مني كنا بمكة لا يكلم أحدنا امرأته إنما هي خادم البيت فاذا كان له حاجة سفع برجلها ففرض حاجته فلما قدمنا المدينة تعلمن من نساء الأنصار فجعلن يكلمتنا ويراجعنا وإني أمرت غلمانا لي ببعض الحاجة فقالت امرأتى بل اصنع كذا وكذا فقامت اليها بقضيب فضربتها به فقالت باعجبا لك يا ابن الخطاب تريد أن لا تكلم فان رسول الله ﷺ تكلمه نساؤه فخرجت فدخلت على حفصة فقلت يا بنية انظري لا تكلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسأليه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس عنده دينار ولا درهم يعطيكهن فما كانت لك من حاجة حتى دهن رأسك فسليني وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى الصبح جلس في مصلاه وجلس الناس حوله حتى تطلع الشمس ثم دخل على نسائه امرأة امرأة يسلم عليهن ويدعو لهن فاذا كان يوم إحداهن جلس عندها وانها أهديت لحفصة بنت عمر عكة (٢) غسل من الطائف أو من مكة فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل يسلم عليها حبسته حتى تلعقه منها أو تسقيه منها وأن عائشة أنكرت احتباسه عندها فقالت لجويرية عندها حبشية يقال لها خضراء إذا دخل على حفصة فادخلي عليها فانظري ما يصنع فأخبرتها الجارية بشأن العسل فأرسلت عائشة إلى صواحباتها فأخبرتهن وقالت إذا دخل عليكن فقلن إنا نجد

(١) وقال العجلي لا بأس به - في لسان الميزان . (٢) العكة : هي وعاء من جلد .

منك ريح مغاير (١) ثم إنه دخل على عائشة فقالت يا رسول الله أطعمت شيئاً منذ اليوم فاني أجد منك ريح مغاير وكان رسول الله ﷺ أشد شيء غليه أن يوجد منه ريح شيء فقال هو غسل والله لا أطعمه أبداً حتى إذا كان يوم حفصة قالت يا رسول الله إن لي حاجة إلى أبي أن نفقة لي عنده فأنذني أن آتيه فأذن لها ثم إنه أرسل إلى جاريته مارية فأدخلها بيت حفصة فوقع عليها فأتت حفصة فوجدت الباب مغلقاً فجلست عند الباب فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فرح ووجهه يقطر عرقاً وحفصة تبكي فقال ما يبكيك فقالت إنما أذنت لي من أجل هذا أدخلت أمتك بيتي ثم وقعت عليها على فراشي ما كنت تصنع هذا بامرأة منهن أما والله ما يحل لك هذا يا رسول الله فقال والله ما صدقت أليس هي جاريتي قد أحلها الله لي أشهدك أنها على حرام التمس بذلك رضاك انظري لا تخبري بذلك امرأة منهن فهي عندك أمانة فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قرعت حفصة الجدار الذي بينهما وبين عائشة فقالت ألا أبشري فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حرم أمة فتد أراحنا الله منها فقالت عائشة أما والله إنه كان يريدني أنه كان يقتل من أجلها فأنزل الله عز وجل (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم (وإن تظاهرا عليه) فهي عائشة وحفصة وزعموا أنهما كانتا لا تكتم أحداهما الأخرى شيئاً وكان لي أخ من الأنصار إذا حضرت وغاب في بعض ضيعته حدثته بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا غبت في بعض ضيعتي حدثني فأتاني يوماً وقد كنا نتخوف جبلة بن الأيهم الغساني فقال ما دريت ما كان فقلت وما ذاك لعله جبلة بن الأيهم الغساني تذكر قال لا ولكنه أشد من ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح فلم يجلس كما كان يجلس ولم يدخل على أزواجه كما كان يصنع وقد اعتزل في مسربة (٢) وقد ترك الناس يموجون ولا يدرون ما شأنه فأتيت والناس في المسجد يموجون ولا يدرون فقال يا أيها الناس كما

(١) المغاير : شيء يطرحه شجر العرطف له ريح كريهة .

(٢) المسربة : مثل الصفة بين يدي الغرفة .

أنتم ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في مسرته قد جعلت له عجلة فرقى
 عليها فقال لغلام له أسود وكان يحجبه استأذن لعمر بن الخطاب فاستأذن لي
 فدخلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم في مسرته فيها حصير وأهب معلقة وقد
 أفضى جنبه إلى الحصير فأنثر الحصير في جنبه وتحت رأسه وسادة من آدم محشوة
 ليفاً فلما رأته بكيت فقال ما يبكيك فقلت يا رسول الله فارس والروم يضطجع
 أحدهم في الديباج والحرير فقال إنهم عجلت لهم طيبتهم والآخرة لنا فقلت
 يا رسول الله ما شأنك فاني تركت الناس يمجج بعضهم في بعض فعن خبر أذاك
 فقال اعتزلهن فقال لا ولكن كان بيني وبين أزواجي شيء فأحببت أن لا أدخل
 عليهن شهراً ثم خرجت على الناس فقلت يا أيها الناس ارجعوا فان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كان بينه وبين أزواجه شيء فأحب أن يعتزل ثم دخلت
 على حفصة فقلت يا بنية أتكلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وتغيظينه وتغارين
 عليه فقلت لا أكله بعد بشيء يكرهه ثم دخلت على أم سلمة وكانت خالتي فقلت
 لها كما قلت لحفصة فقلت عجباً لك يا عمر بن الخطاب كل شيء تكلمت فيه حتى
 تريد أن تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أزواجه وما يمنعنا أن
 نغار على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجكم يغرن عليكم فأنزل الله عز
 وجل (يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين
 أمتعن وأسرحن سراحاً جميلاً) حتى فرغ منها - قلت لعمر حديث في الصحيح
 باختصار كثير - رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث
 قال عبد الملك بن شعيب بن الليث ثقة مأمون وضعفه أحمد وغيره . وعن
 ابن عباس قال كان إيلاء الجاهلية السنة والستين ثم وقت الله الإيلاء فمن كان
 إيلأوه دون أربعة أشهر فليس بإيلاء . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .
 وعن أبي موسى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الذي يولي من امرأته
 إن شاء راجعها في الأربعة أشهر فان هو عزم الطلاق فعليها ما على المطلقة من
 العدة . رواه الطبراني وفيه يوسف بن خالد السمي وهو ضعيف : وعن إبراهيم

أن رجلاً يقال له عبد الله بن أنيس آلى من امرأته فضت أربعة أشهر قبل أن يجامعها ثم جامعها بعد الأربعة أشهر ولا يذكّر يمينه فأتى علقمة بن قيس فذكر ذلك له فأتيا ابن مسعود فسألاه فقال قد بانث منك فأخطبها إلى نفسها فخطبها إلى نفسها وأصدقها رطلا من فضة . رواه الطبراني وإسناده رجاله رجال الصحيح إلا أنه منقطع إبراهيم لم يدرك ابن مسعود . وعن وبرة عن رجل منهم آلى من امرأته عشرة أيام فسأل ابن مسعود فقال إن مضت أربعة أشهر فهو إيلاء . رواه الطبراني وفيه راو لم يسم . وعن عبد الرحمن بن الأسود أن ابن عم له آلى من امرأته عشرة أيام ثم خرج فقدم وقد مضت أربعة أشهر فوقع بأهله فلقى رجلاً فذكره يمينه فأتى ابن مسعود فأحلفه بالله عز وجل ما علمت ثم أرسل إلى امرأته فأحلفها بالله عز وجل ما علمت ثم أمره فخطبها إلى نفسها . رواه الطبراني وعبد الرحمن لم يسمع من ابن مسعود وليث بن أبي سليم مدلس . وعن أبي قلابة قال آلى النعمان من امرأته وكان جالسا عند ابن مسعود فضرب فخذه وقال إذا مضت أربعة أشهر فاعتد بتطليقة . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا قلابة لم يدرك ابن مسعود . وعن قتادة أن علياً وابن عباس وابن مسعود قالوا إذا مضت الأشهر الأربعة فهي تطليقة وهي أحق بنفسها ، وقال علي وابن مسعود تعتد عدة المطلقة . رواه الطبراني وقاتة لم يدرك علياً ولا ابن مسعود ولم يسمع من ابن عباس ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

﴿ باب اللعان ﴾

عن ابن عباس قال لما نزلت (والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون) قال سعد بن عباد وهو سيد الانصار أهكذا أنزلت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار ألا تسمعون ما يقول سيدكم قالوا يا رسول الله لا تلمه فإنه رجل غيور والله ما تزوج امرأة قط إلا بكرأ ولا طلق امرأة قط فاجترأ رجل منا أن يتزوجها من شدة غيرته فقال سعد والله يا رسول الله إنى لا أعلم أنها

حق وانها من عند الله ولكن قد تعجبت أن لو وجدت لكاعاً قد تفخذها رجل لم يكن لي أن أهيجها ولا أن أحرکه حتى آتی باربعة شهداء فوالله لا آتی بهم حتى يقضى حاجته قال فما لبثوا إلا يسيراً حتى جاء هلال بن أمية وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم فجاء من أرضه عشاءً فوجد عند أهله رجلاً فرأى بعينه وسمع بأذنيه فلم يهجه حتى أصبح فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني جئت أهلي عشاءً فوجدت عندها رجلاً فرأيت بعيني وسمعت بأذني فكره رسول الله ﷺ ما جاء به واشتد عليه واجتمعت الانصار وقالوا قد ابتلينا بما قال سعد بن عبادۃ الآن يضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم هلال بن أمية ويبطل شهادته في المسلمين فقال والله إني لأرجو أن يجعل الله لي منها مخرجاً فقال هلال يا رسول الله إني أرى ما اشتد عليك بما جئت به والله إني لصادق فوالله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليريد أن يأمر بضربه إذ نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي وكان إذا نزل عليه عرفوا ذلك في تربد جلده فأمسكوا عنه حتى فرغ الوحي فنزلت (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم - الآية) فذكر الحديث . قلت حديث ابن عباس في الصحيح باختصار، وقد رواه أبو يعلى والسياق له وأحمد باختصار عنه ، ومداره على عباد بن منصور وهو ضعيف . وعن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا بكر أرايت لو وجدت مع أم رومان رجلاً ما كنت صانعاً به قال كنت فاعلا به شراً ثم قال يا عمر أرايت لو وجدت رجلاً ما كنت صانعاً قال كنت والله قاتله قال فأنت يا سهيل بن بيضاء قال لعن الله الأبعد فهو خبيث ولعن الله البعدى فهي خبيثة ولعن الله أول الثلاثة ذكره فقال يا ابن بيضاء تأولت القرآن (والذين يرمون أزواجهم) إلى آخر الآية . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن اسحق ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عاصم ابن عدى أنه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نزلت هذه الآية ثم لم يأتوا بأربعة شهداء قلت يا رسول الله حتى يأتوا بأربعة شهداء قد قضى الخبيث حاجته

قال فإقام حتى جاء ابن عمه أخى أبيه وامراته معه تحمل صيأ وهي تقول هو منك وهو يقول ليس هو منه فأنزلت آية اللعان قال فإنا أول من تكلم به وأول من ابتلى به — قلت لعاصم حديث رواه النسائي في اللعان غير هذا — رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس قال تزوج رجل من الانصار امرأة من بلعجلان فبات عندها ليلة فلما أصبح لم يجدها عذراء فرفع شأنهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم فدعا الجارية فقالت بلى كنت عذراء فأمر بهما فتلاعنا وأعطاهما المهر . رواه البزار ورجاله ثقات ، قال الطبراني خولة بنت عاصم التي فرق النبي صلى الله عليه وسلم بينها وبين زوجها . وعن ابن جريج قال قال علي وابن مسعود إن قذفها زوجها وقد طلقها وله عليها رجعة تلاعنا وإن قذفها وقد طلقها وبها لم يلاعنها . رواه الطبراني وإسناده منقطع ورجاله رجال الصحيح . وعن ابن مسعود قال لا يجتمع المتلاعنان أبداً . رواه الطبراني وفيه قيس ابن الربيع وثقه شعبة وغيره وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وقد تقدم عن علي وابن مسعود أن عصبه ابن الملاعنة عصبه أمه وأنها ترثه وبرثها .

(باب الولد للفراش)

عن سعد بن معبد أن محبس وصفية كانا من الخمس فولدت غلاماً فادعاه الزاني ومحبس فاختصما إلى عثمان بن عفان فدفعهما إلى علي بن أبي طالب فقال علي عليه السلام أقضى فيها بقضاء رسول الله ﷺ الولد للفراش وللعاهر الحجر وجلدهما خمسين خمسين . رواه أحمد والبزار وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس ، وبقية رجال أحمد ثقات . وعن سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ قضى بالولد للفراش . رواه البزار وفيه عبد العزيز بن عمران وهو متروك . وعن ابن عمر أن النبي ﷺ قال الولد للفراش وللعاهر الحجر . رواه البزار وفيه سنان بن الحارث ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن الحسن قال بلغني أن رسول الله ﷺ قضى أن الولد للفراش وبني العاهر الحجر . رواه أحمد مرسلًا ورجاله رجال الصحيح . وعن ابنة زمعة قالت أتيت النبي ﷺ فقلت إن أبي مات وترك أم ولد له

وإننا كنا نظنهما برجل وإنها ولدت فخرج ولدها يشبه الرجل الذي ظنناها به قال
 فقال لها أما أنت فاحتجبي منه فليس بأخيك وله الميراث . رواه أحمد وتابعيه
 لم يسم ، وبقية رجاله ثقات . وعن زينب الأسدية أنها قالت أتيت رسول الله
 ﷺ فقلت يا رسول الله إن أبي مات وترك جارية فولدت غلاماً وإننا كنا نتمهما
 فقال اتوني به فلما أتوه به نظر إليه ثم قال لها إن الميراث له وأما أنت فاحتجبي منه .
 رواه الطبراني وفيه القاسم بن محمد بن أبي شيبة وهو ضعيف . وعن محمد بن اسحاق
 قال ادعى نصر بن الحجاج بن علاط السلمى عبد الله بن رباح مولى خالد بن
 الوليد فقام خالد بن خالد بن الوليد فقال مولاى ولد على فراش مولاى وقال
 نصر أخى أوسانى بمنزله قال فطالت خصومتهم فدخلوا معه على معاوية وفهر
 تحت رأسه فادعيا فقال معاوية سمعت رسول الله ﷺ يقول الولد للفراس
 وللعاهر الحجر قال نصر فأين قضاؤك هذا يا معاوية فى زياد فقال معاوية قضى
 رسول الله ﷺ خير من قضاء معاوية فكان عبد الله بن رباح لا يجيب نصرأ
 إلى ما يدعى فقال نصر :

أبا خالد خذ مثل مالى وراثه وخذنى أخا عند الهزاهز شاهدا
 أبا خالد مالى ثراه ومنصب سبى وأعراق تهزك صاعدا
 أبا خالد لاتجعلن بناتنا إماء لمحروم وكن مواجدا
 أبا خالد إن كنت تخشى ابن خالد فلم يكن الحجاج يرهب خالدا
 أبا خالد لانحن نار ولا هم جنان ترى فيها العيون رواكدا
 رواه أبو يعلى وإسناده منقطع ورجالہ ثقات . وعن ابن عباس أن النبي
 ﷺ قال الولد للفراس وللعاهر الحجر . رواه الطبراني وفيه يحيى بن عباد
 السعدي وهو ضعيف وقال داود بن شبيب وكان من خيار الناس ، وبقية رجاله
 ثقات . وعن البراء وزيد بن أرقم قال كنا مع رسول الله ﷺ يوم غدیر
 خم ونحن نرفع غصن الشجرة عن رأسه فقال إن الصدقة لاتحل لى ولا لأهل
 يتى لعن الله من ادعى إلى غير أبيه ولعن الله من تولى غير موالیه الولد للفراس

وللعاهر الحجر ليس لوارث وصية . رواه الطبراني وفيه موسى بن عثمان
الحضرمي وهو ضعيف . وعن الحسين بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الولد للفراش . رواه الطبراني في الأوسط وفيه ضرار بن صرد وهو ضعيف .
وعن ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه جعل لابن وليدة زمعة الميراث
لأنه ولد على فراش زمعة — قلت رواه النسائي باختصار — رواه الطبراني في
الأوسط ورجاله ثقات . وعن عبادة بن الصامت قال إن من قضاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن الولد للفراش وللعاهر الحجر . رواه الطبراني وأحمد
في حديث طويل وإسناده منقطع . وعن أبي مسعود قال إني لبين يدي رسول
الله ﷺ يوم الحج الأكبر وإن زندقته ليقع على ظهرى فسمعتة يقول أدوا
إلى كل ذي حق حقه الولد للفراش وللعاهر الحجر ومن تولى غير مواليه أو
ادعى إلى غير أبيه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف
ولا عدل . رواه الطبراني وفيه من لا يعرف . وعن واثلة بن الأسقع قال قال
رسول الله ﷺ الولد للفراش وللعاهر الحجر وليس للمرأة أن تبدل شيئاً من
مالها إلا باذن زوجها . رواه الطبراني وفيه جناح مولى الوليد وهو ضعيف .
وعن أبي وائل أن عبد الله بن حذافة (١) قال يا رسول الله من أبى قال أبوك حذافة
الولد للفراش وللعاهر الحجر قال لو دعوتني إلى حبشي لا تبعته فقالت أمه عرضتني
فقال إني أحب أن أستريح . رواه الطبراني وهو مرسل ورجاله ثقات .

﴿ باب فيمن يبرأ من ولده أو والده ﴾

عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ من انتفى من ولده ليفضحه في الدنيا
فضحه الله تبارك وتعالى يوم القيامة على رؤوس الأشهاد قصاص بقصاص .
رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا
عبد الله بن أحمد وهو ثقة إمام . وعن معاذ بن أنس عن النبي ﷺ أنه قال إن
الله تعالى عباداً لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكهم ولا ينظر إليهم قيل من

(١) في الأصل «حذاف» والتصحيح من الخلاصة .

أولئك يا رسول الله قال متبريء من والديه راغب عنهما ومتبريء من ولده
ورجل أنعم عليه قوم فكفر نعمتهم وتبرأ منهم . رواه أحمد والطبراني وزاد
ولهم عذاب أليم ، وفيه زبائن فائدضعفه أحمد وابن معين وقال أبو حاتم صالح .

﴿كتاب الأطعمة﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿باب إطعام الطعام﴾

عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال إن في الجنة غرة يرى
ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها قال أبو موسى الأشعري لمن هي يا رسول
الله قال لمن ألان الكلام وأطعم الطعام وبات لله قائماً والناس نيام . رواه
أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي هريرة قال
قلت يا نبي الله إني إذ رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فأنبتني عن كل شيء فقال
كل شيء خلق من ماء قال قلت أنبتني بما إذا أخذت به دخلت الجنة قال افش
السلام وأطعم الطعام وصل الأرحام وصل بالليل والناس نيام ثم ادخل الجنة بسلام .
رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح خلا أبي ميمونة وهو ثقة . وعن حمزة بن
صهيب أن صهيباً كان يكنى أبا يحيى ويقول انه من العرب ويطعم الطعام الكثير
فقال له عمر بن الخطاب يا صهيب مالك تكنى أبا يحيى وليس لك ولد وتقول
انك من العرب وتطعم الطعام الكثير وذلك سرف في المال فقال صهيب (١)
إن رسول الله ﷺ كانني أبا يحيى وأما قولك في النسب فانا رجل من النمرين
فأسقط من أهل الموصل ولكنني سديت غلاماً صغيراً قد عقلت أهلي وقومي

وأما قولك في الطعام فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول أطعم الطعام ورد السلام فذلك الذي يحملني على أن أطعم الطعام - قلت روى ابن ماجه طرفاً منه - رواه أحمد وفيه عبد الله بن محمد بن عتيل وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقيته رجاله ثقات . وعن أنس قال قال رجل للنبي ﷺ علمني عملاً يدخلني الجنة قال أطعم الطعام وافش السلام وأطب الكلام وصل بالليل والناس نيام تدخل الجنة بسلام . رواه الطبراني وفيه ضعف بن أسلم وهو ضعيف . وعن حبيب بن أبي ثابت قال صنعت امرأة من نساء الحسين طعاماً في بعض أرحبته (١) فطعم ثم رفع الطعام فجاء مولى له فدعا بالطعام فقال يا أبا عبد الله لا أريده قال لم قال أكلنا فتيل عند عبيد الله بن عباس فقال الحسين إن أباه كان سيد قريش إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بني عبد المطلب أطعموا الطعام وأطيبوا الكلام . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عمرو بن ثابت البكري وهو متروك . وعن الحسن بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعموا الطعام وأطيبوا الكلام . رواه الطبراني وفيه القاسم بن محمد الدلال وهو ضعيف . وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمكنكم من الجنة إطعام الطعام يا بني عبد المطلب أطعموا الطعام وأطيبوا الكلام . وفيه عبد الله بن محمد العبادي ولم أعرفه ، وبقيته رجاله رجال الصحيح . وعن محمد بن زياد قال كان عبد الله بن الحارث يمر بنا فيقول إن رسول الله ﷺ قال أطعموا الطعام وافشوا السلام تورثوا الجنان . رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح . وعن مقدم بن شريح عن أبيه عن جده قال قلت يا رسول الله حدثني بشيء يوجب لي الجنة قال يوجب الجنة إطعام الطعام وإفشاء السلام ، وفي رواية وحسن الكلام . رواه الطبراني باسنادين ورجال أحدهما ثقات . وقد تقدمت أحاديث من هذا الباب في الصلاة . وعن عمران بن حصين قال ذهب المطعمون وهم المستطعمون وذهب المذكرون وبقي المنسئون ، قال الحسن أما والله لو كان عمران حياً اليوم لكان أقول .

(١) في الأصل غير منقوطة .

رواه الطبراني باسنادين ورجال أحدهما ثقات .

﴿باب فيمن وافق من أخيه شهوة﴾

عن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ من وافق من أخيه شهوة غفر له . رواه الطبراني والبخاري وفيه زياد بن نمير النخعي وثقه ابن حبان وقال يخطئ وضعفه غيره، وفيه من لم أعرفه .

﴿باب فيمن يشتهي الشيء وهو عاجز عنه﴾

عن عصمة قال جاء نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله إنا نمر بهذه الأسواق فننظر إلى هذه الفواكه فنشتتها وليس معنا ناض نشترى به فهل لنا في ذلك من أجر فقال وهل الأجر إلا ذلك . رواه الطبراني وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف .

﴿باب فيمن دخل عليه صغار وهو يأكل﴾

عن إسحق بن يحيى بن طلحة قال كنت مع عمي عيسى بن طلحة في المسجد فدخل السائب بن يزيد فبعثني إليه فقال إذهب إلى ذلك الشيخ فقل له يقول لك عمي موسى بن طلحة هل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت إليه فقلت له هل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخلت عليه أنا وغلمة معي فوجدناه يأكل تمرًا في قناع ومعه ناس من أصحابه فقبض لنا من ذلك قبضة قبضة ومسح على رؤوسنا . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وإسحق بن يحيى متروك .

﴿باب ما جاء في الثريد﴾

عن أبي هريرة قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة في الثريد والسحور . رواه أحمد وأبو يعلى وفيه محمد بن أبي ليلى وهو سيء الحفظ ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال السحور بركة والثريد بركة والجماعة بركة . رواه أبو يعلى وفيه أبو ياسر عمار ابن هرون وهو ضعيف . وعن أبي هريرة قال دعا رسول الله صلى الله عليه

وسلم بالبركة لثلاثة السحور والثريد والكيل . رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه جماعة لم أجد من ترجمهم . وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنردوا ولو بالماء . رواه الطبراني في الأوسط وفيه جماعة لم أجد من ترجمهم . وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنردوا ولو بالماء . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عباد بن كثير الرملي وثقه ابن معين وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب إكثار المرق ﴾

عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ إذا طبخت اللحم فأكثر المرق أو الماء فإنه أوسع أو أبلغ في الجيران . رواه أحمد والبخاري ولفظه عن جابر أن النبي ﷺ قال إذا طبخت قدرأ فأكثر مائها أو قال المرق وتعاهد جيرانك . ورجال البخاري فيهم عبد الرحمن بن مغراء وثقه أبو زرعة وجماعة وفيه كلام لا يضر ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

﴿ باب الطعام الحار ﴾

عن أسماء بنت أبي بكر أنها كانت اذا ثردت (١) غطته شيئاً حتى يذهب فوره ثم تقول إني سمعت رسول الله ﷺ يقول أنه أعظم البركة . رواه أحمد بإسنادين أحدهما منقطع وفي الآخر ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، ورواه الطبراني وفيه قرعة ابن عبد الرحمن وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن معين وغيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن جويرية أن النبي ﷺ كان يكره الطعام حتى يذهب فوره دخانه . رواه الطبراني وفيه راو لم يسم ، وبقية إسناده حسن . وعن خولة بنت قيس وكانت تحت حمزة بن عبد المطلب قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلت له حريرة فقدمتها إليه فوضع يده فيها فوجد حرها فقبضها فقال يا خولة لا نصبر على حر ولا على برد يا خولة إن الله أعطاني الكوثر وهو نهر في الجنة وما خلق أحب إلى من يرده من قومك - فذكر الحديث ، وفي رواية قالت ففقت له عصيدة في تور (٢) فلما وضع يده قال احترقت فقال

(١) في الاصل «بردت» . (٢) التور : إناء قد يتوضأ منه .

حسن ثم قال إن ابن آدم إن أصابه خير قال حسن (١) وإن أصابه برد قال حسن . رواه كله الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح . وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بصحفة تفور فأسرع يده فيها ثم رفع يده فقال إن الله لم يطعمنا ناراً . رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه عبد الله بن يزيد البكري ضعفه أبو حاتم، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ أبردوا بالطعام فإن الطعام الحار غير ذي بركة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن يزيد البكري وقد ضعفه أبو حاتم .

﴿ باب النهي عن النفخ في الطعام والشراب ﴾

عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في الطعام والشراب . رواه البزار عن شيخه زكريا بن يحيى بن أيوب أبي علي الضرير ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات . وعن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في السجود والطعام . رواه الطبراني في الأوسط وإسناده منقطع وفيه معلى بن عبد الرحمن وهو ضعيف جداً وأثنى عليه الدقيق وقال ابن عدي أرجو أنه لا بأس به . وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا ينفخ في الطعام ولا في الشراب . رواه الطبراني في الأوسط وفيه حفص بن سليمان الأسدي وهو متروك ونقل عن وكيع أنه قال فيه ثقة ولكنه ضعيف جداً .

﴿ باب الشيم في الطعام ﴾

عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشموا الطعام كما تشمه (٢) السباع . رواه الطبراني وفيه عباد بن كثير الثقفى وكان كذاباً متعبداً .

﴿ باب الاجتماع على الطعام ﴾

عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجتمع له غداء ولا عشاء من خبز ولحم إلا على ضفف (٣) . رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح .

(١) هي بكسر السين والتشديد كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه ما مضى وأحرقه غفلة كالضربة والجرمة وغيرها . (٢) في الأصل : تشموها ، . (٣) أي اجتماع الناس .

وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أحب الطعام إلى الله ما كثرت عليه الأيدي . رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه عبد المجيد ابن أبي رواد (١) وهو ثقة وفيه ضعف . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا جميعاً ولا تفرقوا فإن طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة . رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه وفي إسناده الأوسط بحر السقاء وفي الآخر أبو الربيع السمان وكلاهما ضعيف . وعن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة ويد الله تعالى على الجماعة . رواه البزار وفيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف جداً . وعن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول أياكم ما صنع طعاما قدر ما يكفي رجلان فإنه يكفي ثلاثة أو صنع طعاما يكفي أربعة فإنه يكفي خمساً . رواه البزار والطبراني وفي إسناده البزار يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف وفي إسناده الآخر جماعة لم أعرفهم . وعن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة وطعام الأربعة كافٍ الثمانية . رواه الطبراني وفي الرواية الأولى من لم أعرفه وفي الثانية أبو بكر الهذلي وهو ضعيف . وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة . رواه الطبراني وفيه قيس بن الربيع وثقه الثوري وشعبة وعفان وفيه ضعف ، وبقي رجاله ثقات .

﴿ **باب** فيمن لا يأكل من طعام حتى يأمر من جاء به أن يأكل منه ﴾
عن عمار بن ياسر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأكل من هدية حتى يأمر صاحبها أن يأكل منها للشاة التي أهديت له بخير . رواه البزار والطبراني ورجال الطبراني ثقات .

﴿ **باب** ما يقول قبل الأكل وبعده من التسمية والحمد ﴾
عن ابن أعبد قال قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه يا ابن أعبد تدرى ما حق

الطعام قال قلت وما حقه يا ابن أبي طالب قال تقول بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقنا
قال وتدرى ما شكره إذا فرغت قال قلت وما شكره قال تقول الحمد لله
الذي أطعمنا وسقانا . رواه عبد الله بن أحمد وذكره بطوله وابن أعبد قال ابن
المديني ليس بمعروف ، وبقية رجاله ثقات . وعن امرأة أن رسول الله ﷺ
أتى بوطبة (١) فأخذها أعرابي بثلاث لقم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أما أنهلوا قال بسم الله لو سقم ، وقال إذ أنسى أحدكم اسم الله على طعامه فليقل إذا ذكر
إسم الله أوله وآخره . رواه أبو يعلى ورجالهم ثقات . وعن أنس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم إن الرجل ليوضع طعامه فما يرفع حتى يغفر له فقل
يا رسول الله وبم ذاك قال يقول بسم الله إذا وضع والحمد لله إذا رفع . رواه
الطبراني في الأوسط وفيه عبد الوارث مولى أنس وهو ضعيف ، وعبيد بن إسحق
الطار والجمهور على تضعيفه . وعن ابن مسعود قال إن شيطان المسلم يلقي
شيطان الكافر فيرى شيطان المؤمن شاحباً أغبر مهزولاً فيقول له شيطان الكافر
ويحك مالك هلك فيقول شيطان المؤمن لا والله ما أصل معه إلى شيء إذا
طعم ذكر اسم الله وإذا شرب ذكر اسم الله وإذا دخل بيته ذكر اسم الله فيقول الآخر
لكني آكل من طعامه وأشرب من شرابه وأنام على فراشه فهذا ساح وهذا
مهزول . رواه الطبراني موقوفاً ورجالهم رجال الصحيح . وعن عبد الله بن بشير
قال قال رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده لتفتحن عليكم فارس والروم ولتصبن
عليكم الدنيا صباً وليكثرن عليكم الخبز واللحم حتى لا يذكر على كثير منه إسم
الله . رواه الطبراني وفيه يحيى بن سعيد الطار الحمصي وثقه محمد بن مصفى
وضعه الجمهور . وعن سلمى مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها صنعت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم حريرة وقريتها فأكل ومعه ناس من أصحابه
فبقى منها قليل فمر بالنبي صلى الله عليه وسلم أعرابي فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم
فأخذها الأعرابي كلها بيده فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ضعها ثم قال سم

(١) الوطبة : الحيس يجمع بين التمر والاقط والسمن .

ﷻ وكل من أدناها فشيء منها وفضلت فضلة . رواه الطبراني ورجاله ثقات .
وعن حمزة بن عمرو الأسلمي قال أكلت مع رسول الله ﷺ طعاماً فقال
كل يمينك وكل مما يليك واذكر اسم الله . رواه الطبراني ورجاله ثقات .
وعن حمزة بن عمرو الأسلمي قال أكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
طعاماً فقال كل يمينك وكل مما يليك واذكر اسم الله . رواه الطبراني ورجاله ثقات
إلا أن الطبراني حكى عقبة بن منجاب بن الحرث أحد رواة أن هذا الحديث
خطأ . وعن أبي أيوب الأنصاري قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم يوماً
فقرب طعاماً فلم أر طعاماً كان أكثر بركة منه أول ما أكلنا ولا أقل بركة
في آخره قلنا كيف هذا يا رسول الله قال لأننا ذكرنا اسم الله حين أكلنا ثم قعد
بعد من أكل ولم يسم فأكل معه الشيطان . رواه أحمد وفيه راشد بن جندل وحيب
ابن أوس وكلاهما ليس له إلا رواه واحد ، وبقيته إسناداه رجال الصحيح خلا ابن
لهيعة وحديثه حسن . وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
نسى أن يذكر الله في أول طعامه فليذكر اسم الله في آخره وليقرأ قل هو الله أحد .
رواه الطبراني في الأوسط وفيه حمزة بن أبي حمزة النصيبي وهو متروك . وعن
عبد الله يعني ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال من نسى أن يذكر اسم الله في أول
طعامه فليقل حين يذكر اسم الله في أوله وآخره فإنه يستقبل طعاماً جديداً ويمنع
الحديث ما كان يصيب منه . رواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجاله ثقات .

﴿ باب خلع النعل عند الأكل ﴾

عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرب إلى أحدكم
طعامه وفي رجله نعلان فليزع نعليه فإنه أروح للقدمين . رواه البزار وأبو يعلى
والطبراني في الأوسط ولفظه إذا أكل الطعام فاخلعوا نعالكم فإنه أروح لأقدامكم ،
ورجال الطبراني ثقات إلا أن عقبة بن خالد السكوني لم أجده من محمد بن الحرث سمعاً .

﴿ باب الوضوء قبل الطعام وبعده ﴾

عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الوضوء قبل الطعام وبعده

مما ينفي الفقر وهو من سنن المرسلين . رواه الطبراني في الأوسط وفيه نهشل ابن سعيد وهو متروك .

(باب ما جاء في المائدة)

عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ إن الملائكة لا تزال تصلي على أحدكم ما دامت مائدته موضوعة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه مندل بن علي وهو ضعيف جداً وقد وثق .

(باب الأكل على الترس)

عن جابر قال كنا نأكل تمرأ على ترس فرأى النبي ﷺ وقد جاء من الغائط فقلنا هلم فتقدم فأكل معنا من التمر ولم يمس ماء ، ورجاله رجال الصحيح .

(باب الأكل على الأرض)

عن أبي هريرة أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ بطعام فقال ضعه بالحضيض أو بالأرض . رواه البزار وفيه عبد الله بن رشيد ومجاعة أبو عبيدة البصري ولم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات .

(باب الأكل متكئاً)

عن وائلة قال لما افتتح رسول الله ﷺ خير جعلت له مأدبة (١) فأكل متكئاً وأطلى (٢) وأصابته الشمس فلبس الظلة . رواه الطبراني من رواية بقیة عن عمرو الشامي وبقية ثقة ولكنه مدلس وعمرو لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ لا تأكل متكئاً . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . وعن أبي أهاب قال قال رسول الله ﷺ أو نهانا رسول الله ﷺ أن نأكل متكئين . رواه البزار من رواية محمد بن عبيد الله بن أبي مليكة ولم أعرف محمداً هذا ، وبقية رجاله ثقات .

(باب الأكل في السوق)

عن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال الأكل في السوق دناءة . رواه الطبراني

(١) المأدبة : الطعام الذي يصنعه الرجل يدعو إليه الناس . . (٢) أطلى : أي مالت عنقه .

وفيه عمر بن موسى بن وجيه وهو ضعيف .

﴿ باب الأكل قائماً ﴾

عن أنس بن مالك قال نهى رسول الله ﷺ عن الشرب قائماً وعن الأكل قائماً وعن المجئمة والجلالة (١) والشرب من في السقاء - قلت في الصحيح وغيره بعضه وليس فيه الأكل - رواه البزار وأبو يعلى باختصار ورجاله ثقات رجال الصحيح خلا المغيرة بن مسلم وهو ثقة .

﴿ باب الأكل بثلاث أصابع والأكل وهو يمشى ﴾

عن ابن عباس قال دخل رسول الله ﷺ حائطاً (٢) لبعض الأنصار فجعل يتناول من الرطب فياً كل وهو يمشى وأنا معه فالتفت إلى فقال يا ابن عباس لا تأكل بأصبعين فإنها أكلة الشيطان وكل بثلاث أصابع . رواه الطبراني وفيه ابن طهية وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عامر بن ربيعة أن النبي ﷺ كان يأكل بثلاث أصابع ويلعقهن إذا فرغ . رواه البزار والطبراني باختصار لعقهن وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف .

﴿ باب الأكل باليمين ﴾

عن أنس قال نهى رسول الله ﷺ أن يأكل الرجل بشماله أو يشرب بشماله . رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه عبيد الله أو عبد الله بن دقهان روى عنه روح بن هشام بن حسان ولم يضعفه أحد ، وبقيته رجاله رجال الصحيح . وعن عائشة عن النبي ﷺ أنه قال من أكل بشماله أكل معه الشيطان ومن شرب بشماله شرب معه (٣) الشيطان . رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفي إسناده أحمد رشدين بن سعد وهو ضعيف وقد وثق وفي الآخر ابن طهية وحديثه حسن .

(١) المجئمة : هي كل حيوان ينصب ويرمى ليقتل ، لأنها تكثر في الطيور والأرانب وأشبه ذلك مما يجثم في الأرض أي يازمها ويلتصق بها ، وهو بمنزلة البروك للابل . وفي الأصل المحيطة ، وهو تصحيف . والجلالة : هو الحيوان الذي يأكل العذرة ، والجللة : البعر فوضع موضع العذرة ، يقال جللت الدابة الجللة واجتلتها فهي جالة وجلالة إذا التقطتها . (٢) أي بستانا . (٣) في الأصل « منه » .

وعن عبد الله بن أبي طلحة أن النبي ﷺ قال إذا أكل أحدكم فلا يأكل بشماله وإذا شرب فلا يشرب بشماله وإذا أخذ فلا يأخذ بشماله وإذا أعطى فلا يعطى بشماله . رواه أحمد وهو مرسل ورجاله رجال الصحيح . وعن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه اضطجع على يده اليمنى وكانت يمينه لا تكله وشرابه ووضوئه وثيابه وأخذه وعطائه وكان يجعل شماله لما سوى ذلك - قلت روى أبو داود طرفاً من أوله - رواه أحمد ورجاله ثقات . وعن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد عن امرأة منهم قالت دخل على رسول الله ﷺ وأنا آكل بشمالى وكنت امرأة عسراء فضرب يدى فسقطت اللقمة فقال لا تأكل بشمالك وقد جعل الله لك يميناً أو قال قد أطلق الله تبارك وتعالى يمينك قال فتحولت شمالى يميناً فما أكلت بها بعد . رواه أحمد والطبرانى ورجال أحمد ثقات . وعن جرهد أنه أتى النبي ﷺ وبين يديه طعام فأدنى جرهد يده الشمال لياً كل وكانت اليمنى مصابة فنفث عليها رسول الله ﷺ فما شكا حتى مات . رواه الطبرانى من طريق سفين بن فروة عن بعض ابني جرهد وكلاهما لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى سديعة الأسلمية تأكل بشمالها فقال مالها تأكل بشمالها أجدها داعة فقالت يا نبي الله فى يدي قرحة قال وإن موت بقره فأخذها طاعون فقتلها ، وفى رواية وأين موت بقره . رواه الطبرانى وفيه دحين الحجرى وجماعة لم أعرفهم ودحين إن كان هو أبو الغصن فهو ضعيف . وعن عمر يعنى ابن الخطاب رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ لا يأكل أحدكم بشماله فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله . رواه الطبرانى من طريق عبيد الله بن عمر عن الزهرى ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب الأكل مما يليه ﴾

عن عمر بن أبي سلمة أنه قرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً فقال لا صحابه أذكروا اسم الله ولياً كل كل امرئ مما يليه - قلت لعمر ابن أبي سلمة حديث فى الصحيح غير هذا - رواه الطبرانى فى الأوسط

وفيه ابن طبيعة وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن جعفر بن عبد الله قال رأيت الحكم الغفاري وأنا آكل وأنا غلام من هنا وهنا فقال يا بني لا تأكل هكذا وهكذا يا كل الشيطان إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا وضع يده في القصعة أو في الاناء لم يتجاوز أصابعه موضع كفه . رواه الطبراني وفيه النعمان بن شميل وهو ضعيف . وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أكل الطعام لا تعدو يده بين عينيه فيما بين يديه فإذا أتى بالتمر جالت يده . رواه البزار وفيه خالد بن اسماعيل وهو متروك .

﴿ باب الأكل من وسط الاناء ﴾

عن عبد الله بن بشر قال بعثني أبي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أدعوه إلى طعام فجاء معي فلما دنوت من المنزل أسرعت فاعلمت أبوى فخرجنا فتلقيا رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجبا ووضعنا له قطيفة كانت عندناز بيرية فقعدها عليها ثم قال أبي لا تمسها طعامك فجاءت بقصعة فيها دقيق قد عصده بماء وملح فوضعت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خذوا باسم الله من جوانبها وذروا ذروتها فإن البركة فيها فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكلنا معه وفضل منها فضلة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لهم وارحمهم وبارك عليهم ووسع عليهم في أرزاقهم - قلت هو في الصحيح باختصار - رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح . وعن سلمى قالت كان رسول الله ﷺ يكره أن يؤخذ من رأس الطعام . رواه الطبراني ورجالهم ثقات .

﴿ باب لعق الصفحة والأصابع ﴾

عن ابن عمر أنه كان يلعق أصابعه ثم يقول قال رسول الله ﷺ إنك لا تدري في أى طعامك تكون البركة . رواه أحمد والبزار ولفظه إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يلعقها فإن النبي ﷺ قال لا تدري في أى طعامك تكون البركة ، ورجالهما رجال الصحيح . وعن العرياض بن سارية قال قال رسول الله ﷺ من لعق الصفحة ولعق أصابعه أشبعه الله في الدنيا

والآخرة . رواه الطبراني عن شيخه ابراهيم بن محمد بن عرق وضعفه الذهبي .
وعن جبير بن المثني عن أبيه قال أرسل عبد الملك بن مروان إلى زيد بن ثابت
فسأله كيف تأكل وتشرب (١) قال أشرب حتى إذا انقطع النفس رفعت
الإناء عن فمي وإذا أكلت لعقت أصابعي فأنى سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا
أكل أحدكم فليلق أصابعه فإنه لا يدرى في أى طعامه تكون البركة . رواه
الطبراني وجبير وأبو لهزم لم أعرفهما ، وبقية رجاله حديثهم حسن . وعن أبي المضاء
قال قال مروان بن الحكم لزيد بن ثابت كيف تأكل قال أخبرني أبو سعيد
الخدري عن رسول الله ﷺ قال إذا طعم أحدكم من الطعام فلا يمسح يده
حتى يلق أصابعه فإنه لا يدرى في أى طعامه يبارك له . رواه الطبراني وأبو
المضاء وابنه جميل لم أعرفهما ، وبقية رجاله حديثهم حسن أو صحيح ، ورواه في
الأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن عمارة الأنصاري قال الذهبي وهو مستور ،
وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح . وعن كعب بن عجرة قال رأيت رسول
الله ﷺ يأكل بأصابعه الثلاث بالابهام والتي تليها ويلقى الوسطى ثم التي
تليها ثم الابهام . رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحسين بن ابراهيم الأدي
ومحمد بن كعب بن عجرة ولم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك
قال قال رسول الله ﷺ إذا أكل أحدكم فليلق أصابعه الثلاث فإنه لا يدرى
في أيتهن البركة . رواه الطبراني في الأوسط ورجال الصحيح وهو عند
مسلم وأبي داود من فعله كان إذا أكل طعاما لقي أصابعه الثلاث . وعن أبي
هريرة قال كان رسول الله ﷺ إذا أكل طعاما لقي أصابعه وقال إن لقي
الأصابع بركة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن عمارة
الأنصاري وهو مستور ، وبقية رجاله رجال الصحيح وهو عند مسلم والترمذي
من قوله إذا أكل أحدكم فليلق أصابعه فإنه لا يدرى في أيتهن البركة . وعن ابن
عباس أن النبي ﷺ أمر بلقى الصفحة . رواه الطبراني وفيه المسيب بن واضح

قال أبو حاتم صدوق يخطئ كثيراً فاذا قيل له لم يقبل، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

﴿ باب ما يقول بعد الطعام ﴾

عن رجل من بني سليم وكانت له صحبة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا فرغ من طعامه قال اللهم لك الحمد أطعمت وسقيت وأشبعيت وأرويت فلك الحمد غير مكفور ولا مردوع ولا مستغنى عنك . رواه أحمد وفيه عبد الله بن عامر الأسلمي وهو ضعيف . وعن حماد بن أبي سليمان قال تعشيت مع أبي بردة فقال ألا أحدئك ما حدثني به أبي عبد الله بن قيس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل فشبّع وشرب فروى فقال الحمد لله الذي أطعمني وأشبعني وسقاني وأرواني خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه . رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفه . وعن عبد الرحمن بن عوف عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا فرغ من طعامه قال الحمد لله الذي أطعمننا وسقانا الحمد لله الذي كفانا وآوانا الحمد لله الذي أنعم علينا وأفضل نسألك برحمتك أن تجيرنا من النار . رواه البزار من رواية محمد بن أبي ليلى عن بعض أهل مكة وابن أبي ليلى سىء الحفظ وشيخه لم يسم وأبو سلمة لم يسمع من أبيه . وعن الحرث بن الحرث قال سمعت رسول الله ﷺ عند فراغه من طعامه يقول اللهم لك الحمد أطعمت وسقيت وأرويت لك الحمد غير مكفور ولا مردوع ولا مستغنى عنك ربنا . رواه الطبراني وفيه عمر بن موسى بن وجيه وهو ضعيف . وعن سعد بن مسعود الثقفي قال إنما سمي نوح عبداً شكوراً لأنه إذا أكل وشرب حمد الله . رواه الطبراني وتابعيه سعد بن سنان لم أعرفه ، وبقيته رجاله رجال الصحيح . وعن الحرث بن سويد قال كان سلمان الفارسي رضي الله عنه يقول إذا فرغ من طعامه الحمد لله الذي كفانا المؤنة وأوسع لنا الرزق . رواه الطبراني وفيه يزيد بن عطاء وهو ضعيف جداً وقد وثق .

﴿ باب تخليل الأسنان ﴾

عن أبي أيوب قال خرج علينا رسول الله ﷺ فقال حبذا المتخللون قالوا وما المتخللون يا رسول الله قال المتخللون بالوضوء والمتخللون من الطعام أما تخليل

الوضوء فالمضمضة والاستنشاق وبين الأصابع وأما تحليل الطعام فن الطعام إنه ليس شيء أشد على الملكين من أن يريا بين أسنان صاحبهما طعاماً وهو يصلى .
رواه كله الطبراني وروى أحمد منه طرفاً وهو يصلى . وفي إسناده واصل بن السائب وهو ضعيف . وعن ابن عمر أن فضل الطعام الذى يبقى بين الأضراس يوهن الأضراس . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب غسل اليد من الطعام ﴾

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل من هذا اللحم شيئاً فليغسل يده من ريح وضره (١) لا يؤذى من حذاه . رواه أبو يعلى والطبراني فى الأوسط وفيه الوازع بن نافع وهو متروك . وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بات وفى يده ريح غمر (٢) فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه . رواه البزار والطبراني فى الأوسط بأسانيد ورجال أحدهما رجال الصحيح خلا الزبير بن بكار وهو ثقة وقد تفرد به كما قال الطبراني . وعن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بات وفى يده ريح غمر (٢) فأصابه وضح (٣) فلا يلومن إلا نفسه . رواه الطبراني وإسناده حسن .

﴿ باب مسح اليدين بالمنديل ﴾

عن الحكم قال كنا مع رسول الله ﷺ فى طعام فسأل (٤) رجل من القوم خادم أهل البيت منديلاً فتأوله ثوبه فمسح به فقال رسول الله ﷺ لا تمتدل بثوب من لا تكسو . رواه الطبراني وفيه راو لم يسم . وعن أبي بكرة قال نهى رسول الله ﷺ أن يمسح الرجل بثوب من لا يكسو . رواه الطبراني وفيه راو لم يسم .

﴿ باب الذكر والصلاة بعد الطعام ﴾

عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ أذيو أ طعامكم بذكر الله والصلاة ولا تناموا عليه فتفسد قلوبكم . رواه الطبراني فى الأوسط وفيه أربع أسانيد وهو ضعيف .

(١) الوضر : الدسم وأثر الطعام . (٢) الغمر بالتحريك : الدسم والزهومة من اللحم كالوضر من السمن . (٣) أى برص . (٤) فى الأصل «فتناول» .

(باب قلة الأكل)

عن أبي جحيفة قال أكلت ثريدة بلحم سمين فأثيت رسول الله ﷺ وأنا
أنجشاً فقال اكفف عنا جشاك أبا جحيفة فإن أكثر الناس شبعاً في الدنيا أطولهم
جوعاً يوم القيامة فما أكل أبو جحيفة ملة بطنه حتى فارق الدنيا كان إذا
تغذى لا يتغشى وإذا تعشى لا يتغدى . رواه الطبراني في الأوسط والكبير
بأسانيد وفي أحد أسانيد الكبير محمد بن خالد الكوفي ولم أعرفه ، وبقية رجاله
ثقات . وعن عبد الله بن عمرو قال تجشأ رجل عند النبي ﷺ فقال أقصر من
جشاك فإن أطول الناس جوعاً يوم القيامة أشبعهم في الدنيا . رواه الطبراني عن
شيخه مسعود بن محمد وهو ضعيف . وعن الحلاج قال ماملأت بطني طعاماً منذ
أسلمت مع رسول الله ﷺ آكل حيسى وأشرب حسبي يعني قوتي . رواه الطبراني
وفيه المعلي بن الوليد ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن جعدة أن النبي
ﷺ رأى رجلاً عظيم البطن فقال بأصبعه في بطنه لو كان هذا في غير هذا المكان
خير لك ، وفي رواية أن النبي ﷺ رأى له رجلاً رؤياً فبعث إليه فجاء فقصها عليه
وكان عظيم البطن فقال بأصبعه في بطنه لو كان هذا في غير هذا المكان لكان خيراً
لك . رواه كله الطبراني ورواه أحمد إلا أنه جعل أن النبي ﷺ هو الذي رأى
الرؤيا للرجل ، ورجال الجميع رجال الصحيح غير أبي إسرائيل الجشمي وهو ثقة .

(باب المؤمن يأكل في معاء واحد)

عن أبي نضرة الغفاري قال أتيت النبي ﷺ لما هاجرت وذلك قبل أن أسلم
فحلب لي شوية كان يحلبها لأهله فشربتها فلما أصبحت أسلمت وقال عيال
رسول الله ﷺ نبيت الليلة كما بتنا البارحة جياعاً فحلب لي رسول الله ﷺ شاة
فشربتها ورويت فقال لي النبي ﷺ أرويت قلت يا رسول الله قد رويت ما شبع
ولا رويت قبل اليوم فقال رسول الله ﷺ إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء
وإن المؤمن يأكل في معاء واحد . رواه أحمد ورجال الصحيح ، وروى
الطبراني في الأوسط بعضه . وعن جمجاه الغفاري أنه قدم في نفر من قومه

يريدون الاسلام فحضروا مع رسول الله ﷺ المغرب فلما سلم قال يأخذ كل واحد يد جليسه ولم يبق في المسجد غير رسول الله ﷺ وغيرى وكنت رجلا عظيما طويلا لا يقدم على أحد فذهب بي رسول الله ﷺ إلى منزله فحلب لي عنزاً فأتيت عليها حتى حلب سبع أعز فأتيت عليها ثم بصنيع برمة (١) فأتيت عليها وقالت أم أيمن أجاج الله من أجاج رسول الله ﷺ هذه الليلة قال مه يا أم أيمن أكل رزقه ورزقنا على الله فاصبحوا فغدوا فاجتمع هو وأصحابه فجعل الرجل يخبر بما أتى عليه فقال جهجاه حلب لي سبع أعز فأتيت عليها وصنيع برمة فأتيت عليها فصلوا مع رسول الله ﷺ المغرب فقال لياخذ كل رجل يد جليسه فلم يبق في المسجد غير رسول الله ﷺ وغيرى وكنت رجلا عظيما طويلا لا يقدم على أحد فذهب بي رسول الله ﷺ إلى منزله فحلب لي عنزاً فرويت وشبعت فقالت أم أيمن يا رسول الله أليس هذا ضيفنا فقال رسول الله ﷺ إنه أكل في معاء مؤمن الليلة وأكل قبل ذلك في معاء كافر الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معاء واحد . رواه الطبراني واللفظ له والبخاري وأبو يعلى وفيه موسى ابن عبيدة الربذى وهو ضعيف . وعن عبد الله قال جاء إلى النبي ﷺ سبعة (٢) رجال فأخذ كل رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رجله وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم رجلا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال أبو غزوان قال فحلب له سبع شياه فشرب لبنها كله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل لك يا أبا غزوان أن تسلم قال نعم فاسلم فمسح النبي صلى الله عليه وسلم صدره فلما أصبح حلب له النبي صلى الله عليه وسلم شاة واحدة فلم يتم لبنها فقال مالك يا أبا غزوان فقال والذي بعثك بالحق نبياً لقد رويت قال إنك أمس كان لك سبعة أمعاء وليس لك اليوم إلا واحد . رواه الطبراني هكذا والبخاري مختصراً ورجاله رجال الصحيح . وعن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بمثل حديث قبله قال المؤمن يأكل في معاء واحد والكافر يأكل في سبعة

(١) البرمة : القدر . (٢) في الأصل «سبع» .

أمعاء . رواه أبو يعلى وفيه مجالد بن سعيد وقد ضعفه الجمهور . وعن سمرة أن النبي ﷺ قال المؤمن يأكل في معاء واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء . رواه البزار والطبراني ، وله في رواية والمتفق بدل الكافر ، وفيه الوليد بن محمد الأيلي وقد روى عنه جماعة ولم يضعفه أحد وقد أورده ابن عدى في الكامل . وعن سكنين الضمري أن النبي ﷺ قال المؤمن يأكل في معاء واحد والكافر في سبعة أمعاء . رواه البزار عن شيخه الهيثم بن صفوان بن هيرة ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات . وعن ميمونة بنت الحارث قالت أجذب الناس ستة وكانت الأعراب يأتون المدينة وكان النبي ﷺ يأمر الرجل فيأخذ بيد الرجل فيضيغه ويعشيه فجاء أعرابي ليلة وكان لرسول الله ﷺ طعام يسير وشيء من لبن فأكله الأعرابي ولم يدع للنبي ﷺ شيئاً فجاء به ليلة أوليتين فجعل يأكله كله فقلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تبارك في هذا الأعرابي يأكل طعام رسول الله ﷺ ويدعه ثم جاء به ليلة فلم يأكل من الطعام إلا يسيراً فقلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك وجاء به وقد أسلم فقال إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء وإن المؤمن يأكل في معاء واحد . رواه الطبراني بتمامه وروى أحمد آخره ورجال الطبراني رجال الصحيح . وعن مجاهد قال قلت لابي سعيد ما قل طعمك قال سمعت رسول الله ﷺ يقول الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معاء واحد . رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى قال بمثل حديث أبي موسى ، وإسناد الطبراني ضعيف وفي إسناد أبي يعلى مجالد بن سعيد وهو ضعيف أيضاً . وعن أنس أن رسول الله ﷺ قال المؤمن يأكل في معاء واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء . رواه الطبراني في الأوسط ورجال ثقات . وعن عبد الله بن أبي قيس النصري قال رأيت عبد الله بن الزبير على منبره قائماً بمكة وهو يخطب وهو يقول إن المؤمن يأكل في معاء واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء هكذا سمعت رسول الله ﷺ . رواه الطبراني في الأوسط وفيه نصر بن محمد وثقه ابن حبان وضعفه أبو حاتم .

(باب في الادامين)

عن أنس قال أتى النبي ﷺ باناء أو بقعب (١) فيه لبن وعسل فقال أدمان في إناء لا آكله ولا أحرمه . رواه الطبراني في الاوسط وفيه محمد بن عبد الكريم ابن شعيب ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

(باب كيل الطعام)

عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال كيلو اطعامكم يبارك لكم فيه . رواه الطبراني وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف لا خلاطه .

(باب إكرام الخبز وأكل ما يسقط)

عن الحسن بن علي أنه دخل المتوضأ فأصاب لقمة أو قال كسرة في مجرى الغائط والبول فأخذها فاماط عنها الأذى فغسلها غسلان نعماً ثم دفعها إلى غلامه فقال يا غلام ذكركني بها إذا توضأت فلما توضأ قال للغلام يا غلام ناولني اللقمة أو قال الكسرة فقال يا مولاي أكلتها قال اذهب فانت حر لوجه الله فقال له الغلام يا مولاي لا شيء أعثقتني قال لاني سمعت من فاطمة بنت رسول الله ﷺ تذكر عن أبيها رسول الله ﷺ من أخذ لقمة أو كسرة من مجرى الغائط والبول فأخذها فاماط عنها الأذى وغسلها غسلان نعماً ثم أكلها لم تستقر في بطنه حتى يغفر له فما كنت لأستخدم رجلاً من أهل الجنة . رواه أبو يعلى ورجالهم ثقات . وعن أبي سكينه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أكرموا الخبز فان الله أكرمه فمن أكرم الخبز أكرمه الله . رواه الطبراني وفيه خاف بن يحيى قاضي الري وهو ضعيف وأبو سكينه قال ابن المديني لا صحبة له . وعن عبد الله بن أم حرام قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلتين وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أكرموا الخبز فان الله تبارك وتعالى أنزله من بركات السماء وسخر له بركات الأرض ومن يتبع ما يسقط من السفرة غفر له . رواه البزار والطبراني وفيه عبد الله بن عبد الرحمن الشامي ولم أعرفه وصوابه عبد الملك بن عبد الرحمن الشامي وهو ضعيف .

(١) في الاصل : أو نقعت .

{ باب فونوا طعامكم }

عن أبي الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فونوا طعامكم بيارك لكم فيه قال إبراهيم سمعت بعض أهل العلم يفسرها قال هو تصغير الأربعة وكذا نقله ابن الأثير . رواه البزار والطبراني وفيه أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط ، وبقي رجاله ثقات .

{ باب ادخار القوت }

عن سالم مولى زيد بن صوحان قال كنت مع مولاي زيد بن صوحان في السوق فمر علينا سلمان الفارسي وقد اشترى وسقاً من طعام فقال لزيد يا أبا عبد الله تفعل هذا وأنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن النفس إذا أحرزت رزقها اطمأنت وتفرغت للعبادة وأيس منها الوسواس . رواه الطبراني وسالم لم أعرفه وفيه أيضاً الهذيل بن بلال وثقه أحمد وغيره وضعفه ابن معين وجماعة . وعن عبادة ابن الصامت قال قال رسول الله ﷺ إذا رأيتم عموداً أحرقتل المشرق في شهر رمضان فادخروا طعام سنتكم فانهاسة جوع . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه أم عبد الله ابنة خالد بن معدان ولم أعرفها ، وبقي رجاله ثقات .

{ باب ليس السنة بأن لا يكون فيها مطر }

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن السنة (١) ليس بأن لا يكون فيها مطر ولكن السنة أن يمطر الناس ولا تنبت الأرض . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح .

{ باب الادام }

عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ إستموا ولو بالماء . رواه الطبراني وفيه غزير بن سنان ولم أعرفه ، وبقي رجاله ثقات .

{ باب سيد الادام والشراب }

عن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الادام في الدنيا والآخرة اللحم وسيد الشراب في الدنيا والآخرة الماء وسيد الرياحين في الدنيا والآخرة القنعة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه سعيد بن عبيدة القطان ولم أعرفه ، وبقي

رجالہ ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر .

(باب أكل الطيبات)

عن راشد بن أبي راشد قال كان لانس بن مالك غلام يعمل له النقانق ويضبخ له لونين طعاما ويخبز له الحواري (١) ويعجنه بالسمن . رواه الطبراني ورشد هذا لم أعرفه ، ورجالہ ثقات (٢) غير يحيى بن سعيد الطار وثقه ابن مصنف وأبو داود وضعفه الجمهور (٣) .

(باب ما جاء في اللحم)

عن عبد الله بن محمد قال كان رسول الله ﷺ يكره من الشاة سبعاً المارة والثلاثة والحيا (٤) والذكر والأشنين والغدة والدم وكان أحب الشاة إلى رسول الله ﷺ مقدمها قال وأتى رسول الله ﷺ بطعام فأقبل القوم يلقمونه اللحم فقال رسول الله ﷺ إن أطيب اللحم لحم الظهر . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف . وعن نسيكة بن عمرو بن جلاس قال إني عند عائشة وقد ذبحت شاة لها فدخل رسول الله ﷺ وفي يده عصية فألقاها ثم هوى إلى المسجد فصلى فيه ركعتين ثم هوى إلى فراشه فتبطح عليه ثم قال هل من غداء فأتيناه بصحفة فيها خبز شعير وفيها كسرة وقطعة من الكرش وفيها الذراع قال فأخذت عائشة قطعة من الكرش وإنها لتشها إذا قالت ذبحنا شاة اليوم فما أمسكنا غير هذا قالت يقول رسول الله ﷺ لا بل كلها أمسكت إلا هذا . رواه الطبراني وفيه إبراهيم بن اسماعيل بن إبراهيم بن مجمع وهو ضعيف . وعن عبد الله بن جعفر قال وأهدى رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم شاة وأرغفة فجعل يأكل ويأكلون وسمعه يقول عليكم بلحم الظهر فإنه من أطيبه . رواه الطبراني في الأوسط في حديث طويل في المناقب وفيه أصرم بن حوشب وهو متروك . وعن أبي عمرو الشيباني قال : رأى عبد الله مع رجل دراهم فقال ما تصنع بها

(١) الخبز الحواري : الذي نخل دقيقه مرة بعد مرة . (٢) في الاصل « ليس » .

(٣) بلغ مقابلة على نسخة الاصل بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر -

كافي هامش الاصل . (٤) في الاصل « الحيا » ، والتصحيح من النهاية .

قال أشتري بها فرق (١) سمن قال اعطها امرأتك تضعها تحت فراشها ثم اشتري كل يوم لحماً بدرهم . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا هريب بن حميد وهو ثقة . قلت وأحاديث ناولني الذراع في علامات النبوة .

(باب قطع الخبز واللحم بالسكين)

عن أم سلمة أن النبي ﷺ قال لا تقطعوا الخبز كما تقطعه إلا عاجم وإذا أراد أحدكم أن يأكل اللحم فلا يقطعه بالسكين ولكن ليأخذه بيده فليشهه بفيه فإنه أهنا وأمرأ . رواه الطبراني وفيه عباد بن كثير الثقي وهو ضعيف .

(باب في اللحم المتن)

عن جابر قال مر علينا قيس بن سعد بن عبادة على عهد رسول الله ﷺ فأصابتنا نخصة فنحمر لنا سبع جزائر (٢) فهبطنا ساحل البحر فاذا نحن بأعظم حوت فأقننا عليه ثلاثاً وحملنا منه ماشتنا من ودك (٣) في الأسقية والغرائر وسرنا حتى قدمنا على رسول الله ﷺ فاخبرناه بذلك فقالوا لو نعلم أننا نتركه قبل أن يروح أحببنا أن لو كان عندنا منه . قلت حديث الغبر في الصحيح بغير هذا السياق - رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث قال عبد الملك بن شعيب بن الليث ثقة مأمون وضعفه أحمد وغيره وأبو حمزة الخولاني لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

(باب في الحلوى)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى أحدكم بالطيب فليصب منه وإذا أتى بالحلوى فليصب منها . رواه الطبراني في الأوسط وفيه فضالة بن حصين قال أبو حاتم مضطرب الحديث ، وإبراهيم ابن عرعة لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن سلام قال لما خرج رسول الله ﷺ إلى المربد فرأى عثمان بن عفان رضي الله عنه يقود ناقة تحمل دقيقاً وسمناً وعسلاً فقال رسول الله ﷺ نخ فأناخ فدعا بيرمة فجعل فيها من السمن والعسل والدقيق ثم أمر فأوقد تحتها حتى نضج ثم قال كلوا فأكل منه

(١) الفرق بمكيال . (٢) من الابل . (٣) الودك : دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه .

رسول الله ﷺ ، هذا شئ يدعو أهل فارس الخبيص . رواه الطبراني في الثلاثة ورجال الصغير والأوسط ثقات .

(باب في الهريسة)

عن أحذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن جبريل أطعمني الهريسة يشد بها ظهري لقيام الليل . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن الحجاج الجحى وهو الذى وضع الحديث .

(باب في الذباب يقع في الإناء)

عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه فان في أحد جناحيه داء أو في الآخر شفاء . رواه البزار ورجالهم الصحيح ، ورواه الطبراني في الأوسط .

(باب القثاء والرطب)

عن الربيع بنت معوذ قالت كان رسول الله ﷺ يعجبه القثاء . رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن اسحق وهو ثقة ولكنه مدلس ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عبد الله بن جعفر قال رأيت (١) في يمين رسول الله ﷺ قثاء وفي شماله رطبات وهو يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة . رواه الطبراني في الأوسط في حديث طويل وفيه أصرم بن حوشب وهو متروك .

(باب البطيخ والرطب)

عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأكل الرطب يمينه والبطيخ يساره فيأكل الرطب بالبطيخ وكان أحب الفاكهة إليه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك .

(باب في العنب)

عن ابن عباس قال رأيت النبي ﷺ يأكل العنب خرطا (٢) . رواه الطبراني وفيه زياد بن المنذر وهو كذاب . وعن ابن عباس قال جاء جبريل عليه السلام

(١) في الأصل وأوريت . (٢) يقال خرط العنقود واخرطه : إذا وضعه في فمه ثم يأخذ حبه ويخرج عرجونه خالياً منه .

إلى النبي ﷺ قال إن ربك يقرئك السلام وأرسلني إليك بهذا القطف (١) لتأكله .
رواه الطبراني في الأوسط وفيه حفص بن عمر بن أبي العطف وهو شديد
الضعف . وعن أنس بن مالك قال جاء جبريل عليه السلام إلى النبي ﷺ فقال
إن ربك يقرئك السلام وأرسلني إليك بهذا القطف لتأكله فأخذه رسول الله
صلى الله عليه وسلم . رواه الطبراني في الأوسط وفيه حفص بن عمر بن أبي
العطف وهو شديد الضعف .

(باب في الباكورة من الثمرة)

عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان إذا أتى بالثمرة أعطاها أصغر من يحضره
من الولدان . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى بالباكورة من الثمار وضعها على عينيه ثم قال
اللهم كما أطعمتنا أوله فأطعمنا آخره ثم يأمربه للمولود من أهله . رواه الطبراني
في الكبير والصغير وزاد كان إذا أتى بالباكورة من الثمرة قبلها وجعلها على
عينيه ، ورجل الصغير رجال الصحيح .

(باب ما جاء في الرطب)

عن أنس قال قال رسول الله ﷺ لعائشة إذا جاء الرطب فنهني . رواه
البخاري وفيه حسان بن سياه وهو ضعيف . وعن علي بن أبي طالب قال قال
رسول الله ﷺ أكرموا عمتكم النخلة فإنها خلقت من الطين الذي خلق منه
آدم وليس من الشجر يلقح غيرها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعموا
نساءكم الولد الرطب فإن لم يكن رطب فالتمر وليس من الشجرة أكرم على الله
من شجرة نزلت تحتها مريم بنت عمران . رواه أبو يعلى وفيه مسرور بن سعيد
وهو ضعيف . وعن أنس أن النبي ﷺ أتى بطبق عليه بسر (٢) ورطب فجعل
ياكل الرطب ويترك المذنب (٣) . رواه البخاري عن شيخه معاذ بن سهل ولم

(١) القطف بالكسر : العنقود . (٢) البسر : التمر قبل إرطابه .

(٣) المذنب بكسر النون : الذي بدأ فيه الارطاب من قبل ذنبه أي طرفه ، ويقال له
أيضاً التذنيب . وفي الأصل غير منقوطة والتصحيح من النهاية .

أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(باب ما جاء في التمر)

عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله ﷺ قال إن الله عز وجل يحب من يحب التمر . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه إبراهيم بن أبي حية وهو متروك . وعن عبد الله بن الأسود قال كنا عند رسول الله ﷺ في وفد سدوس فاهدينا له تمراً فقربناه إليه على إنطع فآخذ حفنة من التمر فقال أنس هذا أو ما هذا فجعلنا نسعى حتى ذكرنا تمراً فقلنا هذا الجذامي (١) فقال بارك الله في الجذامي وفي حقيقة خرج هذا منها أو جنة خرج هذا منها . رواه البزار والطبراني بنحوه وفيه جماعة لم يعرفهم العلاني ولم أعرفهم . وعن أنس بن مالك أن وفد عبد القيس قدموا على النبي ﷺ فيبناهم عنده فعود إذ أقبل عليهم فقال لهم تمرة تدعونها كذا وكذا وتمر تدعونها كذا حتى عد ألوان تمراتهم أجمع فقال له رجل من القوم باني أنت وأمي يا رسول الله أم والله لو كنت ولدت في جوف هجر ما كنت أعلم منك الساعة أشهد أنك رسول الله ﷺ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أرضكم رفعت لي منذ قعدتم إلى فظرت إليها من أدناها إلى أقصاها فخير تمراتكم البرني يذهب الداء ولاداء فيه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبيد بن واقد القيسي وهو ضعيف . وعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ خير تمراتكم البرني يذهب الداء ولاداء فيه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه سعيد بن مسويد وهو ضعيف . وعن الهرماس قال أهدى إلى رسول الله ﷺ رجل من قومي تمراً فقال أي تمر هذا فقال الجذامي فقال اللهم بارك في الجذامي . رواه الطبراني وفيه عثمان بن فايد وهو ضعيف .

(باب أكل الخبز بالتمر)

عن عبد الله بن سلام قال رأيت رسول الله ﷺ أخذ كسرة من خبز شعير ثم أخذ تمرة فوضعها عليها ثم قال هذه إذام هذه . رواه أبو يعلى وفيه يحيى بن العلاء وهو ضعيف . وعن زيد بن ثابت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) قيل هو تمر أحمر اللون وفي الأصل الجذامي ، بالمهمل ، والتصحيح من النهاية .

يأكل الخبز بالتمر ويقول هذا إدام هذا . رواه الطبراني في الصغير وفيه محمد ابن كثير بن مروان وهو ضعيف . وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا عائشة هذا إدام هذا يعني التمر والغيز . رواه الطبراني في الأوسط وفيه هرون بن محمد أبو الطيب وهو كذاب .

(باب عجوة المدينة)

عن سعد بن أبي وقاص قال قال رسول الله ﷺ من أكل سبع تمرات عجوة ما بين لابتى المدينة (١) على الريق لا يضره يومه ذلك حتى يمسي قال فليح وأظنه قال وإن أكلها حين يمسي لم يضره شيء حتى يصبح قال عمر بن عبد العزيز انظر يا عامر ما تحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أشهد ما كذبت على سعد ولا كذب سعد على رسول الله ﷺ - قلت في الصحيح بعضه بغير سياقه وفيه لم يضره سم ولا سحر وفي هذا لم يضره شيء - رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن عائشة عن النبي ﷺ قال من أكل سبع تمرات عجوة من تمر العالية حين يصبح لم يضره سم ولا سحر حتى يمسي - قلت لعائشة في الصحيح عجوة العالية شفاء أول البكرة - رواه الطبراني في الصغير وفيه صدقة بن عبد الله السمين وقد ضعفه الجمهور ووثقه دحيم وأبو حاتم ، ومنه بن عثمان اللخمى لم أعرفه .

(باب التمر واللبن)

عن أبي خالد قال دخلت على رجل وهو يجمع (٢) لبناً بتمر فقال ادن فان رسول الله ﷺ سماهما الاطيين . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا أبا خالد وهو ثقة .

(باب القران في التمر)

عن أبي هريرة قال قسم رسول الله ﷺ تمرأ بين أصحابه فكان بعضهم

(١) اللابة : الحرة ، وهي الارض ذات الحجارة السوداء التي قد ألبستها لكثرتها ، والمدينة ما بين حرتين عظيمتين . (٢) التجمع والجمع : أكل التمر باللبن ، وهو أن يحسو حسوة من اللبن ويأكل على أثرها تمرة .

يقرن فنهى رسول الله ﷺ أن يقرن إلا باذن أصحابه . رواه البزار وفيه عطاء
ابن السائب وقد اختلط ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أبي طلحة أن رسول
الله ﷺ نهى عن الاقران . هو في الطبراني وهو ساقط من السماع وفيه عمر بن
دريج ضعفه أبو حاتم ووثقه ابن معين ، وبقية رجاله ثقات . وعن بريدة قال قال
رسول الله ﷺ كنت نهيتكم عن الاقران في التمر فان الله قد أوسع عليكم فافرقوا .
رواه الطبراني في الأوسط واليزار وفي إسنادهما يزيد بن زريع وهو ضعيف .

(باب تفتيش التمر)

عن ابن عمر قال نهى رسول الله ﷺ أن يفتش التمر عما فيه .
رواه الطبراني في الأوسط (١) وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري
وضعفه يحيى القطان ، وبقية رجاله ثقات .

(باب ماجاء في اللبن)

عن عبد الله بن بريدة قال دخلت مع أبي على معاوية فاجلسنا
على الفراش ثم أتينا بالطعام فاكلنا ثم أتينا بالشراب فشرب معاوية ثم
ناول أبي ثم قال معاوية كنت أجمل شباب قريش وأجوده ثغرا وما من شيء
أجد له لذة كما كنت أجده وأنا شاب غير اللبن وإنسان حسن الحديث يحدثني .
رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح وفي كلام معاوية شيء تركته . وعن مسلم
ابن جندب قال دخلت مع ابن عمر على ابن مطيع فقال السلام عليك فقال
وعليك السلام ورحمة الله ومرحبا وأهلا وسهلا بابي عبد الرحمن ضعوا له
وسادة فقال ابن عمر لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول ثلاث لا ترد اللبن
والوسادة والدهن ما جلست عليها . رواه الطبراني .

(باب ماجاء في اللبن)

عن ابن عباس قال أتى النبي ﷺ بجبنة في غزاة فقال أين صنعت هذه قالوا
بفارس ونحن نرى انه يجعل فيها ميتة فقال اطعنوا فيها بالسكين واذكروا اسم
الله وكلوا ، وفي رواية أبي تيمية فجعل أصحابه يضربونها بالعصى . رواه أحمد

(١) على ، الأوسط ، علامة الشطب في الأصل .

والبزار والطبراني وقال في غزوة الطائف ، وفيه جابر الجعفي وقد ضعفه الجمهور وقد وثق ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح . وعن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت سئل النبي ﷺ عن الجبن قال اقطع بالسكين واذكر اسم الله وكل . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أحمد بن الفرخ الحجازي ضعفه محمد بن عوف وابن عدى ووثقه ابن أبي حاتم ، وبقية رجاله ثقات . وعن علي بن عبد الله البارق قال استفتيت امرأة بمكة فقلت لها هذا عبد الله ابن عمر عليك به فاستفتيته فاندفعت نحوه فاتبعها أسمع مائة قول فقالت أفتني عن الجبن فقال وما الجبن قالت شيء نصنعه من اللبن كذا وكذا ويجنبون الانفحة فقال عبد الله ما يصنع المسلمون وأهل الكتاب فكلية ومالم يصنعوه فلا تأكله قالت يا عبد الله أفتني عن الجراد قال ذكي كله قال يا عبد الله أفتني عن الذهب قال يكره للرجال ، فقد ذكر الحديث . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا شيخه وهو ثقة ، وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال لا تأكلوا من الجبن إلا ما صنع المسلمون وأهل الكتاب . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن الحسن بن علي أنه سئل عن الجبن فقال ضع السكين وسم وكل . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح

(باب ماجاء في الزيت)

عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ إثموا الشجرة يعني الزيت ومن عرض عليه طيب فليصب منه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه الضرير بن ظاهر وهو ضعيف

(باب ماجاء في الخل)

عن أنس قال قال رسول الله ﷺ نعم الا دام الخل . رواه الطبراني في الأوسط والصغير وفيه زكريا بن حكيم الجبلي (١) وهو ضعيف جداً . وعن السائب ابن يزيد قال قال رسول الله ﷺ نعم الا دام الخل . رواه الطبراني وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو ضعيف عند جميع الأئمة الا في رواية عن ابن معين وضعفه في أخرى

(باب في الهندباء)

عن بشر بن عبد الله بن عمرو بن سعيد الخثعمي قال دخلت على محمد بن علي بن

(١) في الاصل غير منقوطة ، والتصحيح من لسان الميزان .

الحسين وعنده ابنة فقال هلم إلى الغداء فقلت قد تغديت يا ابن رسول الله ﷺ فقال لي انه الهندباء فقلت يا ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم وما الهندباء فقال حدثني أبي عن جدي أن رسول الله ﷺ قال مامن ورق الهندباء إلا وعليها قطرة من ماء الجنة ، فذكر الحديث وهو بتمامه في باب الادهان : رواه الطبراني وفيه ارطاة بن الاشعث وهو ضعيف جداً .

(باب في القرع والعس)

عن وائلة بن الاسقع قال قال رسول الله ﷺ عليكم بالقرع فانه يزيد في الدماغ وعليكم بالعس فانه قيس على لسان سبعين نبياً . رواه الطبراني وفيه عمرو ابن الحصين وهو متروك .

(باب ما جاء في الحلبة)

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلم أمي مافي الحلبة لاشتروها ولو يوزنها ذهباً . رواه الطبراني وفيه سليمان بن سلمة البخاري وهو متروك .

(باب ما جاء في الكأه)

عن عمرو بن حريث قال حدثني أبي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال . الكأه من السلوى وماؤها شفاء للعين . رواه أحمد والطبراني وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكأه من السلوى وماؤها شفاء للعين . قلت هو في الصحيح خلا قوله من السلوى - رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح .

(باب ما جاء في المن)

عن أنس قال أهدى الأكيذر لرسول الله صلى الله عليه وسلم جرة من من فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة مر على القوم فجعل يعطي كل رجل منهم قطعة وأعطى جابراً قطعة ثم إنه رجع إليه فأعطاه قطعة أخرى فقال إنك قد أعطيتني مرة فقال هذه لبنات عبد الله . رواه أحمد وفيه علي ابن زيد وفيه ضعف ومع ذلك فحديثه حسن ، وقد تقدم باب في الحلوى .

(باب في الزنجبيل)

عن ابي سعيد الخدري قال أهدى ملك الروم إلى رسول الله ﷺ هدايا وكان خيما أهدى إليه جرة فيها زنجبيل فأتطعم كل إنسان قطعة وأطعمني قطعة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمرو بن حكام وقد اتهم بهذا الحديث وهو ضعيف .

(باب في الرمان)

عن ابن عباس أنه كان يأخذ الحبة من الرمان فيأكلها قيل له يا ابن عباس لم تفعل هذا قال إنه بلغني أنه ليس في الأرض رمانة تلقح إلا بحبة من حب الجنة فلعلمها هذه . رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح : وعن ربيعة بنت عياض الكلاية قالت سمعت عليا يقول كلوا الرمان بشحمه فإنه دباغ المعدة . رواه أحمد ورجالهم ثقات .

(باب في السفرجل)

عن ابن عباس قال جاء جابر بن عبد الله إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسفرجلة قدم بها من الطائف فتأوله إياها فقال النبي ﷺ إنه يذهب بطخاوة (١) الصدور ويحلو الفؤاد . رواه الطبراني من رواية علي القرظي عن عمرو ابن دينار ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

(باب فيمن قدم إليه طعام لا يعرف أصله)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على أخيه المسلم فأطعمه طعاماً فليأكل كل من طعامه ولا يسأل عنه وإن سقاها شرباً فليشرب من شربها ولا يسأل عنه . رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه مسلم بن خالد الزنجي والجمهور ضعفه وقد وثق ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

(باب أكل الطين)

عن سلمان عن النبي ﷺ قال من أكل الطين فكأنما أغان على قتل نفسه . رواه الطبراني وفيه يحيى بن يزيد الأهوازي جهله الذهبي من قبل نفسه ، وبقية رجالهم رجال الصحيح .

(١) الطخاوة : ثقل وغشي ؛ واصل الطخاء والطخية ، الظلمة والغيم .

(باب مضغ العلك)

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هلك سدوم وما حولها من القرى حتى استأكروا بالمساويك ومضغوا العلك في المجالس .
رواه الطبراني وفيه سوار بن مصعب وهو متروك .

(باب أكل الثوم والبصل)

عن عبد الرحمن بن عائد قال سئل أبو الدرداء عن الكراث والبصل فقال لست آكلا ببصلا بعدما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه الطبراني وفيه صدقة بن عبد الله السمين وثقه دحيم وأبو حاتم وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن كل جارية بها جبل حرام لم يهل صاحبها حتى تضع ماني بطنها وإن كل حمار يعمل عليه حرام لحمه وإن الثوم حرام ثم إن النبي ﷺ أحل الثوم وأمر من يأكله أن لا يخرج إلى المسجد حتى يذهب ريحه إنه أذى فلا يقرب من أكله المسجد . رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الله البالبلي وهو ضعيف . وعن علي قال أمرنا رسول الله ﷺ بأكل الثوم وقال لو أن الملك ينزل على لا كلته . رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه حبة بن جوين العرنى وقد وضعفه الجمهور ووثقه العجلي . محمد يعني ابن سيرين قال كان الثوم بولس لابن عمر فينظم في خيط ويلقي في المرفة في خيط ويستخرج في خيط فيؤكل . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وقد تقدمت أحاديث في المساجد في الصلاة من نحو هذا .

(باب لحم الخيل)

عن الزبير أنهم نحرروا فرسا على عهد رسول الله ﷺ فأكلوه . رواه البزار عن شيخه زكريا بن يحيى بن أيوب ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات ، قال البزار هكذا رواه شعبة عن المغيرة عن هشام عن أبيه عن الزبير قال وهذا الحديث يرويه أبو أسامة عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء . وعن أسماء بنت أبي بكر قالت ذبحنا فرسا فأكلنا نحن وأهل بيت رسول الله ﷺ . قلت هو في الصحيح خلا قوله نحن وأهل بيت رسول الله ﷺ . رواه الطبراني

وفيه سليمان بن أحمد الواسطي وهو متروك . وعن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الأهلية وأمر رسول الله ﷺ بلحوم الخيل أن تؤكل . قلت له في الصحيح النهى عن الحمر الأهلية من غير إذن في لحوم الخيل . رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجلها رجال الصحيح خلا محمد بن عبيد المحاربي وهو ثقة . وعن جابر بن عبد الله قال لما كان يوم خيبر أصاب الناس مجاعة فاخذوا الحمر الأهلية فذبحوها وأغلوا منها القدور فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال جابر فامرنا رسول الله ﷺ فكفأنا القدور وقال إن الله سيأتكم برزق هو أحل لكم من هذا وأطيب قال فكفأنا يومئذ القدور وهي تغلي قال فحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الانسية ولحوم الخيل والبغال وكل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير وحرم المحنمة والخنسة والنهبة (١) . قلت رواه الترمذي باختصار . رواه الطبراني في الأوسط والبخاري باختصار ورجلها رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني عمر ابن حفص السدوسي وهو ثقة .

(باب في الحمر الأهلية)

عن أم نصر المخارية قالت سألت رجلاً رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية فقال أليس يرعى الكلاب ويأكل الشجر قال نعم قال فاصب من لحومها . رواه الطبراني وفيه ابن اسحق وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر . وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال إنما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الأهلية لأنها كانت حمولة . رواه الطبراني وفيه محمد بن حميد الرازي وهو ضعيف وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إبقاء على الظاهر . رواه الطبراني في الأوسط

(١) المحنمة : كل حيوان ينصب ويرمى ليقول الا انها تكثر في الطير والارانب واشباه ذلك مما يجثم في الارض أى يلزمها ويلتصق بها . والخنسة ، وفي رواية الخنيسة وهي ما يستخلص من السبع فيموت قبل أن يذكي ، من خلست الشيء واخلتسته اذا سلبته ، وهي فعيلة بمعنى مفعولة . والنهي نهى العساكر .

والكبير بنحوه وفي الكبير حبان بن علي وفيه ضعف وقد وثق وفي الاوسط محمد بن جابر وهو متروك وقد وثق . وعن ابن عباس قال لم يحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الأهلية . رواه الطبراني في الاوسط عن شيخه أحمد بن عبد الرحمن بن عقال وهو ضعيف . وعن أبي الوداك قال حدثني أبو سعيد قال أصبنا سبأيا يوم خير وكنا نعزل عنهن نلتمس أن نفادين من أهلن فقال بعضنا لبعض تفعلون هذا وفيكم رسول الله صلى الله عليه وسلم اتوه فسلوه فأتيناه أو ذكرنا ذلك له فقال مامن كل الماء يكون الولد اذا قضى الله أمرا كان وما نأب بالقدر وهي تغلي فقال لنا ما هذه اللحم قلنا لحم حمر فقال لنا أهلية أو وحشية قلنا لا بل أهلية قال لنا اكفثوها قال فكفأناها وإنا لجياع نشتهي قال وكنا نؤمر أن نوكي (١) الاسقية - قلت في الصحيح منه قصة الغزل - رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، ورواه أبو يعلى باختصار . وعن أبي سعيد قال غزو ناعم رسول الله ﷺ فذكر وخير قال ففتح الله على رسوله فذكر وخير قال فوقع الناس في بقة لهم هذا الثوم والبصل قال فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فوجد ربحها فتأذى به ثم عاد القوم فقال ألا لا تأكلوه فمن أكل منها شيئا فلا يقربن مجلسنا قال ووقع الناس يوم خير في لحوم الحمر الأهلية ونصبوا القدور فنصبت قدري فيمن نصب فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال أنها كم عنه أنها كم عنه مرتين فاكفثت القدور فاكفثت قدري فيمن أكفأ - قلت روى له أبو داود النهي عن الثوم والبصل لمن أتى المسجد وهما قال فلا يقربن مجلسنا - رواه أحمد وفيه بشر بن حرب وهو ضعيف وقد وثق . وعن أبي سليط وكان بدريا قال أتانا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر ونحن بخير فكفأناها وإنا لجياع . رواه أحمد والطبراني وفيه عبد الله بن عمرو بن ضميرة ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحوه ولم يوثقه . وعن أبي سليط قال أصاب الناس في غزوة خيبر مخمصة شديدة فقاموا إلى حمرهم في محضر من النبي صلى الله عليه وسلم فجزروها ثم طرحوها في القدور فبينما هي

(١) الوكاء : الحيط الذي تشد به الصرة والكيس وغيرها ، أي شدوا رؤس الاسقية بالوكاء ثلاثا يدخلها حيوان أو يسقط فيها شيء .

تفور نزل تحريمها على النبي ﷺ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل تحريم
الحر التي تطبخون فكفت القدور على وجوها . رواه الطبراني وفيه من لم
أعرفهم . وعن عبد الله بن أبي سليط قال أنا نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن أكل الحر الانسية والقدور تفور بها فكفأناها على وجوها . رواه أحمد
وفيه عبد الله بن عمرو بن ضميرة ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولم يجرحه . وعن
سنان بن سلمة أن أباه حدثه أن رسول الله ﷺ أمر بالقدور فأكفت يوم خيبر
بوكان فيها لحم حر الناس . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح خلا
نحاز بن جدي وهو ثقة . وعن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ نهانا عن الحمار
الاهلي وأمرنا بالقاء ما معناته فألقيناه . رواه البزار وفيه يوسف بن خالد السمطي
وهو ضعيف . وعن أبي ليلى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة
غفلت القدور من لحوم الحر الأهلية فأمرنا بكفائها وقسم لكل عشرة منها
شاة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه قاسم جليس لأبي معوية ولم أعرفه ، وبقية
رجالاه ثقات . وعن ابن عباس قال أصاب أصحاب رسول الله ﷺ يوم خيبر
حرراً أهلية فطبخوا من لحومها فأمر رسول الله ﷺ بالقدور تكفأ وحرم لحومها
يومئذ . رواه الطبراني وله حديث في الصحيح غير هذا وفي هذا النضر أبو عمر
وهو متروك . وعن ثعلبة بن الحكم قال أسرني أصحاب رسول الله ﷺ وأنا
يومئذ شاب فسمعتهم ﷺ ينهي عن النهية وأمر بالقدور فأكفت من لحوم
الحر الأهلية . قلت روى له ابن ماجه النهي عن النهية . رواه الطبراني ورجالاه
ثقات . وعن كعب بن مالك قال نهى رسول الله ﷺ عن المتعة وعن لحوم
الحر الأهلية . رواه الطبراني من طريقين في إحداهما منصور بن دينار وهو ضعيف
وفي الأخرى مؤمل بن إسماعيل وثقه ابن معين وضعفه الجمهور . وعن معقل بن
يسار أن رسول الله ﷺ لما فتح خيبر أصاب الناس حرراً فاتهبوها حتى غلت
بها القدور فأتى رسول الله ﷺ ف قيل إن حر الناس قد نحرمت فنهى رسول الله
ﷺ عن لحوم الحر الأهلية فجعل الرجل يكفي . إلا أنه بسنة قوسه وعمود بيته .
رواه الطبراني وفيه داود بن يسار ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب في الجلالة (١) ﴾

عن أنس بن مالك قال سمى رسول الله ﷺ عن الجلالة وعن شرب ألبانها وأكلها وركوبها . رواه البزار وفيه أشعث بن براز الهجيمي وهو متروك . وعن ابن عباس أن النبي ﷺ نهي يوم فتح مكة عن لحوم الجلالة وألبانها وظهورها . قلت رواه الترمذي باختصار . رواه البزار وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس ، وبقيته رجاله ثقات . وعن أم نصر المحاربية قالت سئل النبي ﷺ عن الجلالة فقال أليس ترعى البكلاء وتأكل أشجار لعلهم قال بلى قال فأصب من لحومها . رواه الطبراني في الأوسط وفيه إسحق وهو مدلس ولكنه ثقة ، وبقيته رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر . وعن جابر أن بكرة انفادت (٢) على خمر فشربت فخافوا عليها فاتوا النبي ﷺ فقالوا لا بأس بآكلها . رواه أبو يعلى من رواية بريدة عن عمر وبريدة مدلس وعمر إن كان ابن عبد الله بن خثعم فهو ضعيف وإن كان مولى عفرة فهو ضعيف وقد وثق .

﴿ باب فيمن تحل له الميتة ﴾

عن أبي وافر قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل يارسول الله إنا بأرض تصيناها بالخمصة فما يصلح لنا من الميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لم تصطبجوا ولم تغتبهوا ولم تحنفثوا (٣) بقلانها زكمتها . رواه الطبراني ورجاله ثقات . قلت وقد تقدمت أحاديث كثيرة في حلب المواشي بغير إذن أهلها والأكل من البساتين ونحو ذلك في الغصب والبيع (٤) .

(١) تقدم أنها هي التي تأكل الحلة أي البعر والعذرة . (٢) في الأصل «انقلبتم» ، الاصطلاح هنا : أكل الصبوح وهو الغداء ، والغبوق . العشاء ، وأصلهما في الشرب ثم استعملتا في الأكل ، أي ليس لكم أن تجمعوا من الميتة ، أو أراد إذا لم تجدوا ما تأكلونه صباحا أو مساء . ولو بقله تأكلونها حلت لكم الميتة . وتحنفثوا من الحنفأ وهو أصل البردى الأبيض الرطب منه وقد يؤكل ، وفي هذه الكلمة وضبطها اختلاف عند أهل الرواية واللغة . (٤) في الجزء الرابع .

﴿كتاب الاشرية﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿باب تحريم الخمر﴾

عن أبي هريرة قال حرمت الخمر ثلاث مرات قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر فسالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما فانزل الله عز وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم (يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس) إلى آخر الآية فقال الناس ما حرم علينا إنما قال وكانوا يشربون حتى إذا كان يوم من الايام صلى رجل من المهاجرين أم أصحابه في المغرب وخطب في قراءته فانزل الله عز وجل فيها آية أغلظ منها (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) وكان الناس يشربون حتى يأتي أحدهم الصلاة وهو مفق ثم نزلت آية أغلظ منها (يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون) قالوا اتهمنا ربنا فقال الناس يا رسول الله ناس قتلوا في سبيل الله وماتوا على فرشهم كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر وقد جعله الله رجسا من عمل الشيطان فانزل الله عز وجل (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات) إلى آخر الآية فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لو حرمت عليهم لتركوها كما تركتم . رواه أحمد وأبو وهب مولى أبي هريرة لم يجرحه أحد ولم يوثقه وأبو نجیح ضعيف لسوء حفظه وفقد وثقه غير واحد وشريح ثقة . وعن أنس بن مالك قال كنت ساقى القوم تيناً وزبيباً خلطناهما جميعاً وكان في القوم رجل يقال له أبو بكر فلما شرب قال :

أحي أم بكر بالسلام وهل لك بعد قومك من سلام

يحدثنا الرسول بأن سحناً وكيف حياة أصل أو هسام
 فينا نحن كذلك والقوم يشربون إذ دخل علينا رجل من المسلمين فقال
 ماتصنعون إن الله تبارك وتعالى قد نزل تحريم الخمر فأرقنا الباطية وكفأناها ثم
 خرجنا فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً على المنبر يقرأ هذه الآية
 ويكررها (إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر
 ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم متتهون) - قلت لأنس حديث في
 الصحيح غير هذا في تحريم الخمر - رواه البزار وفيه مطر بن ميمون وهو ضعيف .
 وعن أنس قال بينا أنا أدير الكأس على أبي طلحة وأبي عبيدة بن الجراح
 ومعاذ بن جبل وسهيل بن بيضاء وأبي دجانه حتى مالت رؤوسهم إذ سمعنا مدياً ينادي
 ألا إن الخمر قد حرمت فادخل علينا داخل ولا خرج منا خارج فأهرقنا الشراب
 وكسرنا القلال وتوضأ بعضنا واغتسل بعضنا وأصبنا من طيب أم سليم ثم خرجنا
 إلى المسجد فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (يا أيها الذين آمنوا إنما
 الخمر والميسر والأصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم
 تفلحون) حتى بلغ (فهل أنتم متتهون) فقال رجل يا رسول الله فما منزلة من مات
 وهو يشربها فأنزل الله تبارك وتعالى (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات
 جناح فيما طعموا) إلى آخر الآية فقال رجل لقتادة أنت سمعته من أنس قال نعم
 وقال رجل لأنس أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم
 أو حدثني من لا يكذبنني والله ما كنا نكذب ولا ندرى ما الكذب - قلت
 لأنس حديث في الصحيح بغير هذا السياق - رواه البزار ورجاله ثقات . وعن
 أنس بن مالك قال نزل تحريم الخمر فدخلت على ناس من أصحابي وهم بين
 أيديهم فضربتهم برجلي ثم قلت انطلقوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد
 نزل تحريم الخمر فذكره . رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن
 منصور الطوسي وهو ثقة . وعن ابن عباس قال لما حرمت الخمر مشى أصحاب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم إلى بعض وقالوا حرمت الخمر وجعلت عدلاً
 للشرك . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس أن النبي صلى الله

عليه وسلم حرم ستة الخمر والخمر والميسر والمزامير والدف والكوبة (١) . رواه الطبراني في الأوسط وفيه حفص بن عمر الامام وهو ضعيف جداً ورواه البزار باختصار وزاد وقال ابن عباس وكل مسكر حرام ، وفيه محمد بن عمار بن صديح شيخ البزار ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أبي الدرداء أو معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أول شيء نهاني عنه ربى بعد عبادة الاوثان شرب الخمر وملاحة الرجال (٢) . رواه البزار والطبراني وفيه عمرو بن واقد وهو متروك رمى بالكذب ، وقال محمد بن المبارك الصوري كان صدوقاً ورد قوله والجمهور ضعفوه . وعن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن كان لمن أول ما عهد إلى فيه ربى ونهاني عنه بعد عبادة الاوثان وشرب الخمر لملاحة الرجال . رواه الطبراني وفيه يحيى بن المتوكل وهو ضعيف عند الجمهور ونقل عن ابن معين توثيقه في رواية وقال في الاخرى ليس بشيء . وعن ابن عباس قال حرمت الخمر بعينها القليل منها والكثير والمسكر من كل شراب - قلت عزاه صاحب الاطراف إلى النسائي ولم أره رواه الطبراني بأسانيد رجال بعضها رجال الصحيح .

﴿ باب في آنية الخمر ﴾

عن عبد الله بن عمر قال : أمرني رسول الله ﷺ أن آتية بالمدينة وهي الشفرة فأتيتها بها فأرسل بها فأمرت فأعطانيها وقال أعند على بها ففعلت فخرج بأصحابه إلى أسواق المدينة وفيها زقاق خمر قد جلبت من الشام فأخذ المدينة فشق ما كان في تلك الزقاق بحضرته ثم أعطانيها وأمر أصحابه الذين كانوا معه أن يمضوا معي وأن يعاونوني فأمرني أن آتي الأسواق كلها فلا أجد زقاً فيه خمر إلا شققته . وفي رواية عن ابن عمر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المربد فخرجت معه فكنت عن يمينه فأقبل أبو بكر فتناخرت له وكان عن يمينه وكنت عن يساره ثم أقبل عمر فتنحيت له وكان عن يساره فأتى رسول الله

(١) الكوبة : النرد ، وقيل الطبل أو غيره . (٢) أى مقاومتهم ومخاصمتهم ، يقال لحيت الرجل ألحاه لحياً إذا ملته وعذلته ولاحيته ملاحة ولحماً إذا نازعته .

صلى الله عليه وسلم المربد فاذا أنا بزقاق على المربد (١) فيها خبر قال ابن عمر فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قال وما عرفت المدينة إلا يومئذ فامر بالزقاق فشقت فذكر الحديث . رواه كله أحمد بإسنادين في أحدهما أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط وفي الآخر أبو طعمة وقد وثقه محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي وضعفه مكحول ، وبقية رجاله ثقات . وعن جابر قال لما كان يوم فتح مكة أراق رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر وكسر جراره . رواه أحمد والطبراني في الأوسط إلا أنه قال وكسر جرارها . وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجال أحمد ثقات . وعن جابر أن رجلاً من ثيف أهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية من خمر بعد ما حرمت الخمر قائم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فشقت فذكر الحديث . وقد تقدم في البيع في ثمن الخمر . رواه الطبراني في الأوسط عن المقدم بن داود وهو ضعيف .

﴿ باب في الغبراء والفضيخ والخليطين والطلاء (٢) ﴾

عن قيس بن سعد بن عبادَةَ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن ربي تبارك وتعالى حرم على الخمر والكوبة والقنين (٣) وإياكم والغبراء فأنها ثلث خمر العالم . رواه أحمد والطبراني وفيه عبيد الله بن ذحر وثقه أبو زرعة والنسائي وضعفه الجمهور . وعن أم حبيبة ابنة أبي سفيان أن ناساً من أهل اليمن قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهم الصلاة والسنن والفرائض ثم قالوا يا رسول الله إن لنا شراباً نصنعه من القمح والشعير قال فقال الغبراء قالوا نعم قال

(١) الزق : السقاء أو جلد يوضع فيه الخمر . والمربد : الموضع الذي تجلس فيه الأبل ، وبه سمي مربد المدينة والبصرة . (٢) الغبراء : ضرب من الشراب يتخذه الخبش من الذرة ، وقيل من تمر يسمى الغبراء . والفضيخ : شراب يتخذ من البسر المفصوص أي المشدوخ . والخليطان : ما يلبذ من البسر (الرطب) والتمر معاً أو من العنب والزبيب أو من الزبيب والتمر ونحو ذلك مما ينبذ مختلطاً ، وإنها نهى عنه لأن الأنواع إذا اختلفت كانت أسرع للشدة والتخمير . والطلاء : الشراب المطبوخ من عصير العنب . (٣) القنين : لعبة للروم ، وقيل هو الطنبور .

فلا تطعموه ثم لما كان بعد ذلك بيومين ذكرهما له أيضا فقال الغبراء قالوا نعم
قال فلا تطعموه ثم أرادوا أن ينطلقوا فسأله عنه قال الغبراء قالوا نعم قال فلا
تطعموه قالوا فانهم لا يدعونها قال من لم يتركها فاضربوا عنقه . رواه أحمد وأبو يعلى
والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجال أحمد ثقات . وعن ابن
عباس قال كانت خمرنا يومئذ الفضيخ وحرمت يوم حرمت وماهى إلا فضيخكم .
رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس رفعه قال من مات
وفي بطنه ربح الفضيخ فضحه على رؤوس الأشهاد يوم القيامة . رواه
الطبراني وفيه مبارك أبو عمرو ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن معقل
ابن يسار أنه سئل عن الشراب فقال كنا بالمدينة فكانت كثيرة التمر فحرم رسول
الله ﷺ الفضيخ . وفي رواية فجعلت أريقها وأقول هذا آخر العهد بالخمر .
رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن أبي طلحة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن الخيلطين . رواه الطبراني وفيه عمرو بن دريج وثقه ابن معين وضعفه
أبو حاتم ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أنس أنه كان ينبذ التمر على حدة
والبسر على حدة ويقول قال رسول الله ﷺ انبذوا كل واحد منهما على حدة .
رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو مسعود عبد الرحمن بن الحسن وضعفه أبو
حاتم ووثقه غيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أبي أسيد قال نهى
رسول الله ﷺ أن يجمع بين التمر والزبيب . رواه الطبراني ورجاله ثقات .
وعن محمد بن كعب بن مالك عن أمه وكانت قد صلت القبليتين مع رسول الله ﷺ
قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن التمر والزبيب جميعاً وقال
انبذ كل واحد منهما على حدة . رواه أحمد وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكن مدلس ،
وبقية رجاله ثقات . وعن معبد بن كعب بن مالك عن أمه وكانت قد صلت
القبليتين قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنبذوا التمر والزبيب جميعاً
وانبذوا كل واحد على حدة . رواه الطبراني وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكن مدلس
مدلس . وعن أم معبد أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الخيلطين
فقلت وما هما قال التمر والزبيب وكانت أم مغيث جدة ربيعة بن أبي عبد

الرحمن وقد صلت القبلتين على عهد رسول الله ﷺ . رواه الطبراني وفيه اسحق
ابن عبد الله بن أبي فروة وهو متروك . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم أول ما يكفأ الاسلام كما يكفأ الاناء في شراب يقال له الطلاء .
رواه أبو يعلى وفيه فرات بن سليمان قال أحد ثقة ، وذكره ابن عدى وقال لم أر
أحدا صرح بضعفه وأرجو أنه لا بأس به ، وبقيته رجاله رجال الصحيح .

(باب فيما يسكر)

عن المختار بن فلفل قال سألت أنس بن مالك عن الاوعية فقال نهى رسول
الله ﷺ عن المزقة (١) وقال كل مسكر حرام قال قلت وما المزقة قال المقير
قال قلت فالرصاص والقارورة قال وما بأس بهما قال فان ناسا يكرهونهما
قال دع ما يريك إلى مالا يريك فان كل مسكر حرام قال قلت صدقت السكر
حرام فالشربة والشربتان على طعامنا قال المسكر قايله وكثيره حرام وقال :
الخمر من العنب والتمر والعسل . والحنطة والشعير والذرة فما خمرت من تلك فهو
الخمر . رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال حرمت الخمر وهي من العنب والتمر
والعسل والحنطة والشعير والذرة فذكره ، وزاد البزار بعد قوله دع ما يريك
إلى مالا يريك : فانها كلمة حكم أخذ بها من كان قبلكم . والبزار باختصار ورجال
أحمد رجال الصحيح . وعن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ سئل عن شراب
اليمن يقال له البتع والمزر (٢) فقال ما أسكر فهو حرام ، رواه أبو يعلى ورجال
رجال الصحيح . وعن أنس قال سمعت رسول الله ﷺ ينهى عما يصنع في
الظروف وكل مسكر حرام . رواه أبو يعلى وفيه ابن إسحق وهو مدلس ثقة ،
وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله ﷺ
يقول كل مسكر حرام . رواه أبو يعلى وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي
وقد ضعفه الجمهور وقد وثق ، وبقيته رجاله ثقات . وعن قرة بن إياس أن النبي

(١) هو الاناء الذي طلى بالزفت ، وفي الأصل : المرقية ، وهو تصحيف .

(٢) البتع بكسر الباء وسكون التاء ، وقد تحرك التاء : نبيذ العسل وهو خمر أهل

اليمن . والمزر بالكسر : نبيذ يتخذ من الذرة ، وقيل من الشعير والحنطة .

ﷺ قال كل مسكر حرام . رواه البزار وفيه زياد الجصاص وقد ضعفه جمهور الأئمة ووثقه ابن حبان وقال ربما بهم . وعن قيس بن سعد بن عبادَةَ الأنصاري قال سمعت رسول الله ﷺ يقول كل مسكر خمر وكل مسكر حرام . رواه الطبراني وفيه رجل لم يسم وابن لهيعة ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : إن أمتي يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها . رواه الطبراني ورجالُه ثقات . وعن ميمونة أن النبي ﷺ قال لا تتبذروا في الدباء ولا في الجر (١) ولا في المزفت وكل شراب أسكر فهو حرام . رواه أبو يعلى والطبراني وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وفيه ضعف وحديثه حسن . قلت وتأتى أحاديث من هذا الباب في باب الاوعية ان شاء الله .

﴿ باب فيما أسكر كثيره ﴾

عن زيد بن ثابت قال قال رسول الله ﷺ ما أسكر كثيره فقليله حرام . رواه الطبراني في الكبير وال الأوسط وفيه اسماعيل بن قيس بن سعد وهو ضعيف جداً . وعن خوات بن جبير عن النبي ﷺ قال ما أسكر كثيره فقليله حرام . رواه الطبراني في الكبير وال الأوسط وفيه عبد الله بن إسحق الهاشمي قال العقيلي له أحاديث لا يتابع منها على شيء ، وذكر له الذهبي هذا الحديث . وقد تقدم حديث أنس في باب ما يسكر في أول هذه الورقة بمقلوبها ، ورجالها رجال الصحيح .

﴿ باب ما جاء في الاوعية ﴾

عن معقل بن يسار قال كنا بالمدينة وكانت كثيرة اشمرة فحرم علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضيخ وجاءه رجل فسأله عن امرأة عمجوز كبيرة أنسقيها النبيذ فأنها لا تأكل الطعام فنهاه معقل . رواه أحمد والطبراني باختصار ورجالها ثقات : وعن سويد بن مقرن قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنبيذ جر فسأله عنه فنهاه عنه فأخذت الجرة فكسرتها . رواه أحمد ورجالها رجال الصحيح خلا لالهال المزني وهو ثقة . وعن أبي إسحق مولى بني هاشم أنهم

(١) الدباء : القرع وكانوا يتبذرون فيها . والجر : جمع جرة ، وفي رواية الجرار ، وهو الاناء المعروف من الفخار ، وأراد النهي عن الجرار المدهونة لأنها أسرع في الشدة والتخمير .

ذكروا يوماً ما يتبذ فيه فتنازعوا في القرع فز بهم أبو أيوب الأنصاري فأرسلوا إليه فقالوا يا أبا أيوب القرع يتبذ فيه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن كل مزفت يتبذ فيه فرد عليه القرع فرد أبو داود مثل قوله الأول . رواه أحمد والطبراني وأبو هاشم المستور وفيه رشدين بن سعد وفيه ضعف وقد وثق . وعن سمرة بن جندب قال قام النبي صلى الله عليه وسلم فخطب فنهى عن الدباء والمزفت . رواه أحمد والطبراني وفيه وفاة بن إياس وثمة أبو حاتم وابن حبان والثوري وضعفه غيرهم ، وبقيّة رجاله ثقات . وعن ميمونة زوج النبي ﷺ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تتبذوا في الدباء ولا في المزفت ولا في النقيير (١) ولا في الجر وكل مسكر حرام . رواه أحمد وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح . وعن أبي سمر الصبعي قال سمعت عائدة بن عمرو ينهى عن الدباء والختم (٢) والمزفت والنقيير فقلت له عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن الفضيل بن يزيد الرقاشي قال كنا عند عبد الله ابن معقل فبدا كرنا الشراب فقال الخمر حرام فقلت الخمر حرام في كتاب الله عز وجل قال فإيش تريد تريد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الدباء والختم والنقيير ، قلت ما الختم قال خضراء ويضاء قال قلت ما المزفت قال كل مقبر من زق أو غيره ، وفي رواية والنقيير وقال فأنطلقت إلى السرق فاشترت أفيقة فأزالت معلقة في بيتي . رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط بمضه ورجال أحمد رجال الصحيح خلا الفضيل بن زيد وهو ثمة . وعن عبد الله بن جابر العبدى قال كنت في الوفد الذين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من عبد القيس قال أو لست فيهم إنما كنت مع أبي فنهاهم رسول الله ﷺ عن الشرب في الأوعية

(١) النقيير : أصل النخلة ينقر وسطه ثم يذبذ فيه التمر ويلقى عليه الماء ليصير نبيذا مسكرا . (٢) الختم : جرار مدهونة خضر كانت تحمل الخمر فيها إلى المدينة ثم اتسع فيها ففيل للخزف كله حتم ، ونهى عنها لأنها تسرع الشدة بسبب دهنها .

التي سمعتم الدباء والختم والنقيير والمزفت . رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات .
وعن دلجة بن قيس أن الحكم الغفاري قال لرجل مرة أتدكر نهي رسول الله
ﷺ عن الدباء والختم والنقيير والمقيير قال نعم قال (١) وأنا أشهد ، وفي رواية
أن الحكم الغفاري قال لرجل أتدكر حين نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن النقيير والمقيير أو أحدهما وعن الدباء والختم قال نعم قال وأنا أشهد على ذلك .
رواه كله أحمد ، وقال الطبراني عن دلجة بن قيس أن رجلا قال للحكم الغفاري :
أتدكر يوم نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والختم قال نعم قال
الآخر وأنا أشهد على ذلك . ورجاله ثقات . وعن صهيرة بنت صفر سمعت
منها قالت : حججنا ثم انصرفنا إلى المدينة فدخلنا على صفية بنت حيي فوافقتنا
عندها نسوة من أهل الكوفة فقلن لنا : إن شئنا سألتن وسمعنا وإن شئنا سألنا
وسمعتن فقلنا سلن فسلن عن أشياء من أمر المرأة وزوجها ومن أمر المحيض
ثم سألن عن نبيذ الجر فقال أكثرتم علينا يا أهل العراق في نبيذ الجر حرم رسول
الله صلى الله عليه وسلم نبيذ الجر وما على إحداكن أن تطبخ تمرها ثم تدلكه ثم
تصفيه فتجعله في سقاها وتوكي . عليه فإذا طاب شربت وسقت زوجها . رواه
أحمد والطبراني وأبو يعلى وصهيرة لم يرو عنها غير يعلى بن حكيم فيما وقفت عليه ،
وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن شهاب بن عباد أنه سمع بعض وفد عبد القيس
وهم يقولون : قد منعنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتد فرحهم بنا فقال الأشج :
يا رسول الله إن أرضنا أرض ثقيلة وخمة وإنا إذا لم نشرب هذه الأشرطة هيجت
ألوأتنا وعظمت بطوننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تشربوا في الدباء
والختم والنقيير وليشرب أحدكم على سقاء يلاث على فيه فقال له الأشج : بأبي وأمي
يا رسول الله رخص لنا في مثل هذه وقال بكفيه هكذا فقال يا أشج إن
رخصت لك في مثل هذه وقال بكفيه هكذا شربته في مثل هذه وبسطها فذكر
الحديث (٢) وهو بطوله في البر والصلة في إكرام الضيف واختصرت هذا منه وهو
بحروفه . رواه أحمد ورجاله ثقات . وعن أبي القموص زيد بن علي قال حدثني أحد

(١) نعم قال ، غير موجودة في الأصل . (٢) في الأصل تصحيقات صححناها من الجزء الثامن .

الوفد الذين وفدوا من عبد القيس قال وأهدينا له فيما يهدي نوطاً (١) أو قرية من
تعضوض (٢) أو برني فقال ما هذا قلنا هذه هدية وأحسبه نظر إلى ثمرة منها
فأعادها مكانها وقال : آل محمد قال فسأله القوم عن أشياء حتى سأله عن
الشراب فقال : لا تشربوا في دباء ولا حتم ولا نقير ولا مزفت اشربوا في الحلال
الموكأ عليه ، قال له فائتنا : يا رسول الله وما يدريك ما الدباء والحتم والنقير
والمزفت قال : أنا لا أدري ماهيه أي هجر أعز قلنا المسفر قال فوالله لقد دخلتها
وأخذت أقليدها قال وكنت نسيت من حديثه شيئاً فأذكرنيه عبيد الله بن حذرة
قال وقفت على غير الدارة ثم قال : اللهم اغفر لعبد القيس إذ أسلموا طائعين غير
كارهين غير خزايا ولا موتورين قال وابتهل وجهه ههنا من القبلة حتى استقبل القبلة
قال إن خير المشرق عبد القيس - قلت روى أبو داود منه طرفاً في الإوعية - رواه
أحمد ورجاله ثقات . وعن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
النقير والدباء والمزفت وقال لا تشربوا إلا في ذي إكاء فصنعوا جلود الابل ثم
جعلوا لها أعناقاً من جلود الغنم فبلغه ذلك فقال لا تشربوا إلا فيما أعلاه منه
- قلت في الصحيح طرف من أوله - رواه أحمد وأبو يعلى وفيه حسين بن عبيد الله
ابن عبد الله وهو متروك ضعفه الجمهور وحكى عن ابن معين في رواية أنه لا بأس
به يكتب حديثه . وعن الأشعث بن عمار العبدى عن أبيه قال أتى النبي صلى الله
عليه وسلم وفد عبد القيس فلما أرادوا الانصراف قالوا قد حفظتم عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم كل شيء سمعتموه منه فسلوه عن النبيذ فأتوه فقالوا يا رسول
الله إنا في أرض وخمة لا يصلحنا فيها إلا الشراب قال وما شرابكم قالوا النبيذ
قال في أي شيء شربتموه قالوا في النقير قال لا تشربوا في النقير فخرجوا من عنده
فقالوا والله لا يصلحنا قومنا على هذا فرجعوا فسأله فقال لهم مثل ذلك قال
لا تشربوا في النقير فيضرب الرجل ابن عمه ضربة لا يزال منها أعرج إلى يوم
القيامة قال فضحكوا قال أي شيء تضحكون قالوا والذي بمثلك بالحق يا رسول

(١) النوط : الجلة الصغيرة التي يكون فيها الثمر . وفي الأصل دواء ، والتصحيح من النهاية .

(٢) هو يفتح التاء : تمر أسود شديد الحلاوة . وفي الأصل مغفلة من النقط .

الله لقد شربنا في نقيير لنا فقام بعضنا إلى بعض فضرب هذا ضربة هو أعرج
 منها إلى يوم القيامة . رواه أبو يعلى والطبراني وأشعث بن عمير لم أعرفه وفيه
 عطاء بن السائب وقد اختلط . وعن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
 عن الدباء والحتم والجرج . رواه أبو يعلى في الكبير ورجاله ثقات . وعن قتادة
 قال سألت أنساً عن نبيذ الجرج قال لم أسمع من النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيئاً
 وكان أنس يكرهه . رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح . وعن أبي موسى
 قال تحببت فطر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته بنبيذ جرج فلما أذناه إلى فيه
 إذا هو ينش (١) فقال اضرب بهذا الحائط فان هذا شراب من لا يؤمن بالله ولا باليوم
 الآخر . رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني كلاهما باختصار وفيه موسى بن سليمان
 ابن موسى وثقه أبو حاتم ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمرو بن سفيان قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجرج فانه حرام من الله ورسوله . رواه
 البخاري والطبراني وفيه أبو الميزل وهو ضعيف . وعن عمرو بن سفيان قال قال
 لي النبي صلى الله عليه وسلم إنه قومك عن نبيذ الجرج فانه حرام من الله ورسوله .
 رواه الطبراني وفيه أبو المهزم وهو ضعيف . وعن صفوان بن المعطل قال بعثني
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا دى لا تتبنا في الجرج . رواه الطبراني ومكحول
 لم يدرك صفوان ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي العالية قال : سألت أبا سعيد
 عن الأوعية فقال نهى رسول الله ﷺ عن الأوعية إلا ما كان يوكأ
 عليهما من الأسقية . رواه الطبراني في الأوسط وفيه فهد بن عوف وهو متروك .
 وعن أبي حبيب عن رجل من بني غفار من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 عن النبي ﷺ نهى عن المقيير والنقيير والدباء والحتم . رواه الطبراني ورجاله
 رجال الصحيح خلا أبا حبيب وهو ثقة . وعن زيد بن أرقم وقرظ بن كعب
 أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت والنقيير . رواه الطبراني وفيه
 أم معبد ولم أعرفها ، وبقية رجاله أحد الاسنادين ثقات . وعن أبي خزيمة الصباحي
 قال كنت في الوفد الذين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا أربعين رجلاً

فنهاهم عن الدباء والحتم والنقير والمقير قال ثم أمر لنا بأراك فقال : استاكوا
 بهذه قلنا يارسول الله إن عندنا العشب ونحن نجتزئ به فرفع يديه فقال اللهم
 اغفر لعبد القيس إذ أسلوا طائعين غير كارهين . رواه الطبراني وفيه جماعة لم
 أعرفهم . وعن أبي بكره قال : نهينا عن الدباء والمزفت والنقير . رواه الطبراني
 من طريقين رجال أحدهما ثقات . وعن النعمان بن بشير قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لا تشربوا في النقير ولا في المزفت . رواه الطبراني وفيه
 السري بن إسماعيل الهمداني وهو متروك . وعن أم معبد مولاة قرظة قالت
 أما الدباء فهو القرع الذي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه وقال الحتم
 حناتم تكون بأرض العجم فهو الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 والنقير أصول النخلة المخضرة الثابتة التي نهى عنها رسول الله ﷺ . رواها كلها
 الطبراني بأسانيد وفيها كلها يحيى بن الحارث التيمي وهو متروك . وقد تقدم
 بيان ذلك عن معقل بن يسار في هذا الباب باسناد صحيح فلا حاجة لهذا .

﴿ باب جواز الابتذال في كل وعاء ﴾

عن عبد الله بن مغفل قال أنا شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
 نهى عن نبيذ الجر وأنا شديته حين رخص فيه وقال اجتنبوا المسكر . رواه
 أحمد ورجاله ثقات ، وفي أبي جعفر الرازي كلام لا يضر وهو ثقة ، ورواه
 الطبراني في الكبير وال الأوسط . وعن أبي هريرة قال لما أقفا وند عبد القيس
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امرئ حسيب نفسه ليتبذ كل قوم بما
 بدا لهم . رواه أحمد وأبو يعلى وفيه شهر وفيه ضعف وهو حسن الحديث ، وبقية
 رجال أحمد رجال الصحيح ، وفي رواية لأحمد لما قدم بدلفا . وعن أبي هريرة
 قال إني لشاهد لوفد عبد القيس قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 فنهاهم أن يشربوا في هذه الأوعية الحتم والدباء والمزفت والنقير قال فقام
 إليه رجل من القوم فقال يارسول الله إن الناس لا ظروف لهم قال فرأيت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه يرثي للناس قال فقال اشربوه إذا طاب
 فاذا خبث فذروه . رواه أحمد وفيه شهر وفيه ضعف وحديثه حسن ، وبقية

رجالہ ثقات . وعن الرسيم أنه قال وفدنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فنهانا عن الظروف قال ثم قدمنا عليه فقلنا إن أرضنا أرض وخمة فقال اشربوا
فيما شئتم من شاء أو كاسقاءه على إثم . رواه أحمد والطبراني وفيه يحيى بن عبد
الله الجابر وهو ضعيف عند الجمهور ووثقه أحمد ، وابن الرسيم لم أعرفه . وعن
يحيى بن غسان عن أبيه قال كان أبي في الوفد الذين قدموا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم من عبد القيس فنهاهم عن هذه الآية قال فأنجمننا ثم أتينا
من العام المقبل فقلنا يا رسول الله إنك نهيتنا عن هذه الآية فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انتبذوا فيما بدالكم ولا تشربوا مسكراً من شاء أو كاسقاءه
على إثم . رواه أحمد . وعن الراسبي عن أبيه وكان من أهل هجر وكان قضيها
أنه انطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد بصدقة يحملها إليه فنهاهم
عن التبيذ في هذه الظروف فرجعوا إلى أرضهم تهامة وهي أرض حارة (١)
فاستوخموا فرجعوا إليه العام الثاني في صدقاتهم فقالوا يا رسول الله إنك نهيتنا
عن هذه الآية فشق ذلك علينا قال اذهبوا فاشربوا فيما شئتم ولا تشربوا
مسكراً من شاء أو كاسقاءه على إثم . رواه الطبراني في ترجمة الرسيم وقال عن
ابن الراسبي عن أبيه فيحتمل أن الرسيم راسبياً والله أعلم وفي إسناد يحيى بن
الجابر وهو ضعيف عند الجمهور ووثقه أحمد . وعن عاصم ذكر أن الذي يحدث
أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن في التبيذ بعد ما نهى عنه منذر أبو حسان
ذكر عن سمرة . رواه أحمد وفيه من لم أعرفهم . وعن صحرار العبدى قال :
استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم أن يأذن لي في جرة أنتبذ فيها فرخص
لي فيها أو أذن لي فيها . رواه أحمد والبرار والطبراني وفيه عبد الرحمن بن
صخر ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولم يجرحه والضحاك بن يسار ووثقه أبو
حاتم وابن حبان وقال ابن معين يضعفه البصريون ، وبقيّة رجاله ثقات .
وعن الأشجج العصري أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم في رفقة من
عبد القيس ليزوروه فأقبلوا فلما قدموا رفع لهم النبي صلى الله عليه وسلم فأناخوا

(١) في الأصل « وهي أرض تهامة حارة » .

ركابهم وابتدره القوم ولم يابسوا إلا ثياب شعرهم وأقام العصري يعقل ركاب أصحابه وبعبيره ثم أخرج ثيابه من عيبته وذلك بعين رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أقبل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن فيك لخلقين يحبهما الله ورسوله قال ما هما قال الحلم والاثانة قال شيء جبلت عليه أو شيء من الخفة قال بل جبلت عليه قال الحمد لله ، قال معشر عبد القيس مالى أرى وجوهكم قد تغيرت قالوا يابنى الله نحن بأرض وخمة وكنا نتخذ من هذه الانبذة ما يقطع اللحان (١) فى بطوننا فلما نهيتنا عن الظروف فذلك الذى ترى فى وجوهنا فقال النبي ﷺ إن الظروف لاتحل ولا تحرم ولكن كل مسكر حرام وليس أن تجلسوا فتشربوا حتى إذا ثملت العروق تفاخرتم فوثب الرجل على ابن عمه فضربه بالسيف فتركه أعرج قال وهو يومئذ فى القوم الذى أصابه ذلك : رواه أبو يعلى وفيه المثنى بن ماوى أبو المنازل ذكره ابن أئى حاتم ولم يضعفه ولم يوثقه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عائشة قالت كنت أنبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى جر أخضر . رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه حكيم بن جبير وهو متروك . وعن أبى بكره أنه كان ينبذ له فى جر أخضر قال تقدم أبو برزة من غيبة غابها فبدأ بمنزل أبى بكره فلم يصادفه فى المنزل فوقف على امرأته فسألها عن أبى بكره فأخبرته ثم أبصر الجر التى كانت فيها التئيد فقال ما فى هذه الجرّة قالت نئيد لأبى بكره قال وددت أنك جعلته فى سقاء فأمر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فجعل فى سقاء ثم جاء أبو بكره فأخبرته عن أبى برزة فقال ما فى هذا السقاء قالت أمرنا أبو برزة أن نجعل نئيدك فيه قال ما أنا بشارب ممافيه لئن جعلت الخمر فى سقاء ليحلن ولئن جعلت العسل فى جر ليحرم على انا قد عرفنا الذى نهينا عنه نهينا عن الدباء والحتم والنقير والمزفت فأما الدباء فانا معشر ثقيف كئنا نأخذ الدباء فنخرط فيها عناقد العنب ثم ندقها حتى تهدر ثم تموت وأما النقير فان أهل اليمامة كانوا ينقرون أصل النخلة ثم يسرحون فيها الرطب والبسر ثم يدعونه حتى يهدر ثم يموت

وأما الختم فجار حمر كانت تحمل إلينا فيها الخمر وأما المزفت فهذه الأوعية التي فيها الزيت . رواه البزار ورجاله ثقات . وعن طلق بن علي قال جلسنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء وفد عبد القيس فقال مالك ما لكم قد اصفرت ألوانكم وعظمت بطونكم وظهرت عروقكم قالوا أتاك سيدنا فسألك عن شراب كان لنا موافقاً فنهيت عنه وكنا بأرض ويثة وخمة قال فاشربوا ما بدا لكم . رواه الطبراني وفيه عجيبة بن عبد الحميد قال الذهبي لا يكاد يعرف ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي مالك الأشجعي قال كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في تور (١) من حجارة . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن عمير بن مسلم قال أهديت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرة خضراء فيها كافور فقسمها بين المهاجرين والأنصار وقال يا أم سليم انتبذى لنا فيها . رواه الطبراني وفيه مزاحم بن عبد العزيز الثقفي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن قرة بن إياس أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الأوعية فقال إن الأوعية لا تحرم شيئاً فانتبذوا فيها بدا لكم واجتنبوا كل مسكر . رواه الطبراني وفيه زياد بن أبي زياد الجصاص (٢) وهو متروك وقد وثقه ابن حبان وقال ربما بهم . وعن شقيق بن سلمة عن ابن مسعود أنه سقاه نبيداً في جرة خضراء فقال أبو وائل قد رأيت تلك الجرة . رواه الطبراني وفيه عامر بن شقيق وثقه النسائي وابن حبان وضعفه ابن معين وأبو حاتم ، وبقية رجاله ثقات . وعن عيسى بن عبد الرحمن السلمي قال سألت الحسن عن النبيذ فقال لا تشرب إلا في شيء موكاً فقال ابنه أليس قد بلغنا كان ابن مسعود يشرب عندهم في الجر لا خضر قال بلى . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن أنس بن مالك قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور وعن لحوم الأضاحي بعد ثلاث وعن النبيذ في الفقر والدباء والمزفت قال ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك إني كنت نهيتكم عن ثلاث ثم بدا لي فيهن نهيتكم عن زيارة القبور ثم بدا لي أنها ترق القلب وتدمع العين وتذكر الآخرة فزوروها ولا تقولوا

(١) أي إناء . (٢) بالجيم ، وفي الأصل « الجصاص » ، والتصحيح من الخلاصة ..

هجراً ونهيتكم عن لحوم الاضاحى أن تأكلوها فوق ثلاث ليال ثم بدالى أن
الناس يتحفون ضيفهم ويخبثون لغائبهم فأمسكوا ما شئتم ونهيتكم عن النيذ في
هذه الاوعية فاشربوا فيها شئتم ولا تشربوا مسكراً من شاء أو كلاً سقامه على اثم ،
وفي رواية يتبعون حكمهم . رواه أحمد وأبو يعلى والبزار باختصار وفيه يحيى
ابن عبد الله الجابر وقد ضعفه الجمهور وقال أحمد لا بأس به ، وبقية رجاله ثقات ،
وقد تقدمت أحاديث من هذا النحو في زيارة القبور والاضاحى ، وعن ابن
عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الظروف ثم رخص فيها
نهى عن الدباء والحتم والتقير والمزفت ثم رخص فيها قال اشربوا فيها شئتم واجتنبوا
كل مسكر ونهى عن زيارة القبور وقال زوروها فإن فيها عظة . رواه البزار
وفيه يزيد بن أبى زياد وهو ضعيف يكتب حديثه ، وبقية رجاله ثقات .

(باب فيمن يشرب من العصير الحار ونحوه)

عن شراحيل قال قلت لابن عمر ما تقول في رجل أخذ عنقوداً فعصره
فشربه قال لا بأس به فلما شرب قال حل شربه حل بيعه . رواه أحمد في حديث
طويل وفيه ابن بكيل وطياف ولم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات . وعن صحاب بن
صحر العبدى أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم إنا بأرض كثير أخبازها
وبقولها ونشرب النيذ على ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشربوا منه ما لا
يذهب العقل والمال . رواه الطبرانى ورشدين بن سعد ضعفه الجمهور وقد وثق
ومنصور بن أبى منصور مجبول . وعن عبد الله بن أبى الشخير قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الاشرية فقيل إنه لا بد منها قال اشربوا ما لا يسفه
أحلامكم ولا يذهب أموالكم . رواه الطبرانى ورجال الصريح خلا الحسين
ابن مهدى وهو ثقة . وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بنيذ فشرب
منه . رواه الطبرانى وفيه هود بن عطاء وهو ضعيف . وعن المطلب بن أبى وداعة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى باناء نبيذ فصب عليه الماء حتى تدفق ثم
شرب منه . رواه الطبرانى عن شيخه العباس بن الفضل الاسقاطى ولم أعرفه ،
وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم

لا يشرب نبيذاً فوق ثلاث . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن الفضل بن عباس قال كان ينبذ للنبي صلى الله عليه وسلم من الليل فيشربه الغدوليلة الغد وليته إلى اليوم الثالث ثم يمسك . رواه الطبراني وفيه جون بن بشير وهو مجهول . وعن المطلب بن أبي وداعة قال طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت في يوم صائف فعطش فاستسقى فقال رجل يا رسول الله عندنا شراب من هذا الزبيب قال بلى فبعث الرجل إلى بيته فأتى بقدح عظيم فأدناه النبي صلى الله عليه وسلم من فيه فوجد له ريحاً شديداً فكرهه فرده . رواه الطبراني وفيه محمد بن السائب الكلبي وهو ضعيف . وعن صحار بن العباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا صحار أطب شرابك واسق جارك . رواه الطبراني وفيه مصعب بن المثنى جهله الذهبي . وعن أم معبد مولاة قرظة قالت كنت أسقي أناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم زيد بن أرقم ومعاذ بن جبل . رواه الطبراني وفيه يحيى الحماي وهو ضعيف . وعن سعيد بن شعبة بن الحجاج قال حدثني أبي عن أبيه قال رأيت أنس بن مالك يشرب الطلاء . رواه الطبراني وسعيد هذا لم أعرفه ولا من فوقه . وعن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة قال كان نبيذ أنس بن مالك حلو تلصق منه الشفتان . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن ثمامة بن عبد الله بن أنس قال صحبت جدى أنس بن مالك ثلاثين سنة فما رأيت يشرب نبيذاً قط . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد وإبراهيم بن الحجاج الشامي وكلاهما ثقة (١) .

﴿ باب ما جاء في الخمر ومن يشربها ﴾

عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخمر أم الفواحش وأكبر الكبائر من شربها وقع على أمه وخالته وعمته . رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عبد الكريم أبو أمية وهو ضعيف . وعن ابن عمر أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه جلس بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا أعظم الكبائر فلم يكن عندهم فيها علم فارسلوني إلى عبد الله بن عمرو وأسأله عن ذلك فأخبرني أن أعظم الكبائر

(١) بلغ مقابلة على نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر - هامش الأصل .

شرب الخمر فأتيهم فأخبرتهم فأنكروا ذلك ووثبوا اليه جميعاً فأخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان ملكاً من بنى اسرائيل أخذ رجلاً فخيره بين أن يشرب الخمر أو يقتل صيياً أو يأكل لحم خنزير أو يقتلوه إن أبى فاختار أن يشرب الخمر وأنه لما شرب لم يمتنع من شيء أرادوه منه وإن رسول الله ﷺ قال لنا حينئذ ما من أحد يشربها فتقبل له صلاة أربعين ليلة ولا يموت وفي مثاته منها شيء إلا حرمت عليه الجنة وإن مات في الأربعين مات ميتة جاهلية . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا صالح بن داود التمار وهو ثقة .

وعن عتاب بن عامر قال كنت عند عبد الله بن عمرو في الحجرة بمكة فسل عن الخمر فقال سألني رجل فقلت هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذهب فأسأله ثم أرجع إلي فأخبرني فسأله ثم رجع فأخبرني أنه سأله فقال هي أكبر الكبائر وأم الفواحش ومن شرب الخمر ترك الصلاة ووقع على أمه وخالته وعمته . رواه الطبراني وعتاب لم أعرفه وابن لهيعة حديثه حسن وفيه ضعف . وعن عبد الله ابن عمر أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان آدم صلى الله عليه وسلم لما أهبطه الله تبارك وتعالى إلى الأرض قالت الملائكة أي رب أنجعل فيهما من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني أعلم ما لا تعلمون قالوا ربنا نحن أطوع لك من بنى آدم قال الله تبارك وتعالى للملائكة هلموا ملكين منكم حتى يهبط بهما إلى الأرض فنظر كيف يعملان قالوا ربنا هاروت وماروت فأهبطاً إلى الأرض ومثل لهما الزهرة امرأة من أحسن البشر فجآها فسألاها نفسها فقالت لا والله حتى تكلما بهذه الكلمة من الإشراك قال لا والله لا نشرك بالله شيئاً أبداً فذهبت عنهما ثم رجعت بصبي تحمله فسألاها نفسها قالت لا والله حتى تشربا هذا الخمر فشربا فسكرا فوقعوا عليها وقتلا الصبي فلما أفاقا قالت المرأة والله ما تركتا شيئاً مما أيتناه إلا قد فعلناه حين سكرتما تخيراً بين عذاب الدنيا والآخرة فاختارا عذاب الدنيا . رواه أحمد والبخاري ورجاله رجال الصحيح خلا موسى بن جبير وهو ثقة . وعن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة فإن تاب تاب

الله عليه فان عاد كان مثل ذلك فلا أدري أفي الثالثة أو الرابعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان عاد كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال قالوا يارسول الله وما طينة الخبال قال عصارة أهل النار . رواه أحمد والبخاري والطبراني إلا أنه قال كان حقا على الله ، وفيه رجل لم يسم وشهر (١) . وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر فسكر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة فان شربها فسكر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة والثالثة أو الرابعة فان شربها لم تقبل له صلاة أربعين ليلة فان تاب لم يتب الله عليه وكان حقا على الله عز وجل أن يسقيه من عين خبال قيل وما عين خبال قال صديد أهل النار . قلت رواه النسائي خلا قوله فان تاب لم يتب الله عليه . رواه أحمد والبخاري والطبراني رجال الصحيح خلا نافع بن عاصم وهو ثقة . وعن أسماء بنت يزيد أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب الخمر لم يرض الله عنه أربعين ليلة فان مات مات كافرا وان تاب تاب الله عليه فان عاد كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال قالوا يارسول الله وما طينة الخبال قال صديد أهل النار . رواه أحمد والطبراني وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد حسن حديثه ، وبقية رجال أحمد ثقات . وعن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله بعثنى رحمة وهدى للعالمين وأمرني أن أمحق المزامير والكنارات (٢) يعني البرابط والمعازف والاثوان التي كانت تعبد في الجاهلية وأقسم ربي بعزته لا يشرب عبد من عبيدي جرعة من خمر إلا سقيته مكانها من حميم جهنم معذبا أو مغفورا له ولا يسقيها صيبا صغيرا إلا سقيته مكانها من حميم جهنم معذبا أو مغفورا له ولا يدعها عبد من عبيدي من مخاقي إلا سقيته إياها من حظيرة القدس ، وفي رواية لا يسقيها صيبا صغيرا ضعيفا مسلما إلا سقيته من الصديد . رواه كاهن الطبراني وفيه على بن يزيد وهو ضعيف . وعن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الصلاة سكرأ مرة واحدة فكأنما كانت له الدنيا وما عليها فاسلبها .

(١) لعله شهر بن حوشب وفي الحديث الذي بعد تاليه الكلام عليه . (٢) الكنارات : العيدان وقيل الطنبور وقيل البرابط . وفي الاصل « الكيارات » وهو تحريف .

رواه أحمد ورجاله ثقات . وعن طلق بن علي أنه كان عند رسول الله ﷺ جالسا فجاء صحرار عبد القيس فقال يا رسول الله ما ترى في شراب نصنعه بأرضنا من ثمرنا فأعرض عنه نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى سألته ثلاث مرات حتى صلى ولما قضى صلاته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من السائل عن المسكر لا تشربه ولا تسقيه أخاك المسلم فوالذي نفسي بيده أو فوالذي يحلف به لا يشربه رجل ابتغاء سكره فيسقيه الله الخمر يوم القيامة . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن أبي تميم الجشاني أنه سمع قيس بن سعد بن عبادَةَ الأنصاري وهو على مصر يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول من كذب على كذبة متعمدا فليتبوأ مضجعا من النار أو يبتأ في جهنم سمعت رسول الله ﷺ يقول من شرب الخمر أتى عطشانا يوم القيامة ألا فكل مسكر خمر حرام وإياكم والغيراء ، وسمعت عبد الله بن عمرو بعد ذلك يقول مثله فلم يختلفا إلا في بيت أو مضجع . رواه أحمد وأبو يعلى وفيه راو لم يسم . وعن عياض بن غنم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوما فإن مات فإلى النار فإن تاب قبل الله منه فإن شربها الثانية لم تقبل له صلاة أربعين يوما فإن مات فإلى النار فإن تاب قبل الله منه وإن شربها الثالثة أو الرابعة كان حقا على الله أن يسقيه من ردة الخبال قليل يا رسول الله وما ردة الخبال قال عصارة أهل النار . رواه أبو يعلى والطبراني وفيه المثني بن الصباح وهو متروك وقد وثقه أبو محصن حصين بن نمير والجمهور على ضعفه . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ من شرب شرابا حتى يذهب عقله الذي أعطاه الله فقد أتى باباً من أبواب الكبائر : رواه أبو يعلى والطبراني وفيه حسين بن قيس الرحبى وهو ضعيف . وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سكر من الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوما فإن مات فيها كان كعابد وثن . رواه البزار وفيه يونس بن خباب وهو ضعيف . وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شارب الخمر كعابد وثن . رواه البزار وفيه فطر بن خليفة وهو ثقة وفيه كلام لا يضر . وعن جابر قال قال رسول الله ﷺ

إعلموا أن كل مسكر حرام إن الله عهد لمن شرب مسكراً أن يسقيه من طينة الخبال .
رواه البزار وفيه يعقوب بن محمد الزهري وهو ضعيف . وعن ابن عمر أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال : من شرب خمرأ سقاها الله من حميم جهنم - قلت
له حديث في الصحيح غير هذا - رواه البزار وفيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف .
وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر كان نجساً
أربعين يوماً فإن تاب منها تاب الله عليه وإن عاد عاد نجساً أربعين يوماً فإن
تاب منها تاب الله عليه فإن عاد عاد نجساً أربعين يوماً فإن تاب منها تاب الله
عليه فإن ربح كان حقا على الله أن يسقيه من ردة الخبال قالوا يا أبا العباس
وما ردة الخبال قال شحوم أهل النار وصديدهم . رواه الطبراني وفيه
شهر بن حوشب وحديثه حسن وفيه ضعف . وعن ابن عباس قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب حسوة من خمر لم يقبل الله منه
ثلاثة أيام صرفاً ولا عدلاً ومن شرب كأساً لم يقبل الله منه أربعين صباحاً
والمدمن الخمر حقا على الله أن يسقيه من نهر الخبال قيل يا رسول الله وما نهر
الخبال قال صديد أهل النار . رواه الطبراني وفيه حكيم بن نافع وهو ضعيف
وقد وثقه ابن معين وغيره . وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من شرب الخمر فجعلها في بطنه لم تقبل له صلاة سبعة فأن مات فيها مات كافراً فإذا
أذهلت عقله عن شيء من الفرائض لم تقبل له صلاة أربعين يوماً وإن مات فيها
مات كافراً - قلت روى له النسائي أحاديث غير هذا - رواه الطبراني وفيه يزيد
ابن أبي زياد وهو ضعيف . وعن السائب بن يزيد أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من شرب مسكراً ما كان لم يقبل الله منه صلاة أربعين يوماً . رواه
الطبراني وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك ونقل عن ابن معين في
رواية لا بأس به وضعفه في روايتين . وعن القاسم أبي عبد الرحمن قال كنت
قاعداً عند معوية فبعث إلى عبد الله بن عمرو فقال ما أحاديث تبلغني عنك
تحدث بها لقد هممت أن أنفيك من الشام فقال والله لولا أناك ما أحبت أن
أكون بها ساعة فقال معوية ما حديث تحدث في الطلاء قال أما إنه لا يحل لي

أن أقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل سمعته يقول من قال على ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الخمر من وضعها على كفه لم تقبل له دعوة ومن أدمن على شربها سقى من الخبال والخبال واد في جهنم ثم قال معوية ما أراك إلا سمعت مثل الذي سمعت قال فهم معوية أن يصدقه ثم سكت . رواه الطبراني عن شيخه إبراهيم بن محمد بن عرق ضعفه الذهبي فقال غير معتمد ولم أر للمتقدمين فيه تضعيفا ، وبقيّة رجاله وثقوا . وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر أم الفواحش فمن شربها لم تقبل منه صلاته أربعين يوما فإن مات وهي في بطنه مات ميتة جاهلية . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه سباب بن صالح ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر . وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب خمرأ خرج نور الإيمان من جوفه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفهم . وعن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا تقربهم الملائكة السكران والمتمضمخ بالزعفران والحائض أو الجنب . رواه البزار وفيه عبد الله بن الحكم ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات . رواه الطبراني في الأوسط إلا أنه قال والحائض والجنب من غير شك . وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا تقربهم الملائكة الجنب والسكران والمتمضمخ بالخلوق (١) . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا العباس بن أبي طالب وهو ثقة . وعن عمرو بن شيبه بن أبي كثير عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خدر الوجه من النيد تنثر منه الحسنات . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه الواقدي وهو ضعيف جداً وقد وثق . وعن إبراهيم قال قال ابن مسعود لا تسقوا أولادكم الخمر فإن أولادكم ولدوا على الفطرة أتسقونهم ما لا يحل لهم إثمهم على من سقاها فإن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم . رواه الطبراني وإسناده منقطع ورجاله رجال الصحيح . وعن عبد الله قال لعن

(١) الخلق : طيب مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب وتغلب عليه الحمرة والصفرة ، وإنما نهى عنه لأنه من طيب النساء ، ووردت إباحته ولعلها منسوخة .

رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر وشاربها وساقيا وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وبائعا ومبتاعها وآكل ثمنها . رواه البزار والطبراني وفيه عيسى بن أبي عيسى الخياط وهو ضعيف وقد تقدمت أحاديث في هذا في ثمن الخمر في البيع (١) . وعن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أتاني جبريل عليه السلام فقال يا محمد إن الله عز وجل لعن الخمر وعاصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وبائعا ومبتاعها وساقيا ومسقاها . رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات . وعن خالد بن يزيد بن خالد الخولاني أنه قدم المدينة فلقى ابن عباس فسأله عن الخمر فقال سأخبرك عن الخمر إنني كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فينا هو محتب حل حبوته ثم قال من كان عنده شيء من الخمر فليؤذني به فجعل الناس يأتونه يقول أحدهم عندي راوية خمر ويقول الآخر عندي راوية ويقول الآخر عندي زقاق وما شاء الله أن يكون عنده فقال رسول الله ﷺ اجمعوه سمع كذا وكذا ثم أذنوني ففعلوا ثم أذنوه فقام وقت معه فشيت عن يمينه وهو متكئ على فلحقنا أبو بكر فأخذني رسول الله ﷺ فجعلني عن يساره فشئ بيننا حتى إذا وقف على الخمر قال للناس أتعرفون هذا قالوا نعم يا رسول الله هذه الخمر قال صدقتم إن الله لعن الخمر وعاصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وبائعا ومشتريها وآكل ثمنها ثم دعا بسكين فقال اشحبوها (٢) ففعلوا ثم أخذها رسول الله ﷺ يخرق الزقاق فقال للناس إن في هذه الا زقاق منفعة قال نعم ولكني إنما أفعل ذلك غضبا لله لما فيها من سخطه . رواه الطبراني وخالد بن يزيد لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عثمان بن أبي العاص قال لعن رسول الله ﷺ شاربها وبائعا يعني الخمر . رواه الطبراني وفيه عبيد الله بن موسى العطار ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وقد تقدم أنهم من هذا في ثمن الخمر . وعن أبي أوفى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يزني حين يزني وهو مؤمن - فذكر الحديث وهو مذكور في الايمان . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح خلا مدرك بن عماره وهو ثقة .

(١) في الجزء الرابع . (٢) أي حددوها بالمسن أو غيره مما يخرج حدها .

(باب في مدمن الخمر)

عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ثلاثة لا يدخلون الجنة مدمن خمر وقاطع رحم ومصدق بسحر ومن مات مدمن خمر سقاه الله من نهر العوطة قيل وما نهر العوطة قال نهر يجري من قروح المومسات يؤذى أهل النار بريح فروجهم . رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجال أحمد وأبو يعلى ثقات . وعن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة صاحب خمسين مدمن خمر ولا مؤمن بسحر ولا قاطع رحم ولا كاهن ولا منان . رواه أحمد والبخاري وفيه عطية ابن سعد وهو ضعيف وقد وثق . وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغ حائط القدس مدمن الخمر ولا العاق ولا المنان عطاء . رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال لا يبلغ جنان الفردوس ، والطبراني في الأوسط وقال حضرة القدوس ، وفيه علي بن زيد وفيه ضعف لسوء حفظه . وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات من أمتي وهو يشرب الخمر حرم الله عليه شربها في الجنة ومن مات من أمتي ، (١) وهو يتحلى الذهب حرم الله عليه لباسه في الجنة . رواه أحمد والبخاري والطبراني ورجالهم ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مدمن الخمر إن مات لقي الله كعابد وثق . رواه أحمد والبخاري ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن ابن المنكدر قال حديث عن ابن عباس ، وفي إسناد الطبراني يزيد بن أبي فاختة ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة مدمن خمر ولا عاق ولا منان قال ابن عباس فشق ذلك على لائن المؤمنين يصيرون ذنوباً حتى وجدت ذلك في كتاب الله تعالى في العاق (فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم) الآية ، وفي المنان (لا تبطلوا صدقاتكم بالبن والاذنى) الآية وفي الخمر (إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس) الآية إلى قوله (فاجتنبوه) . رواه الطبراني ورجالهم ثقات إلا أن عتاب بن بشير لم أعرف له من مجاهد سمعاً . وعن أنس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المقيم على الخمر

(١) هذه الجملة غير موجودة في الأصل .

كعابد وثن . رواه الطبراني في الاوسط وفيه جنادة بن مروان وهو متهم . وعن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة مدمن خمر ولا منان بعمله ولا عاق لوالديه . رواه الطبراني في الاوسط وفيه عباد لابن كثير وهو متروك .

(باب فيمن يستحل الخمر)

عن جعفر يعني ابن سليمان قال أتيت فرقداً يوم ما فوجده خالياً فقلت يا ابن أم فرقد لا سألتك اليوم عن هذا الحديث فقلت أخبرني عن قولك في الخسف والقذف أشياء تقول أنت أو تأثره عن رسول الله ﷺ قال لا بل أوثره عن رسول الله ﷺ قلت من حدثك قال حدثني عاصم بن عمر البجلي عن أبي أمامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثني قتادة عن سعيد بن المسيب وحدثني به إبراهيم النخعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تبيت طائفة من أمتي على أكل وشرب ولهو ولعب ثم يصبحوا قردة وخنازير ويبعث على حي من أحيائهم ريح فينسفهم كما نسف من كان قبلهم باستحلالهم الخمر وروى عنهم بالدخول واتخاذهم القينات . رواه أحمد وفرقد ضعيف . وعن فرقد السبخي (١) قال حدثني أبو منيب الشامي عن أبي عطاء عن عبادة بن الصامت عن رسول الله ﷺ قال حدثني شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن رسول الله ﷺ ، وحدثني عاصم بن عمر البجلي عن أبي أمامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفس محمد بيده ليدتن أناس من أمتي على شر وبطر ولعب ولهو فيصبحوا قردة وخنازير باستحلالهم المحارم واتخاذهم القينات وشربهم الخمر وبأكلهم الربا ولبسهم الحرير . رواه عبد الله ابن أحمد وفرقد ضعيف . وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله ﷺ ليستحلن طائفة من أمتي الخمر باسم يسمونها - قلكر واد ابن ماجه غير أنه قال ليشربن مكان ليستحلن - رواه أحمد وفيه ثابت بن السميط وهو مستور ، وبقية رجاله ثقات .

(١) في الاصل «الشيخ» ، بالشين المعجمة والياء ، والصواب «السبخي» ، بالسين المهملة وبالباء الموحدة والخاء المعجمة على ما في مشيئة النسبة والقاموس والخلاصة وغيرها ، وفي الميزان المطبوع تصحيف .

﴿ باب فيمن ترك الخمر والحرير لله ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ من سره أن يسقيه الله الخمر في الآخرة فليتركها في الدنيا ومن سره أن يكسوه الله الحرير في الآخرة فليتركه في الدنيا . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه المقدم بن داود وهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات . وقد تقدم حديث أبي أمامة قبل هذا باب . وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الخمر وهو يقدر عليه لا يسقيه منه من حظيرة القدس ومن ترك الحرير وهو يقدر عليه لا كسونه إياه من حظيرة القدس . رواه البزار وفيه شعيب بن بيان قال الذهبي صدوق ، وضعفه الجوزجاني والعقيلي ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب الشرب في آنية الذهب والفضة ﴾

عن أبي شيخ الهنائي أن معاوية قال لنفر من أصحاب النبي ﷺ هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة قالوا نعم ، وفي رواية كنت في ملا من أصحاب رسول الله ﷺ فقال معاوية أنشدكم الله أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب في آنية الفضة قالوا اللهم نعم قال وأنا أشهد . رواه أحمد في حديث طويل وروى الطبراني بعضه ورجال أحمد رجال الصحيح خلا أبا شيخ الهنائي (١) وهو ثقة . وعن ابن عباس أنه قال وإنما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب في إناة فضة . رواه أحمد في حديث طويل والطبراني في الأوسط وزاد فيه وإنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحرير المصمت (٢) فأما أن يكون سداه أو لحته حرير فلا بأس بلبسه ، ورجالهما رجال الصحيح . وعن كلثوم بن جبر قال كانوا بواسط القصب عند عبد الأعلى بن عامر قال فإذا عنده رجل يقال له أبو الغادية استسقى فأتى بآناء مفضض فأنى أن يشرب وذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث . رواه أحمد في أثناء حديث ورجالهم رجال الصحيح . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن

(١) في الأصل ، الهنائي ، وهو تصحيف . (٢) أى الخالص .

الذى يشرب في آنية الذهب والفضة إنما يجرر في بطنه نار جهنم . رواه أبو يعلى والطبرانى في الثلاثة (١) وفيه محمد بن يحيى بن أبى سمينة وقد وثقه أبو حاتم وابن حبان وغيرهما وفيه كلام لا يضر ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب في إناء من ذهب أو إناء من فضة فأنما يجرر في بطنه نار جهنم . رواه الطبرانى في الصغير والأوسط وفيه العلاء ابن برد بن سنان ضعفه أحمد . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير وشرب في الفضة فليس منا ومن خب (٢) امرأة على زوجها أو عبداً على مولاه فليس منا . رواه الطبرانى في الكبير والصغير وفيه أبو طيبة عبد الله بن مسلم وثقه ابن حبان وقال يخطئ . ويخالف ، وبقية رجاله ثقات . وعن على قال نهانى النبي صلى الله عليه وسلم أن أشرب في إناء من فضة . رواه الطبرانى في الأوسط وفيه جابر بن يزيد الجعفي وهو ضعيف وقد وثق . وعن أم سلمة وحفصة قالتا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى يشرب في إناء الفضة يجرر في بطنه نار جهنم - قلت حديث أم سلمة في الصحيح - رواه الطبرانى وفيه سليمان بن عمرو وهو متروك . وعن عبد الله بن عمرو قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بسقاية من ذهب قال فذكر الحديث . رواه الطبرانى ورجالهم رجال الصحيح .

﴿ باب الشرب في الزجاج ﴾

عن ابن عباس قال أهدى المقوقس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قده قوارير فكان يشرب فيه - قلت رواه ابن ماجه باختصار - رواه البزار وفيه مندل وهو ضعيف وقد وثق .

﴿ باب الشرب في النحاس ﴾

عن أبى أمامة قال كان لمعاذ بن جبل قده مفضض بنحاس فيه يسقى النبي صلى الله عليه وسلم إذا شرب وفيه يوضئه إذا توضأ . رواه الطبرانى وفيه على ابن يزيد الألهاني وهو ضعيف .

﴿ باب اختناث (١) الاسقية والشرب من الاداوة وثلمة القدح ﴾
 عن سهل بن سعد أن النبي ﷺ نهى عن اختناث الاسقية . رواه الطبراني
 وفيه عبد المهيمن بن عباس وهو ضعيف . وعن أبي هريرة قال نهى أن يشرب
 من في السقاء . رواه الطبراني في الاوسط ورجاله ثقات . وعن أبي هريرة قال
 نهى أن يشرب من كسر القدح . رواه الطبراني في الاوسط ورجاله ثقات
 رجال الصحيح . وعن ابن عباس قال رخص في الشرب من أفواه الاداوى .
 رواه الطبراني وفيه محمد بن عبد الله بن يحيى بن الربيع بن أبي راشد ولم أعرفه ،
 وبقيّة رجاله رجال الصحيح . قلت ويأتى حديث أم سليم في الشرب قائماً إن
 شاء الله . وعن سهل بن سعد أن النبي ﷺ نهى أن ينفخ في الشراب وأن
 يشرب من ثلمة القدح . رواه الطبراني وفيه عبد المهيمن بن عباس بن سهل وهو
 ضعيف . وعن ابن عباس وابن عمر قالوا يكره أن يشرب من ثلمة القدح
 وأذن القدح . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب النفخ في الشراب وغير ذلك ﴾

عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يدعنا في لبس من
 ديتنا نهانا عن النفخ في الشراب . رواه الطبراني في الاوسط وفيه مبشر بن عبيد
 وهو ضعيف . وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه كره أن ينفخ بين يديه في الصلاة أو في
 شرابه . رواه الطبراني في الاوسط وفيه صالح مولى التوأمة وقد اختلط ، وبقيّة رجاله
 ثقات . وقد تقدمت أحاديث في النفخ في الطعام . وعن ابن عباس قال نهى رسول
 الله ﷺ أن ينفخ في الطعام والشراب والتمر . قلت رواه أبو داود خلا قوله
 والتمر . رواه الطبراني وفيه محمد بن جابر وهو ضعيف .

﴿ باب أى الشراب أطيب ﴾

عن ابن عباس أن النبي ﷺ سئل أى الشراب أطيب قال الحلو البارد . رواه

(١) يقال خنث السقاء : اذا ثنيت فمالى خارج وشربت منه ، ولما نهى عنه لأنه
 ينتها لأن إدامة الشرب هكذا مما يغير ريحها ، وقيل لا يؤمن أن يكون فيها هامة ، وورد
 في حديث آخر إباحته ولعل النهى خاصاً بالسقاء الكبير دون الاداوة .

أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن تابعه لم يسم .

(باب الشرب قائماً)

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه رأى رجلاً يشرب قائماً فقال له يسرك أن يشرب معك اهر قال لا قال فانه قد شرب معك من هو شر منه الشيطان . رواه أحمد والبخاري ورجال أحمد ثقات . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ لو يعلم الذي يشرب وهو قائم ما في بطنه لاستقاه . قلت له حديث في الصحيح بغير هذا السياق . رواه أحمد بإسنادين والبخاري وأحد إسناده أحمد رجاله رجال الصحيح . وعن أبي سعيد قال نهى أن يشرب الرجل وهو قائم . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن زاذان أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه شرب قائماً فرآه الناس كأنهم أنكروه فقال ما ينظرون أن أشرب قائماً فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائماً وإن أشرب قاعداً فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قاعداً . قلت له في الصحيح الشرب قائماً فقط . رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عائشة أن النبي ﷺ دخل على امرأة من الأنصار وعندها قربة معلقة فاجتنبها فشرب وهو قائم . رواه أحمد ورجالهم ثقات . وعن أم سليم أن النبي ﷺ دخل عليها وفي بيتها قربة معلقة قال فشرب من القربة قائماً قال فعمدت إلى القربة ففقطعتها . رواه أحمد والطبراني وفيه البراء بن زيد ولم يضعفه أحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن مسلم قال سألت أبا هريرة عن الشرب قال يا ابن أخي رأيت رسول الله ﷺ عقل راحلته وهي مناخة وأنا آخذ بخطامها أو بزمامها واضعاً رجلي على يدها فجاء نفر من قريش فقاموا حوله فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم باناء من لبن فشرب وهو على راحلته ثم ناول الذي يليه عن يمينه فشرب قائماً حتى شرب القوم كلهم قياماً . رواه أحمد ومسلم هذا لم أجده من وثقه ولا جرحه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس أن النبي ﷺ شرب وهو قائم . رواه أبو يعلى والبخاري إلا أنه قال شرب لبناً ، والطبراني في الأوسط إلا أنه قال دخل مسجدهم فشرب وهو قائم ، ورجال أبي يعلى والبخاري

رجال الصحيح . وعن سعد بن أبي وقاص قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب قائماً . رواه البزار والطبراني ورجالهما ثقات . وعن حسين بن علي قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يشرب وهو قائم . رواه الطبراني وفيه زياد ابن المنذر وهو متروك . وعن سعيد بن جبیر قال حدثني أبو هريرة أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب من زمزم قائماً . رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن عائشة قالت رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائماً وقاعداً . رواه الطبراني في الأوسط ورجالهم ثقات .

﴿ باب المؤمن يشرب في معاء واحد ﴾

عن رجل من جهينة قال سمعت النبي ﷺ يقول الكافر يشرب في سبعة أمعاء وإن المؤمن يشرب في معاء واحد . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح . وعن فضلة بن عمرو الغفاري أنه لقي رسول الله ﷺ بمربى بين قهجم عليه شوائل له فسقى رسول الله ﷺ ثم شرب فضلة إناءه فامتلاء به ثم قال يا رسول الله إن كنت لا أشرب السبعة فما أمتلىء قال فقال رسول الله ﷺ إن المؤمن يشرب في معاء واحد وإن الكافر يشرب في سبعة أمعاء . رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني باختصار ورجالهم ثقات كما ذكره السيد الحسيني عن ابن حبان وقد ذكر شيخنا للشيخ صلاح الدين العلائي رحمه الله أن ابن حبان لم يذكر بعضهم فأنه أعلم . وأما أبو يعلى فإنه قال عن معن بن نضلة أن نضلة لقي رسول الله ﷺ فان كان معن صحابياً وإلا فهو مرسل عنده .

﴿ باب كيفية الشرب والتسمية والحمد ﴾

عن بهز قال كان النبي ﷺ يستاك عرضاً ويشرب مصاً ويتنفس ثلاثاً ويقول هوأنا وأمرأ وأبرأ . رواه الطبراني وفيه ثبوت بن كثير وهو ضعيف . وعن أم سلبة قالت كان رسول الله ﷺ يبدأ بالشراب إذا كان صائماً وكان لا يعيب يشرب مرتين أو ثلاثاً . رواه الطبراني بإسنادين وشيخه في أحدهما أبو معاوية الضرير ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات . وعن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يشرب في ثلاثة أنفاس . رواه الطبراني في الأوسط والكبير والبزار

باختصار وفيه المعلی بن عرفان وهو متروک . وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يشرب في ثلاثة أنفاس . رواه الطبرانی في الأوسط وفيه اليان بن المغيرة وهو ضعيف . وعن عبد الله قال كان رسول الله ﷺ يتنفس في الاناء ثلاثة أنفاس يسمى عند كل نفس ويشكر في آخرهن . رواه الطبرانی في الأوسط والكبير والبخاري باختصار وفيه المعلی بن عرفان وهو متروک . وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يشرب في ثلاثة أنفاس إذا أدنى الاناء إلى فيه سمي الله فإذا أخره حمد الله يفعل ذلك ثلاث مرات . رواه الطبرانی في الأوسط وفيه عتيق بن يعقوب ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن نوفل بن معاوية الديلي قال رأيت رسول الله ﷺ يشرب بثلاثة أنفاس يسمى الله في أولها ويحمده في آخرها . رواه الطبرانی في الأوسط وفيه شبل بن العلاء وهو ضعيف . وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يتنفس في الاناء ثلاثا . رواه البخاري ورجالهم ثقات . وعش جري قال دخل عيينة بن حصن على النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده فاستسقى فأتى بماء فستره فشرب فقال ما هذا قال الحياء والایمان أو توها ومنعتموها . رواه الطبرانی وفيه يحيى بن مطيع الشيباني ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

(باب البداءة بالأكابر)

عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سقى قال ابدأوا بالأكبراء أو قال بالأكابر ، رواه أبو يعلى والطبرانی في الأوسط ورجال أبي يعلى رجال الصحيح . وعن أبي أمامة قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر وعمر وأبو عبيدة بن الجراح وفي نفر من أصحابه إذ أتى بقدر فيه شراب فنأوله رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا عبيدة فقال أبو عبيدة أنت أولى به يا رسول الله قال خذ فأخذ أبو عبيدة القدح قال له قبل أن يشرب خذ يابني الله قال نبي الله صلى الله عليه وسلم اشرب فان البركة مع أكابرنا فمن لم يرحم صغيرنا ويجل كبيرنا فليس منا . رواه الطبرانی من طريق أبي عبد الملك عن القسم ولم أعرف أبا عبد الملك ، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر .

(باب الایمن فالایمن)

عن عبد الله بن أبي حبيبة وقيل له ما تذكر من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجدنا بقاء فجئت وأنا غلام حدث حتى جلست عن يمينه وجلس أبو بكر عن يساره قال ثم دعا بشراب فشرب وناولني عن يمينه . رواه الطبراني وهذا لفظه ، وأحمد بن حنوه ورجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر .

(باب بمن يبدأ إذا فرغ الشراب ثم جرى بشراب غيره)

عن عبد الله بن بسر عن أبيه بسر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاهم وهو راكب على بغلة كنا ندعوها حمارة شامية فدخل عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فقامت أمي فوضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة على حصير في البيت جعلت توثرها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلما جلس عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم تطيب الحصير قال عبد الله بن بسر فقدم لهم أبي بسر تمرأ يشغلهم به وأمر أمي فصنعت لهم جشيشاً (١) قال عبد الله فكنت أنا الخادم فيما بين أبي وأمي وكان أبي القائم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فلما فرغت أمي من الجشيش جئت أحمله حتى وضعته بين أيديهم فأكلو ثم سقاهم فضيخاً (٢) فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقى الذي عن يمينه ثم أخذت القدح حين نقد ما فيه فلأت ثم جئت إلى رسول الله ﷺ فقال اعطه الذي انتهى القدح إليه فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطعام دعا لنا فقال اللهم اغفر لهم وارحمهم وبارك لهم في رزقهم فما زلنا نعرف من الله السعة في الرزق - قلت في الصحيح بعضه من رواية عبد الله بن بسر نفسه وهذا من حديثه عن أبيه - رواه الطبراني وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله حديثهم حسن أو صحيح . وعن عبد الله بن بسر قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدمت إليه جدتي تمرأ تغلله به وطبخت له

(١) هي أن تطحن الخنطة طحناً جليلاً ثم تجعل في القدور ويلقى عليها لحم أو تمر وتطبخ وقد يقال لها دثيشة بالذال .
(٢) تقدم تعريفه .

وسقيناهم فنقد القدح فحنت بقدح آخر وكنت أنا الخادم فقال رسول الله ﷺ اعط القدح الذي انتهى إليه - قلت له في الصحيح حديث غير هذا - رواه أحمد وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب ساقى القوم آخرهم ﴾

عن عبد الله بن أبي أوفى قال كنا في سفر فلم نجد الماء ثم هجمنا على الماء بعد قال فجعل يسقيهم (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمنا أتوه بالشراب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ساقى القوم آخرهم حتى شربوا كلهم ، قلت روى أبو داود منه ساقى القوم آخرهم فقط . وفي رواية أصاب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عطش قال فنزل منزلاً فأتني بآناء فجعل يسقى أصحابه وجعلوا يقولون اشرب فذكر نحوه . رواه كله أحمد ورجاله ثقات . وعن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ساقى القوم آخرهم . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات إلا أن ثابتاً لم يسمع من المغيرة والله أعلم . وعن أبي بكر الصديق قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلاً فبعثت إليه امرأة مع ابن لها بشاة فحلب ثم قال انطلق به إلى أمك فشربت حتى رويت ثم جاء بشاة أخرى فحلب ثم سقى أبا بكر ثم جاء بشاة أخرى فحلب ثم شرب . رواه أبو يعلى وابن أبي ليلى لم يسمع من أبي بكر ..

﴿ باب المبع في الاناء رجاء البركة ﴾

عن ابن عباس قال جاءنا رسول الله ﷺ إلى منزلنا فنأولته دلواً فشرب ثم مبع في الدلو . رواه البزار ورجاله ثقات .

﴿ باب شرب حلب النساء ﴾

عن ابن أبي شيخ قال أنا النبي ﷺ فقال يامعشر محارب نصركم الله لا تسقوني حلب امرأة . رواه البزار وفيه جماعة لم أعرفهم .

﴿ باب تخمير الآنية ﴾

عن جابر وعن أبي هريرة أن رجلاً يقال له أبو حميد أتى النبي ﷺ

(١) في الأصل «فجعلوا يسقون» .

بأناء فيه لبن من النقيع نهراً فقال النبي ﷺ ألا خمرته ولو أن تعرض عليه بعود - قلت حديث جابر في الصحيح - رواه أبو يعلى ورجاله ثقات . وفي هذا المعنى أحاديث في الأدب تأتي إن شاء الله .

﴿ كتاب الطب ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ باب خلق الداء والدواء ﴾

عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل حيث خالق الداء خالق الدواء فتداؤوا . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا عمران العمى وقد وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن معين وغيره . وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنزل الله عز وجل داءً إلا أنزل له دواءً علمه من علمه أو جهله من جهله - قلت رواه ابن ماجه خلا قوله علمه من علمه وجهله من جهله - رواه أحمد والطبراني ورجال الطبراني ثقات . وعن رجل من الأنصار قال عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً به جرح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادع له طبيب بنى فلان قال فدعوه فجاءه فقالوا يا رسول الله ويغني الدواء شيئاً فقال سبحانه الله وهل أنزل الله تبارك وتعالى من داء في الأرض إلا جعل له شفاءً . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما أنزل الله من داء إلا أنزل له دواءً علم ذلك من علمه أو جهل ذلك من جهله إلا السام قالوا يا نبي الله وما السام قال الموت . رواه البزار والطبراني في الصغير والأوسط وفيه شيب بن شبة قال زكريا الساجي صدوق يهمل وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه

وسلم ما أنزل الله تبارك وتعالى من داء إلا وأنزل له شفاءً فعليكم بألبان البقر فانها ترم (١) من كل الشجر - قلت روى منه ابن ماجه ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً فقط - رواه البزار وفيه محمد بن سيار وهو صدوق وقد ضعفه غير واحد ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا أيها الناس تداووا فان الله عز وجل لم يخلق داءً إلا خلق له شفاءً إلا السام والسم الموت . رواه الطبراني وفيه طلحة بن عمرو الحضرمي وهو متروك . وعن ابن عباس قال قال رجل يا رسول الله ينفع الدواء من القدر فقال الدواء من القدر وقد ينفع باذن الله . رواه الطبراني وفيه صالح بن بشير المرمي (٢) وهو ضعيف . وعن حكيم بن حزام أنه قال يا رسول الله رقي يسترقى بها وأدوية يتداوى بها هل ترد من قدر الله شيئاً قال هي قدر الله تعالى . رواه الطبراني وفيه صالح بن أبي الأخضر وهو ضعيف يعتبر حديثه . وعن الحرث بن سعد عن أبيه قال قلت يا رسول الله أ رأيت رقي يسترقى بها وأدوية يتداوى بها ترد من قدر الله قال هي قدر الله . رواه الطبراني والحرث لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح غير أبي خرابة . وعن صفوان بن عسال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل فتح باباً من المغرب مسافته سبعون خريفاً للتوبة ان يغلقه حتى تطلع الشمس من مغربها وما غدا رجل يلتمس علماً إلا أفرشته الملائكة أجنتها رضاً بما يعمل ، قالت العرب عند ذلك يا رسول الله أيم يعط الله عند أخلة واحدة خير قال حسن الخلق ثم قالوا أنتداوى قال هل علمتم أن الذي أنزل الداء أنزل الدواء ولم ينزل داءً إلا أنزل له دواءً إلا داءً واحداً قالوا يابني الله فما هو قال الهرم - قلت رواه الترمذي وغيره باختصار التداوى وحسن الخلق - رواه الطبراني وفيه إسحق بن عبد الله بن أبي فروة وهو متروك . وعن وهب بن جشم قال سقيت أنس بن مالك دواءً للمشي . رواه الطبراني وفيه مروان بن النعمان ولم أعرفه .

(١) ترم أي تأكل ، وفي رواية ترم وهي بمعناه . (٢) في الأصل «المزى» وهو غلط .

﴿ باب دع الدواء ما احتمل جسدك الداء ﴾

عن الأعمش قال سمعت حيان بن جد بن أبجر الأكبر يقول دع الدواء ما احتمل جسدك الداء . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب النهي عن التداوى بالحرام ﴾

عن أم سلمة قالت اشتكت ابنة لي فنبذت لها في تور (١) فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وهو يغلي فقال ما هذا فقلت إن ابنتي اشتكت فنبذت لها هذا فقال إن الله عز وجل لم يجعل شفاءكم في حرام . رواه أبو يعلى والبخاري إلا أنه قال في كوز بدل تور ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح خلا حسان بن مخارق وقد وثقه ابن حبان . وعن أم الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله خلق الداء والدواء فتداؤوا ولا تتداؤوا بحرام . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن أبي وائل قال اشتكى رجل منا فبعث إليه السكر فأتنا عبد الله فسألناه فقال إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب لا تكرهوا مرضاكم على الطعام ﴾

عن عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله ﷺ لا تكرهوا مرضاكم على الطعام فإن الله يطعمهم ويسقيهم . رواه البخاري والطبراني في الأوسط وفيه الوليد بن عبد الرحمن بن عوف ولم أعرفه ولا من روى عنه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب في المعدة ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلم المعدة حوض البدن والعروق إليها فإذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحة وإذا فسدت المعدة صدرت العروق بالسقم . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى بن عبد الله البالبتي وهو ضعيف .

﴿ باب شرب الماء على الريق ﴾

عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شرب الماء على

الريق انتقصت قوته . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن مخلد الرعيني وهو ضعيف . وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من كثرت ضحكته استخف بحقه ومن شرب الماء على الريق انتقصت قوته . رواه الطبراني في الأوسط في حديث طويل هو في الزهد (١) وفي إسناده من لم أعرفهم .

﴿ باب عرق الكلية ﴾

عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخاصرة عرق الكلية إذا تحركت آذنت صاحبها فداووها بالماء المحرق والغسل . رواه الطبراني في الأوسط وفيه مسلم بن خالد الزنجي وهو ضعيف وقد وثقه جماعة .

﴿ باب في الشونيز (٢) والغسل والكفاة وغير ذلك ﴾

عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى تغمص (٣) كفا من شونيز ويشرب عليه ماءً وعسلاً . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى ابن سعيد العطار وهو ضعيف . وعن بريدة أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اثنين وأربعين من أصحابه والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي إلى المقام وهم خلفه جلوس ينتظرونه فلما صلى أهوى يده فيما بينه وبين الكعبة كأنه يريد أن يأخذ شيئاً ثم انصرف إلى أصحابه فثاروا فأشار إليهم يده أن اجلسوا فجلسوا فقال رأيتموني حين فرغت من صلاتي أهويت فيما بيني وبين الكعبة كأنني أريد أن آخذ شيئاً قالوا نعم يا رسول الله قال إن الجنة عرضت على فلم أر مثل ما فيها وإنها مرت بي خصلة من عنب فأعجبني فأهويت لآخذها فسبقني ولو أخذتها لغرستها بين ظهرانيكم حتى تأكلوا من فاكهة الجنة واعلموا أن الكفاة دواء العين وأن العجوة من فاكهة الجنة وأن هذه الحبة السوداء التي تكون في الملح دواء من كل داء إلا الموت . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن الإمام أحمد قال سمع زهير بن واصل بن حيان وصالح بن حيان فجعلهما واصلًا ، قلت واصل ثقة وصالح بن حيان ضعيف ، وهذا الحديث من رواية واصل في الظاهر والله أعلم وقد رواه باختصار من رواية صالح أيضاً . وعن أسامة بن

(١) في الجزء العاشر . (٢) أي الحبة السوداء . (٣) أي استغسل .

شريك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . وعن عمرو بن حريث قال حدثني أبي عن رسول الله ﷺ قال الكمأة من السلوى وماؤها شفاء للعين . رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال من المن ، وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط . وبقية رجاله رجال الصحيح . وقد تقدم حديث سعيد بن زيد في الاطعمة .

(باب دواء الفؤاد باللبان الابل وغير ذلك)

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن في ألبان الابل وأبو الهاشم فاءاً للذرية (١) بطونهم . رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن سعد أبي رافع قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذني فوضع يده بين يدي قال أنت رجل مفؤود (٢) فأتت الحارث بن كلفة فانه رجل يتطبب فليأخذ خمس ثمرات من عجوة المدينة فليدحاهن بنواهن فليلتد بهن . رواه الطبراني وفيه يونس بن الحجاج الثقفي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

(باب في عرق النسا)

عن رجل من الأنصار عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم نعت من عرق النسا أن تؤخذ ألية كبش عربي ليست بصغيرة ولا عظيمة فتذاب ثم تجزأ ثلاثة أجزاء فيشرب كل يوم على ريق النفس جزءاً . رواه أحمد وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال من اشترى أو أهدي له كبش فليقسمه على ثلاثة أجزاء كل يوم جزءاً على الريق إن شاء أسلاه وإن شاء أكله أكله يعني ألية كبش يتداوى به من عرق النسا . رواه الطبراني وقال أسلاه يعني أذابه ، ورجاله ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين والعجوة من الجنة وهي شفاء من السم قال ونعت رسول الله ﷺ من عرق النسا ألية كبش تجزأ

(١) الذرب بالتحريك : داء يعرض للمعدة فلا تهضم الطعام ويفسد فيها فلا تمسكه .

(٢) أى أصيب فؤاده .

ثلاثة أجزاء ثم يذاب فيشرب كل يوم جزءاً أعلى الريق . رواه الطبراني في الثلاثة وفيه مهدي بن جعفر الرملي وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقي رجاله ثقات .

(باب في العجوة)

عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ من أكل سبع تمرات من عجوة المدينة في يوم لم يضره السم ذلك اليوم ومن أكلهن ليلاً لم يضره السم . قلت لعائشة حديث في الصحيح غير هذا . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن اسحق الهاشمي قال العقيلي له أحاديث لا يتابع منها على شيء وأبوه لم أعرفه ، وبقي رجاله ثقات .

(باب في الرطب)

عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله ﷺ أكرموا عمتكم النخلة فإنها خلقت من الطينة التي خلق منها آدم وليس من الشجرة يلقح غيرها وقال رسول الله ﷺ أطعموا نساءكم الولد الرطب فإن لم يكن رطب فالتمر وليس من الشجرة أكرم على الله من شجرة نزلت تحتها مريم بنت عمران . رواه أبو يعلى وفيه مسرور بن سعيد التميمي وهو ضعيف .

(باب في القسط)

عن جابر قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أم سلمة أو على عائشة بصبي يسيل منخراه فقال ما لهذا فقالوا به العذرة وقال أبو معاوية في حديثه وعندها صبي ينبعث منخراه فقال ما لهذا فقالوا به العذرة قال فقال علام تعذب أولادك إنما يكفي إحداك أن تأخذ قسطاً هندياً فتحكه بماء سبع تمرات ثم تؤخره إياه قال ابن أبي عتبة ثم تسعطه (١) إياه ففعلوا فبرأ . رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ورجالهم رجال الصحيح . وعن عائشة أن امرأة دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعهما صبي يسيل منخراه فقال رسول الله ﷺ علام تدعرون أولادك ألا أخذت قسطاً بحرياً ثم أسعطته إياه فإن فيه شفاءً من سبعة أدوية إحداهن ذات الجنب . رواه البخاري وفيه المسعودي وهو ثقة وقد حصل له اختلاط ، وبقي رجاله ثقات .

(١) السعوط : ما يجعل من الدواء في الالف .

(باب في السنن (١) والسنن)

عن أم سلمة قالت دخل على رسول الله ﷺ فقال مالي أراك مرتبة (٢) فقلت شربت دواءً أستمشي به قال وما هو قلت السرم قال وما لك وللسرم (٣) فانه حار نار عليك بالسنة والسنن فان فيهما دواء آمن كل شيء إلا السام فذكر الحديث ، وبقيته في الزينة . رواه الطبراني من طريق ركيح بن أبي عبيدة عن أبيه عن أمه ولم أعرفهم .

(باب ما يستسقى به)

عن أسماء بنت أبي بكر قالت رأيت النبي ﷺ في النوم بعد وفاته فأراه يقول أحرف القرآن يا أسماء قلت كذاك بأبي أنت وأمي المحرف والمستقيم فرد ذلك على مراراً كل ذلك أقول بأبي أنت وأمي يا رسول الله يقبضون قبضاً شديداً فأراه نظر إلى بعض أزواجه كأنها حفصة بنت عمر فقال أعطيتها سقماً لبنيها فأما السام فاني لا أشفي منه فأراها أعطتني حبة سوداء كالشونيز أو كحب الكراث و تراب أحمر وسمط من لؤلؤ قالت فنحن إذا اشتكى أحد من ولد أسماء في القبائل كلها يأخذ له قدح فيملا ثم يجعل له تراب أحمر وحب كراث وشونيز وسمط لؤلؤ ثم يسكب ذلك الماء عليه . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن محمد بن يحيى ابن عروة وهو ضعيف .

(باب التداوى بسمن البقر)

عن زهير قال حدثتني امرأة من أهلي عن مليكة بنت عمرو الزبديّة من ولد زيد الله بن سعد قالت اشتكيت وجعاً في حلقى فأتيته فوضعت له سمن بقر قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألبانها شفاء وسمنها دواء ولحمها داء ، قلت قوله فأتيته يعني إن المرأة من أهله أنت مليكة . رواه الطبراني والمرأة لم تسم ، وبقيّة رجاله ثقات . وقد تقدم حديث أبي موسى في باب التداوى في أول الكتاب .

(باب التداوى بالعسل والحجامة وغير ذلك)

عن عتبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كان في

(١) السنن بالقصر: نبات من الادوية له حمل إذا دبس وحركته الريح سمعت له زجلا .

(٢) أي ساقطة ضعيفة . (٣) هو العسل وقيل الرب وقيل الكمون .

شيء شفاء في شرطة محجم أو شربة عسل أو كية تصيب الماء وأنا أكره الكي
 لأحبه . رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال
 الصحيح خلا عبد الله بن الوليد بن قيس وهو ثقة . وعن معاوية بن خديج قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كان في شيء شفاء ففي شرطة محجم أو شربة من عسل
 أو كية بنار تصيب الماء ولا أحب أن أكنوى . رواه أحمد والطبراني في الكبير
 والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح خلا سويد بن قيس وهو ثقة . وعن
 ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن كان في شيء من أدويتكم شفاء ففي
 شرطة محجم أحسبه قال أولعقة عسل . رواه البزار وفيه محمد بن أسعد الثعلبي
 وثقه ابن حبان وضعفه أبو زرعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن السائب
 ابن يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا بالحجامة وقال ما نزع الناس
 نزعة خير منه أو شربة من عسل . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يزيد بن
 عبد الملك النوفلي وهو متروك وقيل عن ابن معين في إحدى الروايات لا بأس
 به . وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما مررت بسما من
 السموات إلا قالت الملائكة يا محمد مرأيتك بالحجامة والكسب والشونيز . رواه
 البزار وفيه عطاء بن خالد وهو ثقة وتكلم فيه . وعن أنس قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عليكم بالحجامة والقسط البحري . رواه البزار والطبراني
 في الأوسط ورجال البزار رجال الصحيح . وعن مالك بن صعصعة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مررت ليلة أسرى بي على ملا من الملائكة إلا
 أمروني بالحجامة . رواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجاله رجال الصحيح .
 وعن أبي الحكم البجلي قال دخلت على أنى هريرة وهي تحتجم فقال يا أبا حكيم أتحتجم
 فقلت ما احتجمت قط قال أبو هريرة أنبا أبو القاسم صلى الله عليه وسلم أن
 جبريل أخبره أن الحجامة أنفع ما تداوى به الناس . قلت رواه أبو داود وابن
 ماجه خلا ذكر جبريل عليه السلام . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن
 قيس النخعي ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .
 وعن أنس بن مالك قال حججهم أبو طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليه

عينه بن حصن أو الأقرع بن حابس فقال ما هذا فقال هذا الحجم وهو خير ما تداوئتم به . رواه الطبراني في الأوسط . وفيه عبد الله بن عمر بن حفص العمري وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم في الأخدعين (١) وبين الكتفين . رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق . وعن أبي أمية الفزاري قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم . رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات . وعن عبد الله ابن يزيد الحطمي عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال خمس من سنن المرسلين الحياة والحلم والحجامة والسواك والتعطر . رواه الطبراني وفيه محمد بن عمر الأسلمي قال الذهبي مجهول قال وروى له الحاكم في المستدرک وروى عنه غير واحد . وعن سمرة قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم حجاما فحجمه بقرن (٢) وشرط بشفرة فرآه رجل من بني فزارة فقال يا رسول الله علام تدع هذا يقطع لحك فقال أتدري ما هذا هذا الحجم وهو خير ما تداوئتم به . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا حصين بن أبي الحر وهو ثقة . وعن عبد الله بن جعفر أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم بعد ماسم . رواه الطبراني بإسنادين ورجاله أحدهما ثقات . ورواه أبو يعلى . وعن علي لا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا هاج بأحدكم الدم فليهرقه ولو بمشقص (٣) . رواه أبو يعلى وفيه محمد بن القاسم أبو إبراهيم وثقه ابن معين وضعفه أحمد وكذبه .

﴿ باب أوقات الحجامة ﴾

عن الحسين بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن في الجمعة ساعة لا يحتجم فيها أحد إلا مات . رواه أبو يعلى وفيه يحيى بن العلاء وهو كذاب . وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم الأربعاء أو يوم السبت فأصابه وضح (٤) فلا يلو من إلا نفسه . رواه البزار وفيه سليمان بن أرقم وهو

(١) أي العرقين اللذين في جانبي العنق . (٢) هو قرن ثور جعل للحجامة ، وفي رواية احتجم على رأسه بقرن . ولعله اسم موضع . (٣) هو فصل السهم إذا كان طويلا غير عريض . (٤) أي برص .

متروك . وأعاده بسنده إلا أنه قال من احتجم يوم الأربعاء ويوم السبت . وعن ابن عباس قال احتجموا لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين لا يتبيخ بكم (١) الدم فيقتلكم - قلت رواه الترمذى وغيره مرفوعاً خلا قوله لا يتبيخ بكم الدم فيقتلكم - رواه البزار وفيه ليث بن أبي سليم هو ثقة ولكنه مدلس . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت سورة الحديد يوم الثلاثاء وخلق الله الحديد يوم الثلاثاء وقتل ابن آدم أخاه يوم الثلاثاء ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحجامة يوم الثلاثاء . رواه الطبرانى وفيه مسلمة بن على الحشنى وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحتجم فقلت هذا اليوم تحتجم قال نعم ومن وافق منكم الثلاثاء لسبع عشرة مضت من الشهر فهو (٢) دواء لداء السنة . رواه الطبرانى وفيه زيد بن أبى الحوارى العمى وهو ضعيف وقد وثقه الدارقطنى وغيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن محمد بن سيرين قال أنفع الحجامة ما كان في نقصان الشهر . رواه الطبرانى فى الصغير فى ترجمة من اسمه إبراهيم ، ورجاله ثقات إلا أن السرى بن يحيى لم يسمع من ابن سيرين .

باب موضع الحجامة

عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحجمة التى فى وسط الرأس إنها دواء من الجنون والجذام والبرص والنعاس والأضراس وكان يسميها أم منقذ . رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلى وهو متروك واختلف كلام ابن معين فيه . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجامة فى الرأس دواء من الجنون والجذام والبرص والنعاس والأضراس . رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه مسلمة بن سالم الجنبى ويقال مسلم بن سالم وهو ضعيف . وعن ابن عمر أن النبى ﷺ كان يحتجم فى مقدم رأسه ويسميها أم مغيث . رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجامة فى الرأس شفاء من سبع أدواء لصاحبها من الجنون والصداع والجذام والبرص والنعاس ووجع الأضراس

(١) تبخ به الدم أى تردد فيه بقلبة . (٢) فهو ، غير موجودة فى الأصل .

وظلمة يجدها في عينيه . رواه الطبراني وفيه عمر بن رباح العبدى وهو متروك .
وعن صهيب قال قال رسول الله ﷺ عليكم بالحجامة في جوزة الممحوه فانه
داء من اثنى وسبعين داءً وخمسة أدواء من الجنون والجذام والبرص ووجع
الاضراس . قلت هكذا وجدته في الاصل المسموع . رواه الطبراني ورجاله ثقات .
وعن عبد الرحمن بن خالد بن الوليد أنه كان يحتجم في هامته وبين كتفيه فقالوا
أيها الأمير إنك تحتجم هذه الحجامة إن رسول الله ﷺ كان يحتجمها في هامته
ويقول من أراق من هذه الدماء فلا يضره أن لا يتداوى بشيء . رواه الطبراني
وعبد الرحمن بن خالد لا أعلم له صحبة وأبو هزان لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .
(باب دفن الدم)

عن أم سعد امرأة زيد بن ثابت قالت سمعت رسول الله ﷺ يأمر بدفن
الدم إذا احتجم . رواه الطبراني في الاوسط وفيه هياج بن بسطام وهو ضعيف .
(باب ما جاء في الحى وإبرادها بالماء)

عن أبى بشير الانصارى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الحى
أبردوها بالماء فانها من فيح جهنم . رواه أحمد والطبراني وفيه راو لم يسم ، وبقية
رجالهم ثقات . وعن سمرة أن رسول الله ﷺ قال الحى قطعة من النار فأبردوها
عنكم بالماء البود وكان رسول الله ﷺ إذا حم دعا بقربة فأفرغها على قرنه فاغتسل .
رواه الطبراني واليزار وفيه إسماعيل بن مسلم وهو متروك . وعن أنس أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا حم أحدكم فليسن (١) عليه من الماء البارد
من السحر ثلاث ليل . رواه الطبراني في الاوسط ورجاله ثقات . وعن رافع بن
خديج قال قال نعيمان (٢) يا رسول الله بنى وعلك شديد من الحى فقال رسول الله
ﷺ وأين أنت يا نعيمان (٣) من مهيعة وكانت أرضا ويثية . رواه الطبراني في الكبير
والاوسط وفيه عبد الله بن يزيد البكرى وهو ضعيف . وعن عبد الرحمن بن
المرقع قال غزا رسول الله ﷺ خيبر في ألف وثمانمائة فافتتحها وهى مخضرة
من الفواكه فوقع الناس فيها فغشيتهم الحى فأتوا رسول الله ﷺ فذكروا

(١) السن : الصب في سهولة . (٢) في الاصل : لعننا ، في الموضعين .

ذلك له فقال إن الحمى رائد الموت وهي سجن الله في الأرض فبردوا لها الماء في الشنان (١) وصبوه عليكم فيما بين الأذنين أذان المغرب وأذان العشاء ففعلوا فذهبت عنهم فاتوا رسول الله ﷺ فأخبروه بذلك فقال إنه لا وعاء إذا مليء شر من بطن فان كنتم لا بد فاعلين فاجعلوها ثلثاً للطعام وثلثاً للشراب وثلثاً للريح أو النفس قال وقسمها رسول الله ﷺ على ثمانية عشر سهماً . رواه الطبراني وفيه المحبر بن هرون ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن المرفع قال فتح رسول الله ﷺ خيبر وهو في ألف وثمانمائة فقسم على ثمانية عشر سهماً لكل مائة سهم قال وهي مخضرة من الفواكه فأكلوا فمكثتهم الحمى فشكوها إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ يا أيها الناس إن هذه الحمى رائد الموت وسجن الله في الأرض هي قطعة من النار فإذا أخذتكم فبردوا لها الماء في الشنان يعني القرب وصبوا عليكم ما بين الصلاتين يعني المغرب والعشاء . رواه الطبراني وفيه فريخ بن عبيد والمحبر بن هارون ولم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات . وقد تقدمت أحاديث في الحمى في الجنائز (٢) .

﴿ باب دواء الصداع وغيره بالحناء ﴾

عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه الوحي صدع فيغلف (٣) رأسه بالحناء . رواه البزار وفيه الأحوص بن حكيم وقد وثق وفيه ضعف كثير وأبو عون لم أعرفه . وعن سلمى امرأة أبي رافع قالت كنت أخدم النبي صلى الله عليه وسلم فما كانت تصيبه فرحة ولا نكثة إلا أمرني أن أضع عليه الحناء . رواه أحمد ورجاله ثقات .

﴿ باب دواء البثرة ﴾

عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يعني النبي ﷺ قال عندك ذريرة قالت نعم فدعا بها فوضعها على بثر بين أصابع رجله ثم قال اللهم مصغر (٤) الكبير ومكبر الصغير اطفئها عني فطفئت . رواه أحمد وفيه مريم

(١) هي الأسقية الخلقة البالية وهي أشد تبريداً للماء من الجدد . (٢) في الجزء الثالث ..

(٣) في الأصل ، يغلف ، ولعله خطأ . (٤) في الأصل ، مصطفي ، .

بنت أبي إياس تفرد عنها عمرو بن يحيى وهو ومن قبله من رجال الصحيح .

﴿ باب أكل الرمان بشحمه ﴾

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال كلوا الرمان بشحمه فانه دباغ المعدة .
رواه أحمد ورجاله ثقات .

﴿ باب ما جاء في الأئمة والاكتحال ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير أئمةكم الأئمة ينبت الشعر ويحلو البصر . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح . وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عايكم بالأئمة فانه منبئة للشعر مذهبة للقذى مصفاة للبصر . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عون بن محمد بن الحنفية ذكره ابن أبي حاتم وروى عنه جماعة ولم يجرحه أحد ، وبقية رجاله ثقات .
وعن عقبة بن عامر الجهني قال قال رسول الله ﷺ إذا اكتحل أحدكم فليكتحل وتراً وإذا استجمر فليستجمر وتراً . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس قال كان رسول الله ﷺ يكتحل وتراً . رواه البزار وفيه الوضاح بن يحيى وهو ضعيف . وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا اكتحل جعل في العين اليمنى ثلاثاً وفي العين اليسرى مرودين فجعلها وتراً . رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار وفيه عقبة بن علي وهو ضعيف .

﴿ باب كحل الشيطان ﴾

عن سمرة قال قال رسول الله ﷺ إن للشيطان كحلاً ولعوقاً فإذا كحل الإنسان من كحله شغله عن الصلاة وإذا لعقه من لعوقه ذرب لسانه في الشر .
رواه البزار بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح خلا سعيد بن بشير وقد وثقه شعبة وغيره وضعفه ابن معين وغيره .

﴿ باب غمز الظهر من الألم ﴾

عن عمر بن الخطاب قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا غلام أسود يغمز ظهره فسأله فقال إن الناقة اقتحمت بي . رواه الطبراني في الأوسط والبزار ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن زيد بن أسلم وقد وثقه

أبو حاتم وغيره وضعفه ابن معين وغيره .

﴿ باب فيما يشتهي المريض ﴾

عن سلمان قال قال رسول الله ﷺ من أطعم مريضاً شهوته أطعمه الله من ثمار الجنة . رواه الطبراني وفيه أبو خالد عمرو بن خالد وهو كذاب متروك .

﴿ باب ما جاء في الغيظ ﴾

عن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء قال حدثتني أمي عن جدتها قالت قلت يا رسول الله هل يضر الغيظ قال نعم كما يضر الشجر الخبط . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم .

﴿ باب ما جاء في الكى ﴾

عن عقبة بن عامر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكى وكان يكره شرب الحميم (١) وكان إذا اكتحل اكتحل وتراو إذا استجمر استجمر وترا . رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن . وعن سعد الطفرى أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الكى وقال أكره شرب الحميم . رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح . وعن سلمة بن الأكوع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن النار لا تشفى أحداً . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن يزيد البكري ضعفه أبو حاتم . وعن عمران بن حصين أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعه أخوه وقد سقى فقال يا رسول الله إن أخى سقى بطنه (٢) فأتينا الأطباء فأمروني بالكى أفأكويه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكويه ورده إلى أهله فمر به بعير فضرب بطنه فأخص (٣) بطنه فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال أما انك لو أتيت به الأطباء قلت النار شففته . رواه الطبراني في الثلاثة وفيه عبد الله بن عيسى الخزاز وهو ضعيف . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مكان الكى

(١) أى الماء الحار . (٢) أى حصل فيه الماء إلا صفر . (٣) أى ضمير ، وفى الأصل فاعمص .

التكيد ومكان العلاق السعوط ومكان النسخ اللدود (١). رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن إبراهيم لم يسمع من عائشة. وعن أبي أمامة بن سهل ابن حنيف أخبر عن أبي أمامة سعد بن زرارة وكان أحد النقباء يوم العقبة أنه أخذته الشوكة فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود فقال بئس الميت لليهود مرتين يقولون لولا دفع عن صاحبه ولا أملك له ضراً ولا نفعاً ولا يمحون له فكوى بحظر فوق رأسه فمات. رواه أحمد وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف وقال ابن معين مرة صويلح وقد وافق الناس في تضعيفه. وعن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كوى رسول الله صلى الله عليه وسلم سعداً أو سعد بن زرارة في حلقه من الذبحة وقال لا أدع في نفسي حرجاً من سعد أو سعد بن زرارة. رواه أحمد ورجاله ثقات. وعن أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم كواه. رواه عبد الله بن أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة قال حدثني عمي أن أبا أمامة أصابه وجع يسميه أهل المدينة الذبح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بلين ولا بلغن في أبي أمامة عنراً قال فكواه بيده فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ميتة سوء لليهود يقول ألا دفع عن صاحبه ولا أملك له ولا لنفسه من الله شيئاً. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بابن زرارة أن يكوى. رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وعن سهل بن حنيف قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أسعد بن زرارة يعود من وجع أصابه من الشوكة وكواه على عاتقه فمات فقال رسول الله ﷺ شرميت لليهود يقولون قد داواه صاحبه فلم ينفعه. رواه الطبراني وفيه زمعة بن صالح وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن معين في زواية وضعفه في غيرها. وعن أبي أمامة بن سهل ابن حنيف قال دخل رسول الله ﷺ على أسعد بن زرارة وبه وجع يقال له الشوكة فكواه على عنقه فمات فقال النبي ﷺ بئس الميت لليهود يقولون قد داواه صاحبه فما نفعه. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن كعب بن

(١) هو ما يشقاه المريض في أحد شقي القدم.

مالك أن رسول الله ﷺ عاد البراء بن معرور وقد أخذته ذبحة فأمر من يبطه بالنار حتى يوجهه . رواه الطبراني وفيه عيسى بن عبد الرحمن من ولد النعمان بن بشير وهو ضعيف . وعن عبد الله يعني ابن مسعود أن ناساً أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا إن صاحباً لنا اشتكى أفكويه فسكت ساعة ثم قال إن شتمم فأكوه وإن شتمم فارصفوه (١) . رواه الطبراني ورجاله ثقات إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه . وعن عطاء بن السائب قال أتيت أبا عبد الرحمن فإذا هو يكوى غلاماً قال قلت تكويه قال نعم هو دواء العرب . رواه أحمد وعطاء اختلط ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب بط (٢) الورم ﴾

عن علي بن أبي طالب قال دخلنا مع النبي ﷺ على رجل من الأنصار وبه ورم فقال النبي ﷺ ألا تخرجوه عنه قال فبط ورسول الله ﷺ شاهد . رواه أبو يعلى وفيه أبو الريح السمان وهو ضعيف . وعن أبي هريرة قال قدم رجلان أخوان المدينة وقد أصيب رجل من أصحاب النبي ﷺ بسهم في جسده فقال النبي ﷺ لقرابته اطلبوا من يعالجه فجيء بالرجلين الأخوين فقال لهما بحديدة تعالجان فقالا إنا كنا نعالج في الجاهلية فقال النبي ﷺ عالجاه فبطه حتى برأ . رواه البزار وفيه عاصم بن عمر العمري وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن حبان وقال يخطئ ويخالف ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس قال أتى النبي ﷺ رجل به جرح يستأذنه في بطنه فأذن له . رواه الطبراني وفيه عبد الله ابن خراش وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن حبان وقال يخطئ ويخالف ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن يحيى الحضرمي أن حيان بن أبحر الكنانى بقرع بطن امرأة بنى بها حتى عالجها . رواه الطبراني وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق .

﴿ باب نبات الشعر في الأنف ﴾

عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نبات الشعر في

(١) أى كدوه بالرضف ، وهى الحجارة المحمأة ، وفى الأصل « فارصفوه » ، والتصويب من النهاية . (٢) البط : شق الدم والخراج ونحوهما .

الأنف أمان من الجذام . رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط وفيه أبو الربيع السمان وهو ضعيف .

(باب دواء الباسور)

عن عقبة بن عامر عن النبي ﷺ قال عليكم بهذه الشجرة المباركة زيت الزيتون فتداؤوا به فانه مصحة من الباسور . رواه الطبراني وفيه ابن طهية وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح ولكن ذكر الذهبي هذا الحديث في ترجمة عثمان عن أبي صالح ونقل عن أبي حاتم أنه كذاب . وعن عائشة أن النبي ﷺ قال استنجوا بالماء البارد فانه مصحة للبواسير . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمار بن هارون وهو متروك .

(باب في النقرس)

عن المستورد الفهرى أن رجلا أتى النبي ﷺ وبه النقرس فشكا إليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبك الهواجر . رواه الطبراني وفيه أبو بكر الداهري ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(باب دواء الخنازير)

عن طارق بن شهاب أن رجلا رأى رجلا به خنازير فقال لولا أنه أخذ على الحديثك فبلغ ذلك ابن مسعود فلقبه فقال حدث فقال إنه أخذ على أن لا أحدث به أحداً قال له عبد الله إنه لم يكن ينبغي له أن يأخذ عليك كفر عن يمينك وحدث به قال اعمد إلى أبوال إبل الأراك - يعني تأكل الأراك - فاطبخه حتى ينقد ثم اشربه وخذ ورق الأراك فدهه وذره عليه قال ففعل فبرأ . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي وهو ثقة ولكنه اختلط ، وبقية رجاله ثقات .

(باب في المجذمين)

عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ قال لا تدعوا النظر إلى المجذمين (١) وإذا كلمتموهم فليكن بينكم وبينهم قيد (٢) ربح . رواه عبد الله بن أحمد وفيه الفرج ابن فضالة وثقه أحمد وغيره وضعفه النسائي وغيره ، وبقية رجاله ثقات إن لم يكن

(١) وفي رواية المجذومين ، وهي المشهورة . (٢) أى قدر ، وهي بكسر القاف .

سقط من الاسناد أحد . وعن الحسين بن علي عن النبي ﷺ قال لا تديموا النظر إلى المجذمين وإذا كلمتموهم فليكن بينكم وبينهم قيد رمح . رواه أبو يعلى والطبراني وفي إسناد أبي يعلى الفرج بن فضالة وثقه أحمد وغيره وضعفه النسائي وغيره ، وبقيته رجاله ثقات ، وفي إسناد الطبراني يحيى الحماني وهو ضعيف ، وبقيته رجاله ثقات . وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المجذمين لا تديموا النظر إليهم . رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه عن شيخه الوليد بن حماد الرملي ولم أعرفه ، وبقيته رجاله ثقات . وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تديموا النظر إلى المجذمين . رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقيته رجاله ثقات . وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشعر في الأنف أمان من الجذام . رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط وفيه أبو الربيع السمان وهو ضعيف .

﴿ باب في العدوى والهامة والطيرة وغير ذلك ﴾

عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله ﷺ لا عدوى ولا طيرة ولا حسد والعين حق . رواه أحمد وفيه رشدين بن سعد (١) وهو ضعيف وقد وثق ، وبقيته رجاله ثقات . وعن علي قال قال رسول الله ﷺ لا صفرو ولا هامة (٢) ولا يعدى سقيم صحيحا . رواه أبو يعلى وفيه ثعلبة بن يزيد الحماني وثقه النسائي وفيه ضعف ، وبقيته رجاله ثقات . وعن أنى طلحة الخولاني قال بينما عمير بن سعد في نفر من أهل فلسطين وكان يقال نسيج (٣) وحده فقع على دكان له عظيم في داره فقال لغلامه يا غلام أورد الخيل قال وفي الدار تور (٤) من حجارة قال فأوردها فقال أين فلانة قال هي جربة تقطردما وأقال تقطرماء - شك أبو اسحق - قال فأوردها فقال

(١) في الأصل «سعيد» وهو غلط . (٢) كانت العرب تزعم أن في البطن حية يقال لها الصفرة تصيب الإنسان وتؤذيه إذا جاع وأنها تعدى فأبطل الإسلام ذلك ، وقيل أراد به النسيء الذي كانوا يفعلونه وهو تأخير المحرم إلى صفر ويجعلون صفر هو الشهر الحرام فأبطله . والهامة : اسم طائر وذلك أنهم كانوا يتشاءمون بها وهي من طير الليل ، وقيل هي البومة ، وقيل غير ذلك . (٣) في الأصل «نسيج» . (٤) أي وعاء .

أحد القوم إذا تجرب الخيل كلها قال أوردها فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ألم تر إلى البعير يكون في الصحراء يصبح في كربه أو في مراحه لله لم يكن قبل ذلك فمن أعدى الأول . رواه أبو يعلى والطبراني باختصار وفيه عيسى بن سنان الحنفي وثقه ابن حبان وغيره وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس أن رسول الله ﷺ قال لا عدوى ولا هامة فمن أعدى الأول - قلت في الصحيح منه لا عدوى - رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا على بن الحسين الدرهمي (١) وهو ثقة . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى فقال أعرابي يا رسول الله فانا نأخذ الشاة الجربة فنطرحها في الغنم فتجرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أعرابي من أجرب الأولى . رواه الطبراني بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح . وعن أبي طلحة الخولاني قال دخلنا على عمير بن سعد في نفر من أهل فلسطين فذكرت عنده العدوى فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا عدوى ولا طيرة ولا هام . رواه الطبراني وأبو يعلى وفيه قصة طويلة وفيه عيسى بن سنان الحنفي وثقه ابن حبان وغيره وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ لا عدوى ولا صفر ولا هام ولا يتم شهران ثلاثين يوما - قلت وله طريق أتم من هذه في الدييات نيمن قتل ذميا - رواه الطبراني وفيه عمرو ابن محمد الغاز ولم أعرفه وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وثقه ابن حبان وغيره وضعفه النسائي وغيره ، وبقية رجاله ثقات . قلت وتأتي أحاديث في الطيرة وما يقول عندها ان شاء الله .

(باب النشرة)

عن الحسن قال سئل أنس عن النشرة (٢) فقال ذكر لي أن رسول الله ﷺ سئل عنها فقال هي من عمل الشيطان . رواه البزار والطبراني في الأوسط إلا أنه قال ذكروا أنها من عمل الشيطان ، ورجال البزار رجال الصحيح .

(١) كذا في الخلاصة ، وفي الأصل : الدهمي . . (٢) النشرة بالضم : ضرب من الرقية والعلاج يعالج به من كان يظن أن به مساً من الجن .

﴿ باب فيمن يعلق تيممة أو نحوها ﴾

عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يعلق تيممة فلا أتم الله له ومن يعلق ودعة فلا ودع الله له . رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجالهم ثقات . وعن عقبة بن عامر الجهني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل إليه رهط فبايع تسعة وأمسك عن واحد فقيل له يا رسول الله بايعت تسعة وترك هذا قال إن عليه تيممة فأدخل يده فقطعها فبايعه وقال من علق تيممة فقد أشرك . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن عيسى قال دخلنا على أبي معبد نعوده فقلنا ألا تعلق شيئاً فقال الموت أقرب من ذلك إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من علق شيئاً وكل إليه . رواه الطبراني في ترجمة أبي معبد الجهني في الكنى قال وقد قيل إنه عبد الله بن عكيم قلت فإن كان هو فقد ثبتت صحبته بقوله سمعت ، وفي إسناده محمد بن أبي ليلى وهو سىء الحفظ ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أبالي ما أتيت ولا ما ارتكبت إذا أنا شربت ترياقاً أو علقت تيممة أو نطقت شعراً من قبل نفسي . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن عيسى ابن المنذر الحمصي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر على عضد رجل حلقة أراه قال من صفر قال ويحك ما هذه قال من الواهنة (١) قال أما إنها لا تزيدك إلا وهناً أنبذها عنك فانك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً . قلت رواه ابن ماجه باختصار . رواه أحمد والطبراني وقال إن مت وهي عليك وكلت إليها ، قال وفي رواية موقوفة أنبذها عنك فانك لو مت وأنت ترى أنها تفعلك لمت على غير الفطرة . وفيه مبارك بن فضالة وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمران بن حصين أنه رأى رجلاً في عضده حلقة من صفر فقال ما هذه قال نعمت لي من الواهنة قال أما إن مت وهي عليك وكلت إليها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من تطير ولا تطير له أو تكهن أو تكهن له أظنه قال أو سحر أو سحر له . رواه الطبراني وفيه

(١) الواهنة : عرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها ، وقيل هو مرض يأخذ في العضد .

إسحق بن الربيع العطار وثقه أبو حاتم وضعفه عمرو بن علي ، وبقي رجاله ثقات .

(باب ما جاء في الدار والمرأة والفرس والطيرة من ذلك ونحوه)

عن أبي حسان قال دخل رجل من بني عامر على عائشة رضي الله عنها فأخبرها أن أباهريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الطيرة في الدار والمرأة والفرس فغضبت وطارقت شقة منها في السماء وشقة في الأرض وقالت والذي أنزل القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم ما قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم قط إنما كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك ، وفي رواية قالت إن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إنما الطيرة في المرأة والدار والفرس ثم قرأت عائشة (ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب) الآية . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشؤم في الدار والمرأة والفرس . رواه البزار والطبراني في الأوسط إلا أنه قال إن كان الشؤم في شيء ، وفيه داود بن بلال الأودي وهو ضعيف . وعن عمر قال قال رسول الله ﷺ الشؤم في ثلاثة في الدابة والمسكن والمرأة . رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن بديل بن ورقاء وهو ثقة ولكن أباه هشام الرفاعي قال إنه خطأ وهو شيخ أبي يعلى فيه . وعن أم سلمة قالت ذكرت الطيرة فقالوا في المرأة والدار والدابة فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن كان منها في شيء ففي الفأل . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن أبان فان كان هو الواسطي فقد وثقه ابن حبان (١) وفيه مقال ، وبقي رجاله ثقات . وعن ابن عمر أن قوماً جاءوا إلى النبي ﷺ فقالوا يا رسول الله دخلنا هذه الدار ونحس ذو وفر فافتقرنا وكثير عددنا فقل عددنا وحسن ذات بيتنا فساء ذات بيتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوها وهي ذميمة فقالوا يا رسول الله كيف ندعها قال يبعوها أو هبوها . رواه البزار وقال أخطأ فيه صالح بن أبي الأضرخ والصواب أنه من مراسلات عبد الله بن شهاد ، قلت وصالح ضعيف يكتب حديثه وفيه أيضاً سعيد بن سفيان وضعفه ابن المديني وذكره ابن حبان في الثقات ونقل تضعيف ابن المديني له . وعن سهل بن حارثة

(١) « حبان ، غير موجودة في الأصل فاستدركناها من الخلاصة .

الا نصارى قال اشتكى قوم إلى النبي ﷺ أنهم سكنوا داراً وهم عدد فقلوا فقال
فهل تركتموها وهي ذميمة . رواه الطبراني وفيه يعقوب بن حميد بن كاسب
وثقه ابن حبان وغيره وضعفه جماعة . وعن أسماء بنت عميس قالت قال رسول
الله ﷺ إن من شقاء المرء في الدنيا ثلاثة سوء الدار وسوء المرأة وسوء الدابة
قالت يا رسول الله ماسوء الدار قال سوء ساحتها وخبث جيرانها قيل فما سوء
الدابة قال منعها ظهرها وسوء خلقها قيل فما سوء المرأة قال عقم رحمها وسوء خلقها .
رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .

﴿ باب ما يقول إذا تطير ﴾

عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ردته الطيرة من
حاجة فقد أشرك قالوا يا رسول الله فما كفارة ذلك قال يقول أحدهم اللهم لا خير
إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله إلا غيرك . رواه أحمد والطبراني وفيه ابن
لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن بريدة قال ذكرت
الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من أصابه من ذلك شيء ولا بد . وكان
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بد أحب إليّ من كذا . فليقل اللهم لا طير
إلا طيرك ولا خير إلا خيرك ولا إله إلا غيرك . رواه البزار وفيه الحسن بن أبي
جعفر وهو متروك وقد قيل فيه صدوق منكر الحديث . وعن أبي هريرة قال قال
رسول الله ﷺ لا طائر إلا طائر ك ثلاث مرات . رواه البزار وفيه عمر بن أبي
سلمة وثقه ابن حبان وغيره وضعفه شعبة وغيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

﴿ باب فيمن يتطير ﴾

عن رويغ بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ردته الطيرة
عن شيء فقد قارف الشرك . رواه البزار وفيه سعيد بن أسد بن موسى روى عنه أبو
زرعة الرازي ولم يضعفه أحد وشيخ البزار إبراهيم غير منسوب ، وبقية رجاله ثقات

﴿ باب أصدق الطير الفأل ﴾

عن حابس التميمي أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا شيء في الهام
والعين حق وأصدق الطير الفأل - قلت رواه الترمذي خلا قوله وأصدق الطير الفأل -

رواه البزار وأبو يعلى وفيه وجه بن جابس لم يرو عنه غير يحيى ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا شيء في الهام والعين حق وأصدق الطير الفأل . رواه الطبراني وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف .

﴿ باب التفاؤل بالاسم الحسن ﴾

عن عقبه بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يبلغنا من لقاحنا فقام رجل فقال أنا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال صخر أو جندل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس ثم قال من يبلغنا لبن لقاحنا فقام رجل آخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال يعيش قال بلغنا من لقاحنا . رواه الطبراني وفيه سعيد بن أسد بن موسى روى عنه أبو زرعة الرازي ولم يضعفه أحد ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمرو بن عوف المزني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا أيها الذين آمنوا لا تأخذوا بالثمنين من فاكهة من فاكهة من فاكهة فخرجوا إليها فمسل فيها سيف . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وكثير بن عبد الله ضعيف جداً وقد حسن الترمذي حديثه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب أقروا الطير على وكنائنها ﴾

عن أم كرز الكعبية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أقروا الطير على وكنائنها (١) . رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها ثقات .

﴿ باب ما جاء في العين ﴾

عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن العين لتتولع الرجل باذن الله حتى يصعد حالقاً ثم يتردى منه . رواه أحمد والبزار ورجال أحمد ثقات . وعن أسماء بنت عميس قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نصف ما يحفر لا تمى من القبور من العين . رواه الطبراني وفيه علي بن عروة الدمشقي وهو كذاب . وعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من يموت من أمتى بعد كتاب الله وقضائه وقدره بالآمنفس قال البزار يعنى بالعين . رواه البزار ورجال الصحيح خلا طالب بن حبيب بن عمرو وهو ثقة .

(١) في الأصل « كنائنها » في الموضعين وهو غلط جلي ، والوكنات : أما كن الطير .

وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين حق حتى يستنزل الحالق - قلت في الصحيح منه العين حق فقط - رواه أحمد والطبراني وفيه دويد البصري قال أبو حاتم لين ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين حق ويحضرها (١) الشيطان وحسد ابن آدم - قلت في الصحيح منه العين حق - رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح . وعن سهل بن حنيف أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج معه وسار معه نحو مكة حتى إذا كان بشعب الخرار من الجحفة اغتسل سهل بن حنيف وكان أبيض حسن الجسم والجلد فنظر إليه عامر بن ربيعة أخو بني عدى بن كعب وهو يغتسل فقال ما رأيت كالיום ولا جلد مخبأة فلبط (٢) سهل فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل يارسل الله هل لك في سهل والله ما يرفع رأسه ولا يفيق قال هل تهمون فيه من أحد قالوا عامر بن ربيعة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عامر بن ربيعة فغيط عليه وقال علام يقتل أحدكم أخاه هلا إذا رأيت ما يعجبك بركت ثم قال اغتسل فغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجله وداخلة أزاره في قدح ثم صب ذلك الماء عليه يصبه رجل على رأسه وظهره من خلفه ثم يلتقي القدح وراه ففعل به ذلك فراح سهل مع الناس ليس به بأس . رواه أحمد والطبراني وزاد وشرب منه ، وفي رواية للطبراني أيضا فر به رجل من الأنصار وقال فيه ما يمنع أحدكم إذا رأى من أخيه ما يعجبه من نفسه أو ماله أن يبرك عليه فإن العين حق ، ورجال أحمد رجال الصحيح وفي أسانيد الطبراني ضعف . وعن سهل بن حنيف أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان بالخرار دخل مأمراً يغتسل وكان رجلاً وضاءاً فر به عامر بن ربيعة فقال ألم أراك اليوم حسن شىء ولا جلد مخبأة فما لبث سهل أن لبط به فدعاه نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال علام يقتل أحدكم أخاه من تهمونه به قالوا عامر بن ربيعة فدعا عامراً ودعا باناء فيه ماء فأمر عامراً فغسل وجهه في الماء وأطراف يديه وركبتيه وأطراف

(١) في الأصل «و يحضرها» والتصويب من كشف الخفا للعجلوني . (٢) أى صرع وسقط إلى الأرض ، وفي الأصل مغفلة من النقط ، والتصويب من النهاية وغيرها .

قدميه ثم أخذ النبي صلى الله عليه وسلم صيني إزار عامر وداخلته فغمرها في الماء ثم أفرغ الاناء على رأس سهل واكفأ الاناء من دبره فأطلق سهل لا بأس به، وفي رواية إن العين حق . رواه الطبراني باسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح خلا محمد بن أبي أمامة وهو ثقة وروى حديث أبي أمامة كما رواه ابن ماجه بنحوه إلا أنه زاد أحسبه قال وأمره فحسا منه حسوات (١) ورجال هذه الرواية رجال الصحيح . وعن عامر بن ربيعة قال انطلقت أنا وسهل بن حنيف نلتمس حمرا فوجدنا حمرا وغديرا قال وكان أحدنا يستحي أن يغتسل وأحد يراه فاستتر مني حتى إذا رأى أن قد فعل نزع جبة عليه من كساء ثم دخل الماء فنظرت اليه نظرة فأعجبني خلقه فأصبته بعيني فأخذته فقعقة وهو في الماء فدعوته فلم يجبني فانطلقت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته الخبر فقال أذهب حرها وبردها ووصبها ثم قال قم فقام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه ما يعجبه فليدع بالبركة فإن العين حق - قلت روى ابن ماجه منه العين حق فقط - رواه الطبراني وفيه أمية بن هند وهو مستور ولم يضعفه أحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وقال ابن شهاب الغسل الذي أدركت علماءنا يصنعون أن يؤتى الرجل الذي يعين صاحبه بالقدح فيه الماء فيمسك له مرفوعا من الأرض فيدخل الذي يعين صاحبه يده اليمنى في الماء فيصب على وجهه الماء صبة واحدة في القدح ثم يدخل يده اليسرى في الماء فيغسل يده اليمنى صبة واحدة في القدح ثم يدخل يده اليمنى فيغسل صدره صبة واحدة ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفق يده اليمنى صبة واحدة في القدح وهو في يده إلى عنقه ثم يفعل ذلك في مرفق يده اليسرى ثم يفعل مثل ذلك على ظهر قدمه اليمنى من عند أصول الأصابع واليسرى كذلك ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ظهر ركبته اليمنى ثم يفعل باليسرى مثل ذلك ثم يغمس داخلته أزاره اليمنى ثم يقوم الذي في يده القدح بالقدح فيصبه على رأس المعيون من ورائه ثم يكفأ القدح على وجه الأرض من ورائه .

(١) في الأصل «فحشى منه حسوات» ونقط الشين هي علامة للسين المهملة كما يكتبها القدماء.

رواه الطبراني ورجاله إلى الزهري رجال الصحيح .

﴿ باب ما يقول إذا رأى ما يعجبه ﴾

عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رأى شيئاً فاعجبه قال ماشاء الله لا قوة إلا بالله لم يضره . رواه البزار من رواية أبي بكر الهذلي وأبو بكر ضعيف جداً . قلت وقد حكى ابن عبد البر في التمهيد في قوله صلى الله عليه وسلم ألا بركت عليه عن أهل العلم اللهم بارك فيه وحكى عن بعضهم أن يقول تبارك الله أحسن الخالقين . قلت وتأتي أحاديث في الأذكار من نحو هذا إن شاء الله (١) .

﴿ باب نصب الججام في الزرع ﴾

عن علي بن أبي طالب أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالججام (٢) أن تنصب في الزرع قال قلت من أجل ماذا قال من أجل العين . رواه البزار وفيه الهيثم بن محمد بن حفص وهو ضعيف ويعقوب بن محمد الزهري ضعيف أيضاً .

﴿ باب ما جاء في الرقي للعين والمرض وغير ذلك ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة أمة بقضها وقضيتها كانوا لا يسترقون ولا يكتون وعلى ربهم يتوكلون . رواه الطبراني في الاوسط وفيه من لم أعرفه وفي هذا أحاديث فيمن يدخل الجنة بغير حساب صحاح . وعن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة من السحر الرقي والتول والتمايم ، قال علي بن يزيد التول المرأة توجد زوجها حتى يحبها . رواه الطبراني وفيه علي بن يزيد الالهاني وهو ضعيف . وعن جلة بن الأزرقي وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه إلى جنب جدار كبير الأحجار صلى الظهر والعصر فلما جلس في الركنين خرجت عقرب فلدغته فغشى عليه فرماه الناس فلما أفاق قال الله شفاني وليس برقيتمكم . رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل عن عبد الله بن صالح كاتب الليث وكلاهما قد ضعف ووثق ، وبقية رجاله ثقات . وعن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال لا سماء بنت عميس ماشان أجسام بني أخي ضارعة أتصيدهم

(١) في الجزء العاشر - (٢) هي الخشبة التي تسكون في رأسها سكة الجرث .

حاجة قال لا ولكن تسرع اليهم العين أفرقيهم قال وبماذا فرصت عليه فقال
 ارفقيهم . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله
 عليه وسلم إذا اشتكى رقه جبريل عليه السلام فقال بسم الله أرفيك من كل داء
 يشفيك من شر حاسد إذا حسد ومن شر كل ذي عين . رواه أحمد ورجاله رجال
 الصحيح . وعن عبادة بن الصامت قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أعوده وبه من الوجع ما يعلمه الله تبارك وتعالى شدة ثم دخلت عليه من العشي وقد
 برأ أحسن بره فقلت له دخلت عليك غدوة وبك من الوجع ما يعلم الله شدة ودخلت
 عليك العشي وقد برأت فقال يا ابن الصامت إن جبريل صلى الله عليه وسلم راقني
 برقية برأت ألا أعلمكها قلت بلى قال بسم الله أرفيك من كل شيء يؤذيك من حسد
 كل حاسد وعين وسم الله يشفيك . رواه أحمد وفيه سليمان رجل من أهل الشام ولم
 يضعفه أحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس رفع الحديث إلى
 النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه الكلمات دواء من كل داء أعوذ بكلمات الله
 التامة وأسماؤه كلها عامة من شر السامة والهامة (١) وشر العين اللامة ومن شر حاسد إذا
 حسد ومن شر أي قرة وما ولد ثلاثة وثلاثون من الملائكة أنوار بهم فقالوا وصب
 وصب من أرضنا فقال خذوا من أرضكم فامسحوا بوسمكم رقية محمد صلى الله عليه وسلم
 من أخذ عليها صفراء أو كتمها أحدا فلا يفلح أبداً . رواه أبو يعلى والبخاري
 والطبراني في الأوسط وهو الذي زاد بـ"رضنا وقال فيه خذوا تربة من أرضكم ،
 والباقي بنحوه وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس ، وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح .
 وعن عثمان بن عفان قال مرضت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني فعوذني
 يوما فقال بسم الله الرحمن الرحيم أعيذك بالله الا تحدد الصمد الذي لم يلد ولم يولد
 ولم يكن له كفواً أحد من شر ما تجد فلما استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما
 قال يا عثمان تعوذ بها فأتعوذتم بمثلها . رواه أبو يعلى في الكبير عن شيخه موسى بن
 حيان ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله

(١) الهامة : كل ذات سم يقتل ، والجمع هوام فأما ما يسم ولا يقتل فهو السامة ،
 وفي الاصل : العامة ، وهو غلط .

صلى الله عليه وسلم لارقية إلا من عين أو حمة . رواه البزار ورجاله ثقات .
وعن ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في الرقية من كل ذى
حمة (١) . رواه الطبراني فى الأوسط وفيه من لم أعرفه . وعن عبادة
ابن الصامت قال كنت أرقى من حمة العين فى الجاهلية فلما أسلمت ذكرتها
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعرضها على فعرضتها عليه فقال ارق بها فلا
بأس بها ولولا ذلك ما رقيت بها إنسانا أبداً . رواه الطبراني وإسناده حسن .
وعن علي قال لدغت النبى صلى الله عليه وسلم عقرب وهو يصلى فلما فرغ قال
لعن الله العقرب لا تدع مصلياً ولا غيره ثم دعا بماء وملح فجعل يمسح عليها ويقرأ
قل يا أيها الكافرون وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس . رواه الطبراني
فى الصغير وإسناده حسن . وعن عبد الله بن مسعود قال ذكر عند النبى صلى الله
عليه وسلم رقية من الحمة فقال اعرضوها على فعرضوها عليه بسم الله قرينه سحه
ملحه بجر معطا فقال هذه موثيق أخذها سليمان صلى الله عليه وسلم على الهوام
لا أرى بها بأساً قال فلدغ رجل وهو مع علقمة فراقه بها فكأنما نشط من
عقال . رواه الطبراني فى الأوسط وفيه من لم أعرفه . وعن عبد الله بن زيد قال
عرضنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية من الحمة فأذن لنا فيها وقال إنما
هى موثيق والرقية بسم الله سحه قرينه ملحه معطا . رواه الطبراني فى الأوسط
وإسناده حسن . وعن جابر قال جاء رجل من الأنصار يقال له عمرو بن حنة
وكان يرقى من الحية فقال يا رسول الله إنك نهيت عن الرقى وأنا أرقى من الحية
قال قصها على فقضيتها عليه فقال لا بأس بهذه هذه موثيق ، قال وجاءه رجل
من الأنصار وكان يرقى من العقرب فقال من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل
- قلت هو فى الصحيح باختصار - رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا قيس
ابن الربيع وقد وثقه شعبة والثورى وضعفه جماعة . وعن عبد الله أنه رأى فى
عنق امرأة من أهله سيراً فيه تمائم فمد يده مدأ شديداً حتى قطع السير وقال
لو أن أحداً كن تدعو بماء فتنضح به (٢) فى رأسها ووجهها ثم تقول بسم الله الرحمن

(١) أى كل ذى إبرة يلدغ بها . (٢) أى ترشه .

الرحيم ثم قرأ قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس
 نفعا ذلك إن شاء الله . رواه الطبراني في أثناء حديث طويل وأبو عبيدة لم يسمع
 من أبيه . وعن عبد الرحمن بن سابط وريدة قالا اشتكى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم العذرة (١) حتى صدعته ورؤى (٢) ذلك عليه فأتاه جبريل فقال إن ربى أرسلنى
 إليك لأرقيك فحل النبي ﷺ رأسه فقال بسم الله أرقيك من كل سوء يؤذيك من شر
 عين كل حاسد أرقيك قال فرددها عليه ثلاث مرات فبرأ النبي ﷺ . رواه الطبراني
 فى الأوسط وفيه محمد بن أبان الجعفى وهو ضعيف . وعن حفصة أن النبي
 صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها امرأة يقال لها الشفاء ترقى من النملة فقال
 لها النبي ﷺ عليها حفصة ، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن أم سلمة
 قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندنا صبى يشتكى فقال ماله
 فقلنا إنما به العين فقال ألا تسترقون له من العين . رواه الطبراني فى الأوسط عن
 شيخه سهل بن مودود ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن محمد بن
 حاطب قال انصب على يدى شئ من قدر فذهبت بى أمى إلى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وهو فى مكان قال فقال كلاماً فيه أذهب الباس رب الناس أحسبه
 قال واشف أنت الشافى قال وكان يتفل . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد
 رجال الصحيح . وعن محمد بن حاطب قال دنيت إلى قدر وهى تغلى فأدخلت
 يدى فيها فاحترقت أو قال فورمت فذهبت بى أمى إلى رجل بالبطحاء فقال
 شيئاً ونفت فلما كان فى إمرة عثمان قلت لأمى من كان ذلك الرجل قالت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم . رواه أحمد والطبراني بنحوه إلا أنها قالت يا أحمد احترقت
 يد محمد . وفى رواية عنده فأنطلقت بى أمى إلى رجل جالس فى الجبابة فقالت
 يا رسول الله فقال يالبيك وسعديك ثم أدتني منه فجعل ينفث ويتكلم بكلام
 لا أدرى ماهو فسألت أمى بعد ذلك ما كان يقول قالت كان يقول أذهب الباس
 رب الناس اشف أنت الشافى لا شافى إلا أنت ، ورجال أحمد ورجال هذه
 الطريق رجال الصحيح . وعن محمد بن حاطب عن أم جميل بنت المجلى عن أمه

قالت أقبلت بك من أرض الحبشة حتى إذا كنت من المدينة على ليلة أوليتين طبخت لك طيخاً ففنى الحطب فخرجت أطلبه فتناولت القدر فانكفأت على ذراعك فأتيت بك النبي صلى الله عليه وسلم فقلت بأبي وأمي يا رسول الله هذا محمد بن حاطب فتفل في فيك ومسح على رأسك ودعا لك وجعل يتفل على يدك ويقول أذهب الباس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً فقالت فماقت بك من عنده حتى برأت يدك . رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال قلت يا رسول الله هذا محمد بن حاطب وهو أول من سمي بك ، وفيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي ضعفه أبو حاتم . وعن محمد بن حاطب قال وقعت القدر على يدي فاحترقت يدي فانطلق بي أبي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يتفل عليها ويقول أذهب الباس رب الناس أحسبه قال واشف إنك أنت الشافي . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن السائب بن يزيد قال عوذني رسول الله صلى الله عليه وسلم بفاحة تفلأ . رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عبد الله بن يزيد البكري وهو ضعيف . وعن عبد الرحمن بن السائب الملهالي وهو ابن أخي ميمونة قال قالت لي ميمونة يا ابن أخي تعال أريقك بريقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت بسم الله أريقك والله يشفيك من كل داء فيك أذهب الباس رب الناس اشف لا شافي إلا أنت . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وقد وثق وفيه ضعف وعلى كل حال إسناده حسن وسند الأوسط أجود . وعن علي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين أعيدكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أيوب بن واقد وهو ضعيف . وعن عبد الله بن مسعود قال كنا جلوساً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ مر به الحسين والحسن وهما صبيان فقال هاتوا ابني أعوذهما بما عوذ به إبراهيم ابنيه إسماعيل وإسحق قال أعيدكما بكلمات الله التامة من كل عين لامة ومن كل شيطان وهامة . رواه الطبراني وفيه محمد بن ذكران وثقه شعبة وابن حبان وضعفه جماعة، وبقيّة رجاله ثقات . وعن ابن عباس قال كان

النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين أعينكما بكلمات الله التامة من شر ما خلق وذراً ويراً . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أحمد بن هرون بن روح فإن كان هو أحمد بن هرون البلدي أو أحمد بن هرون المصيصي فهو ضعيف وإن كان غيرهما فلم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات خلا محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى فإنه سيء الحفظ . وعن سهل بن أبي حثمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج معه عبد الرحمن بن سهل فلما كانا بالحرّة نهشت عبد الرحمن ابن سهل حية فقال رسول الله ﷺ ادعوا لي عمرو بن حزم فدعى فعرض رقيقته على رسول الله ﷺ فقال لا بأس بها ارقه فوضع ابن حزم يده عليه فقال يا رسول الله هو يموت أو قد مات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارقه وإن كان قد يموت أو قد مات فراقه فصاح عبد الرحمن وانطلق . رواه الطبراني في الأوسط وفيه بشر بن عبد الله بن مكيف ولم أعرفه ، وبقية رجاله ما بين ثقة ومستور . وعن رافع بن خديج قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن نعيان فقال أذهب البأس رب الناس إله الناس . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن عمار بن ياسر أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أعلمك رقية رقاني بها جبريل عليه السلام قلت بلى يا رسول الله قال بسم الله أرويك والله يشفيك من كل داء يعينك خذها فليهنك . رواه الطبراني عن شيخه المقدم بن داود وهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات . قلت وتأتي أحاديث فيما يقول إذا أصبح وإذا أمسى في الأذكار وفي الاستعاذة أيضاً إن شاء الله (١) .

(باب رقية الالم)

عن كعب بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وجد أحدكم ألماً فليضع يده تحت أله ثم ليقب سبع مرات أعوذ بعزة الله وقدرته على كل شيء . من شر ما أجد . رواه أحمد والطبراني ، وفيه أبو معشر نجيب وقد وثق على أن جماعة كثيرة ضعفوه وتوثيقه لين ، وبقية رجاله ثقات .

(باب رقية الجنون)

عن أبي بن كعب قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه أعرابي فقال يا نبي الله إن لي أخاً وبه وجع قال وما وجعه قال به لم قال فأتيت به قال فوضعه بين يديه فعوزه النبي صلى الله عليه وسلم بفاتحة الكتاب وأربع آيات من أول سورة البقرة وهاتين الآيتين (ولم تكم إلهة آ واحد) وآية الكرسي وثلاث آيات من آخر سورة البقرة وآية من آل عمران (شهد الله أنه لا إله إلا هو) وآية من الأعراف (إن ربكم الله) وآخر آية المؤمنين (فتعالى الله الملك الحق) وآية من سورة الجن (وانه تعالى جد ربنا) وعشر آيات من أول سورة الصافات وثلاث آيات من أول سورة الحشر و (قل هو الله أحد) والمعوذتين فقام الرجل كأنه لم يشتك قط . رواه عبد الله بن أحمد وفيه أبو جناب وهو ضعيف لكثرة تدليس وقطوعه ابن حبان ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن رجل عن أبيه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أخي وجع قال ما وجع أخيك قال به لم قال فابعث إلي به قال فجاءه فجلس بين يديه قال قرأ عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتحة الكتاب وأربع آيات من أول سورة البقرة وآية من وسطها (ولم تكم إلهة آ واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم إن في خلق السموات والأرض) حتى فرغ من الآية فذكر الحديث بنحوه وقال عشر آيات من سورة الصف ولم يقل من أولها وقال وثلاث آيات من آخر سورة الحشر رواه أبو يعلى وفيه من لم يسم وأبو جناب (١) وهو ضعيف لتدليس ووثقه ابن حبان . وعن حنش الصنعاني عن عبد الله أنه قرأ في أذن مبتل فأفاق فقال له رسول الله ﷺ ما قرأت في أذنه قال قرأت (أخسبتم أنما خلقناكم عبثا) حتى فرغ آخر السورة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أن رجلا موقفا قرأ بها على جبل لزال . رواه أبو يعلى وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وفي علامات النبوة (٢) أحاديث في العافية من الجن من غير رقية ببركته ﷺ .

﴿ باب فيمن صبر على اللطم ﴾

عن أبي هريرة قال جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ادع الله لي أن يشفيني قال إن شئت دعوت الله أن يشفيك وإن شئت فاصبري ولا حساب عليك قالت بل أصبر ولا حساب علي . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح خلا محمد بن عمرو وهو ثقة وفيه ضعف .

﴿ باب ما يحثي على الإنسان بعد العصر وغير ذلك ﴾

عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نام بعد العصر فاغتسل عقله فلا يلومن إلا نفسه . رواه أبو يعلى عن شيخه عمرو بن الحصين وهو متروك . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتز المرأة عند أربعة خصال إذا نام وحده وإذا نام مستلقيا وإذا نام في ملحفة مصفرة وإذا اغتسل بفضاء من الأرض فن استطاع ألا يغتسل بفضاء من الأرض فان كان لا بد فاعلا فليخط خطاً . رواه الطبراني في الأوسط وفيه مروان بن سالم الغفاري وهو متروك .

﴿ باب ما جاء في الخط ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق علمه فهو علمه . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح .

﴿ باب ما جاء في النجوم والحروف ﴾

عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي أسبغ الوضوء وإن شق عليك ولا تأكل الصدقة ولا تنزى الحمر على الخيل ولا تجالس أصحاب النجوم . قلت روى أبو داود والنسائي منه إنزاه الحمر على الخيل . رواه عبد الله بن أحمد وفيه هرون ابن مسلم صاحب الحناء لينة أبو حاتم وثقة الحاكم ، وبقية رجاله ثقات . وعن العباس بن عبد المطلب قال خرجت مع رسول الله ﷺ من المدينة فالتفت إليها فقال إن الله قد برأ هذه الجزيرة من الشرك ، وفي رواية إن الله قد طهر هذه القرية من الشرك إن لم تضلهم النجوم . رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وفيه قيس بن الربيع وثقة شعبة والثوري وضعفه الناس ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النظر في النجوم . رواه الطبراني في

الأوسط وفيه عقبة بن عبد الله الأصم وهو ضعيف وذاكر عن أحمد أنه وثقه وأنكر أبو حاتم عليه هذا الحديث . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رب معلم أي جاد دارس في النجوم ليس له عند الله خلاق يوم القيامة . رواه الطبراني وفيه خالد بن يزيد العمري وهو كذاب .

﴿باب في السحر والكهانة والطيرة وغير ذلك﴾

عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ ليس منا من (١) تطير ولا من تطير له ومن تكهن ولا من تكهن له ولا من سحر ولا من سحر له . رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف . وعن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من تطير أو تطير له أو تكهن أو تكهن له أو سحر أو سحر له ومن عقد عقدة أو قال عقد عقدة ومن أتى كاهناً فصدقه بما قال فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم . رواه البزار ورجالهم رجال الصحيح خلا إسحق بن الربيع وهو ثقة . قلت وتأتي أحاديث في الساحر في أواخر الحدود (٢) لما يستحقه الساحر من القتل وغيره إن شاء الله .

﴿باب نفع الديك الأبيض لدفع السحر﴾

عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذوا الديك الأبيض فان داراً فيهاديك أبيض لا يقربها شيطان ولا ساحر ولا الدويرات حولها . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن محسن العكاشي وهو كذاب (٣) .

﴿باب فيمن أتى كاهناً أو عرافاً﴾

عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم . رواه البزار ورجالهم رجال الصحيح خلا عقبة بن سنان وهو ضعيف . وعن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أتى عرافاً لم تقبل له صلاة أربعين ليلة . رواه الطبراني في الأوسط . عن شيخه مصعب بن إبراهيم بن حمزة الدهري ولم

(١) «من غير موجود في الأصل في المواضع الثلاثة . (٢) في الجزء السادس . (٣) راجع كشف الخفا ومزيل الالباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للعجلوني »

أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أتى عرافاً لم تقبل له صلاة أربعين ليلة . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد برىء مما أنزل على محمد ﷺ ومن أتاه غير مصدق له لم تقبل له صلاة أربعين ليلة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه رشد بن سعد وهو ضعيف وفيه توثيق في أحاديث الرقاق ، وبقية رجاله ثقات . وعن وائلة ابن الأسقع قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من أتى كاهناً فسأله عن شيء حجت عنه التوبة أربعين ليلة فإن صدقه بما قال كفر . رواه الطبراني ، وفي رواية عنده أيضاً فإن آمن بما يقول مكان فصدقه ، وفيه سليمان بن أحمد الواسطي وهو متروك . وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ لن ينال الدرجات العلى من تكهن أو استقسم أو رجع من سفر تطيراً ، وفي رواية أو تطير طيرة ترده عن سفر لم ينظر إلى الدرجات العلى . رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما ثقات . وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال من أتى كاهناً أو عرافاً وتيقن بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ . رواه الطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال فصدقه . وكذلك رواية البزار ورجال الكبير والبزار ثقات . وعن ابن مسعود قال من أتى عرافاً أو ساحراً أو كاهناً فسأله فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ . رواه البزار ورجال الصحيح خلا هبيرة بن مريم وهو ثقة (١) .

﴿ كتاب اللباس ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ باب ما يقول إذا استجد ثوباً ﴾

عن أبي مطر أنه رأى علياً أتى غلاماً حدثاً فاشترى منه قميصاً بثلاثة دراهم

(١) بلغ مقابلة على نسخة الاصل بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر . هامش الاصل .

ولبسه إلى ما بين الرصغين إلى الكعبين يقول وقد (١) لبسه الحمد لله الذي رزقني من
الرياش ما أتجمل به في الناس وأواري به عورتى ، ف قيل هذا شيء ترويه عن
نفسك أو عن رسول الله ﷺ قال هذا شيء سمعته من رسول الله ﷺ يقول
عند الكسوة الحمد لله الذي رزقنى من الرياش ما أتجمل به في الناس وأواري
به عورتى . رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال كنت مع على فأتتهنا إلى السوق (٢)
الكبير فتوسم شيخاً (٣) منهم فقال يا شيخ أحسن يعنى فى قميص بثلاثة دراهم قال نعم
يا أمير المؤمنين فلما عرفه لم يشتر منه شيئاً وأنى غلاماً حدثاً ، والباقي بنحوه ، وفى
رواية كان النبي ﷺ إذا لبس ثوباً جديداً ، وفيه مختار بن نافع وهو ضعيف :
وعن ابن عمر قال لبس حذيفة ثياباً جدداً فقال الحمد لله الذى وارى عورتى
وجملنى فى عباده ثم قال كان رسول الله ﷺ إذا لبس ثياباً جدداً قال مثل ذلك ؛
رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه أبو داود الأعمى وهو متروك . وعن
عائشة قالت قال رسول الله ﷺ ما أنعم الله على عبد نعمة فلم أنها من عند الله إلا
كتب الله له بها شكراً قبل أن يحمد عليها وما أذن عبد ذنباً فندم عليه إلا كتب
الله له مغفرته قبل أن يستغفره وما استجد عبد ثوباً بدينار أو نصف دينار فحمد
الله حين يلبسه إلا لم يبلغ ركبته حتى يغفر الله له . رواه الطبرانى فى الأوسط
وفيه سليمان بن داود المقرئ وهو ضعيف . وعن أبى أمامة عن النبي ﷺ قال إن
من أمتى من يأتى السوق فيبتاع القميص بنصف دينار أو ثلث دينار فيحمد الله إذا
لبسه فلا يبلغ ركبته حتى يغفر له . رواه الطبرانى وفيه جعفر بن الزبير وهو متروك .

(باب ما جاء فى العائم)

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتموا تزدادوا
حلماً . رواه البزار والطبرانى وفيه عبيد الله بن أبى حميد وهو متروك . وفى إسناد
الطبرانى عمران بن تمام وضعفه أبو حاتم بحديث غير هذا ، وبقية رجاله ثقات .
وعن أبى المليلح بن أسامة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتموا
تزدادوا حلماً . رواه الطبرانى وفيه عبيد الله بن أبى حميد وهو متروك . وعن

(١) وقد ، غير موجودة فى الأصل . (٢) فى الأصل «سوق» . (٣) فى الأصل «شيخ» .

عائشة قالت عم رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف وأرخی له أربع أصابع وقال إني لما صعدت إلى السماء رأيت أكثر الملائكة معتمين . رواه الطبرانی فی الاوسط عن شيخه مقدم بن داود وهو ضعيف . وعن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا اتم أرخی عمامته بين يديه ومن خلفه . رواه الطبرانی فی الاوسط وفيه الحجاج بن رشدین وهو ضعيف . وعن عبد الله بن عمر قال كنت عاشر عشرة فی مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبوبكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وابن جبل وحذيفة وابن عوف وأنا وأبوسعید فجاء قتي من الا نصار فسلم ثم جلس فذكر الحديث إلى أن قال ثم أمر ابن عوف فتجهز لسرية بعثه عليها فأصبح وقد اتم بعمامة كرايس سوداء فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم ثم نقضها فعممه فأرسل من خلفه أربع أصابع أو نحوها ثم قال هكذا يا ابن عوف فاعتم فانه أعرب وأحسن ثم أمر بلالا فدفع إليه اللواء فحمد الله وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال خذ يا ابن عوف فاغزوا جميعاً في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله ولا تغدروا ولا تمثلوا فهذا عهد الله وسنة نبيه فيكم - قلت روى ابن ماجه طرفاً منه - رواه الطبرانی فی الاوسط وإسناده حسن . وعن أبي عبد السلام قال قلت لابن عمر كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتم قال كان يدور كور عمامته على رأسه ويغرزها من ورائه ويرسلها بين كتفيه . رواه الطبرانی فی الاوسط ورجاله رجال الصحيح خلا أبا عبد السلام وهو ثقة . وعن أبي موسى أن جبريل نزل على النبي صلى الله عليه وسلم وعليه عمامة سوداء قد أرخی ذوائبه من ورائه . رواه الطبرانی وفيه عيب الله بن تمام وهو ضعيف بهذا الحديث وغيره . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالعمائم فانها سبب الملائكة وأرخواها خلف ظهوركم . رواه الطبرانی وفيه عيسى بن يونس قال الدارقطني مجهول وذكر الذهبي هذا الحديث في ترجمة يحيى بن عثمان بن صالح المصري شيخ الطبرانی ومع ذلك فقد وثقه . وعن أبي أمامة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يولي وأياً حتى يعممه ويرخی لها من جانب الايمن نحو الاذن . رواه الطبرانی وفيه

جميع بن ثقت وهو منزوك . قلت وقد تقدم حديث أبي الدرداء إن الله وملائكته يصلون على أصحاب العائم يوم الجمعة في الجمعة (١) .

﴿ باب في القلنسوة ﴾

عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس قلنسوة بيضاء . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان وقال ربما أخطأ ، وضعفه جمهور الأئمة ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس كمة (٢) بيضاء . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه محمد بن حنيفة الواسطي وهو ضعيف ليس بالقوى .

﴿ باب في القميص والكم ﴾

عن أبي الدرداء قال لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قميص واحد . رواه الطبراني وفيه سعيد بن ميسرة وهو ضعيف . وعن عطاء قال كان عبد الرحمن ابن عوف يلبس قميصاً من كرايس (٣) إلى نصف ساقه وردائه يضرب أليته . رواه الطبراني وفيه عثمان بن عطاء وهو ضعيف وقد وثقه دحيم ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس قال كان يدكم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الرصغ . رواه البزار ورجاله ثقات .

﴿ باب في السراويل ﴾

عن أبي هريرة قال دخلت مع النبي ﷺ (٤) يوماً السوق فجلس إلى البزاز فاشتري سراويل بأربعة دراهم وكان لأهل السوق وزان يزن فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اتزن وأرجح فقال الوزان إن هذه لكلمة ما سمعتها من أحد فقال أبو هريرة فقلت له كفاك من الزهق والجفاء في دينك ألا تعرف نبيك فطرح الميزان ووثب إلى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد أن يقبلها فحذف رسول الله صلى الله عليه وسلم يده منه فقال ما هذا إنما يفعل هذا إلا عاجم بملوكها ولست بملك إنما أنا رجل منكم فوزن وأرجح

(١) في د الخاوى للفتاوى للسيوطي ، تفضيل القول على العذبة . (٢) أى قلنسوة .

(٣) الكرباس : القطن . (٤) مع النبي ﷺ ، غير موجودة في الأصل .

وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم السراويل قال أبو هريرة فذهبت لآحمله عنه فقال صاحب الشيء أحق بشيئه أن يحمله إلا أن يكون ضعيفاً فيعجز عنه فيعينه أخوه المسلم قال قلت يا رسول الله وإنك لتلبس السراويل قال أجل في السفر والحضر وفي الليل والنهار فأنى أمرت بالستر فلم أر شيئاً أستر منه . رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن زياد البصرى وهو ضعيف . وعن علي قال كنت قاعداً عند النبي صلى الله عليه وسلم عند البقيع يعني بقية الغرقد في يوم مطر فمرت امرأة على حمار ومعها مكارفرت في وهدة (١) من الأرض فسقطت فاعرض عنها بوجهه فقالوا يا رسول الله إنها متسرولة فقال اللهم اغفر للمتسولات من أمتي . رواه البزار وفيه إبراهيم بن زكريا المعلم وهو ضعيف جداً .

(باب في الأزار وموضعه)

عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الأزار إلى نصف الساق أو إلى الكعبين لا خير في أسفل من ذلك . رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرى عضلة ساقه من تحت إزاره إذا اتزر . رواه أحمد وفيه صالح بن نبهان مولى التوأمة وقد اختلط ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن سلمة بن الأكوع أن عثمان كان يتزر على نصف الساق وقال هكذا أزره رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه البزار وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف . وعن سمرة بن قاتك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم الفتى سمرة لو أخذ من لمتيه (٢) وشمر من مزره ففعل ذلك سمرة أخذ من لمتيه وشمر من مزره . رواه أحمد عن شيخه يعمر بن بشر ويقال مشايخ أحمد كلهم ثقات ، وبقية رجاله ثقات . وعن خريم بن فاتك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الفتى خريم لو قصر من شعره ورفع من إزاره قال فقال خريم لا يجاوز شعري أذني ولا إزارى عقي . رواه الطبراني في الثلاثة ومداره على المسعودي وقد اختلط والراوى عنه لم أعرفه . وعن خريم أنه أتى النبي ﷺ

(١) أى منخفض من الأرض . (٢) اللبة : ما وصل من شعر الرأس إلى المنكبين .

فقال يا خريم بن فانتك لولا خصلتان فيك لكنت أنت الرجل فقال وماهما يا رسول الله حسبي واحدة قال توفير شعرك وتسبيل إزارك فانطلق خريم فجز شعره وقصر إزاره . رواه أحمد والطبراني واللفظ للطبراني بأسانيد ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتزروا كما رأيتم الملائكة تأتزر قالوا يا رسول الله كيف رأيتم قال إلى أنصاف سوقها . رواه الطبراني في الأوسط وفيه المثني بن الصباح وثقه ابن معين وضعفه أحمد وجمهور الأئمة . حتى قيل إنه متروك ويحيى بن السكن ضعيف جداً . وعن ابن عمر قال دخلت على النبي ﷺ وعلى إزار يتقعقع (١) فقال من هذا فقلت عبد الله قال إن كنت عبد الله فارفع إزارك فرفعت إزارى إلى نصف الساقين فلم تزل ازرته حتى مات ، وفي رواية فقال أبو بكر إنه يسترخى إزارى أحياناً فقال رسول الله ﷺ لست منهم : رواه كله أحمد والطبراني في الأوسط باسنادين وأحد إسنادى أحمد رجاله رجال الصحيح . وعن ابن عمر قال كسانى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة من السيرام (٢) أهدها له فيروز فلبست الإزار فأعرقنى طولاً وعرضاً ولبست الرداء ففقتعت به فأخذ رسول الله ﷺ يعانقنى فقال يا عبد الله ارفع الإزار فان مامست الأرض من الإزار إلى أسفل من الكعبين فى النار ، قال عبد الله بن محمد فلم أر إنساناً قط أشد تشميراً من عبد الله بن عمر - قلت له أحاديث فى الصحيح بغير هذا السياق - رواه أحمد وأبو يعلى يبعضه إلا أنه قال لبست ثوباً جديداً فأتيت على رسول الله ﷺ وهو عند حجرة حفصة فى ليلة مظلمة فسمع وقعقة الثوب ، وفى إسناد أحمد عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماتحت الكعب من الإزار فى النار . رواه أحمد ورجالهم ثقات وقد صرح ابن اسحق بالسماع . وعن عمرو بن فلان (٣) الأنصارى قال ينهاه ممشى إذا سبل إزاره إذ لحقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أخذ بناصية نفسه وهو يقول اللهم عبدك وابن عبدك ابن أمتك قال عمرو فقلت يا رسول الله إني رجل حمش (٤) الساقين

(١) أى يسمع له صوت . (٢) أى الحرير . (٣) لعلة ابن زرارة . (٤) أى دقيق .

فقال يا عمرو إن الله عز وجل قد أحسن كل شيء خلقه يا عمرو وضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع أصابع من كفه اليمنى تحت ركة عمرو فقال يا عمرو هذا موضع الازار ثم رفعها ثم ضرب بأربع أصابع تحت الأربع الأول ثم قال يا عمرو هذا موضع الازار ثم رفعها ثم وضعها تحت الثانية فقال يا عمرو هذا موضع الازار . رواه أحمد ورواه ثقات . وعن الشريد قال أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يجر إزاره قال ارفع إزارك واثق الله قال إني أخف (١) تصتكر كبتاي قال ارفع إزارك فكل خلق الله حسن قال فما روى ذلك الرجل إلا ويصيب أنصاف ساقيه . رواه أحمد والطبراني وقال فما روى ذلك الرجل إلا وإزاره إلى أنصاف ساقيه ، ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن أبي أمامة قال بينما نحن مع رسول الله ﷺ إذ لحقنا عمرو بن زرارة الأنصاري في حلة إزار ورداء قد أسبل فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ بناحية ثوبه ويتواضع لله ويقول اللهم عبدك وابن عبدك وابن أمتك حتى سمعنا عمرو بن زرارة فالتفت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني حش الساقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمرو بن زرارة إن الله أحسن كل شيء خلقه يا عمرو بن زرارة إن الله لا يحب المسبل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بكفه تحت ركة فقال يا عمرو بن زرارة هذا موضع الازار ثم رفعها ثم وضعها تحت ذلك وقال يا عمرو هذا موضع الازار . رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها ثقات . وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أسفل من الكعبين من الازار في النار . رواه البزار وفيه عيبان بن تمام وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شيء مجاوز الكعبين من الازار في النار ، وفيه اليمان بن المغيرة وهو ضعيف عند الجمهور وقال ابن عدى لا بأس به . وعن الخياط الذي قطع للحسين بن علي قميصاً قال قلت أجمعه على ظهر القدم قال لا قلت فأجمعه من أسفل الكعبين قال ما أسفل الكعبين في النار . رواه الطبراني والخياط لم يسم ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن مسعود أنه رأى أعرابياً يصلي قد أسبل إزاره فقال المسبل إزاره في الصلاة ليس من الله في حل ولا حرام . رواه الطبراني ورجالهم ثقات . وعن هيب بن مغفل أنه رأى محمد القرشي قام فجر إزاره فقال هيب

(١) الحنف : إقبال القدم بأصابعها على القدم الأخرى .

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من وطئه خيلاء وطئه في النار . رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح خلا أسلم أبا عمران وهو ثقة . وعن عطاء بن يسار عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يصلي وهو مسبل إزاره قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ قال فذهب فتوضأ ثم جاء فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ ثم جاء فقال يا رسول الله مالك أمرته يتوضأ ثم سكنت عنه فقال إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره وإن الله تبارك وتعالى لا يقبل صلاة عبد مسبل إزاره . قلت عزاه صاحب الاطراف إلى النسائي ولم أجد في نسختي فلعله في الكبرى . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن بريدة قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فأقبل رجل من قريش يخطر في حلة له فلما قام على النبي ﷺ قال يا بريدة هذا ممن لا يقيم الله له يوم القيامة وزنا . رواه البزار وفيه عون بن عماره وهو ضعيف . وعن جابر بن عبد الله قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن مجتمعين فقال يا معشر المسلمين اتقوا الله وصلوا أرحامكم فإنه ليس من ثواب أسرع من صلة الرحم وإياكم والبغى فإنه ليس من عقوبة أسرع من عقوبة بغى وإياكم وعقوق الوالدين فإن ريح الجنة يوجد من مسيرة ألف عام والله لا يجدها قاطع رحم ولا شيع زان ولا جار إزاره خيلاء إنما الكبرياء لله رب العالمين والكذب كله إثم إلا ما نفع به مؤمنا ودفع به عن دين وإن في الجنة لسوقا ما يباع فيها ولا يشتري ليس فيها إلا الصور فمن أحب صورة من رجل أو امرأة دخل فيها . رواه الطبراني في الاوسط وفيه محمد بن كثير الكوفي وهو ضعيف جدا . وعن كريب قال كنت أقود ابن عباس في زقاق أبي لهب فقال يا كريب بلغنا مكان كذا وكذا قلت عنده الآن فقال حدثني (١) العباس بن عبد المطلب قال بينا أنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الموضع إذ أقبل رجل يتبختر بين بردين وينظر إلى عطفه قد أعجبته نفسه إذ خسف الله به الأرض في هذا الموطن فهو يتجلجل (٢) فيها إلى يوم القيامة . رواه أبو يعلى والطبراني والبزار بنحوه باختصار وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف .

(١) في الاصل «خذبني» . (٢) أي يغوص .

وعن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا رجل فيما كان قبلكم خرج في بردين يختال فيهما أمر الله الأرض فأخذته فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة . رواه أحمد والبخاري وأحد أسانيد البزار رجاله رجال الصحيح . وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا رجل فيمن كان قبلكم خرج في بردين فاختلف فيهما فأمر الله الأرض فأخذته فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة . رواه أبو يعلى وفيه زياد بن عبد الله النميري وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان وقال يخطئ . وعن جابر أحسبه رفعه أن رجلاً كان في حلة حمراء فتبخر واختال فيها فخسف الله به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة . رواه البزار ورجالهم رجال الصحيح . وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل ينظر في عطفه قد أعجبته نفسه إذ تجلجلت به الأرض إلى يوم القيامة - قلت روى له البخاري والنسائي بينا رجل يحمر إزاره، زاد النسائي من الخلاء اذ خسف به - رواه البزار ورجالهم رجال الصحيح خلا أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي وهو ثقة . وعن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله ﷺ إزره المؤمن إلى نصف الساق وليس عليه حرج فيما بينه وبين الكعبين وما أسفل من ذلك ففي النار . رواه الطبراني وفيه الحكم بن عبد الملك القرشي وهو ضعيف . وعن ابن مسعود قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من جر ثوبه خيلاً لم ينظر الله إليه يوم القيامة وإن كان على الله كريماً . رواه الطبراني وفيه علي بن يزيد الأحماني وهو ضعيف . وعن أبي إسحق قال رأيت ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ يأتزون على أنصاف سوقهم فذكر ابن عمر وزيد ابن أرقم وأسامة بن زيد والبراء بن عازب . رواه الطبراني ورجالهم ثقات .

(باب في ذبول النساء)

عن عمر قال ذكر نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما يدلن من الثياب قال شبراً فقلن شبر قليل تخرج منه العورة قال فذراعاً فلن تبلوا أقدامهن قال ذراعاً لا يزدن على ذلك . رواه البزار وفيه زيد بن الحواري العمي وقد وثق وضعفه أكثر الأئمة . وعن أنس أن النبي ﷺ أقام بعض نساءه وشبر من

ذيلها شبراً أو شبرين وقال لا تزدن على هذا . رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح . وعن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ شبر لفاطمة من عقبها شبراً وقال هذا ذيل المرأة . رواه الطبراني في الاوسط وفيه ضرار بن صرد وهو ضعيف .

(باب الارتداء والالتفاع)

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الارتداء لبسة العرب والالتفاع لبسة الايمان وكان رسول الله ﷺ يتلفع . رواه الطبراني وفيه سعيد بن سنان الشامي وهو ضعيف جداً ونقل عن بعضهم توثيقه ولم يصح .

(باب البرانس)

عن أبي قرصافة قال كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم برنسا وقال البسه . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن حميد بن ربيعة القرشي قال رأيت أبا أمامة الباهلي والمقدام بن معدى كرب وعليهما برنسان . رواه الطبراني وحميد هذا إن كان ابن الربيع فهو ضعيف جداً وإن كان غيره فلم أعرفه .

(باب في الاكسية)

عن أم شهاب الغنوية قالت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بسويق من شعير وكساني كساءً . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .

(باب في البرود)

عن حبان بن جزء السلمي أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم بأسير كان عنده من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا أسروه وهم مشركون ثم أسلموا فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم بذلك الأسير فكسا جزءاً بردين وأسلم جزءاً عنده ثم قال ادخل على عائشة تعطيك من الابراد التي عندها بردين فدخل على عائشة أم المؤمنين فقال نضرك الله اختاري من هذه الابراد التي عندك بردين فان نبي الله صلى الله عليه وسلم كساني منها بردين فقالت ومدت سواكا من أراك طويلا فقالت خذ هذا وخذ هذا وكان نساء العرب حينئذ لا تزين . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم .

(باب في البياض)

عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله خلق الجنة بياضاً وأحب شيء إلى الله البياض . رواه البزار وفيه هشام بن زياد وهو متروك . وعن الحسن أظنه عن أنس قال قال رسول الله ﷺ عليكم بثياب البياض فلبسها أحياناً وكفنوا فيها موتاكم . رواه البزار ورجاله ثقات . ورواه الطبراني في الأوسط عن أنس من غير شك . وعن عمران بن حصين وسمرة بن جندب قال قال رسول الله ﷺ لبسوا البياض وكفنوا فيها موتاكم . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ عليكم بثياب البياض فالبسوها وكفنوا فيها موتاكم . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه الوليد بن محمد الموقري وهو متروك .

(باب ما جاء في الحبرة)

عن قدامة الكلاني قال رأيت النبي ﷺ عشية عرفة وعليه حلة حبرة (١) . رواه البزار وفيه يعقوب بن محمد الزهري وهو ضعيف وشيخه مجهول .

(باب فيما صبغ بالنجاسة)

عن الحسن أن عمر بن الخطاب أراد أن ينهى عن متعة الحج فقال له أي ليس ذلك لك قد تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأضرب عمروأراد أن ينهى عن حلل الحبرة لأنها تصبغ بالبول فقال له أي ليس ذلك لك قد لبس النبي صلى الله عليه وسلم ولبسناهن في عهده . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن الحسن لم يسمع من عمر .

(باب ما جاء في الصباغ)

عن ابن عباس قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أصبغ ربك فقال نعم صباغاً لا ينفض (٢) أحمر وأصفر وأبيض . رواه البزار وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط . وعن أم سلمة قالت ربما صبغ رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه وإزاره بزعفران أو ورس (٣) ثم يخرج فيهما . رواه الطبراني من رواية ركيح

(١) هي برد موشى مخطط . (٢) أي لا يتغير . (٣) نبت أصفر .

ابن أبي عبيدة عن أبيه وقد ذكر ابن حبان ركيحاً في الثقات وذكّر هذا الحديث في ترجمته فلا أدري حكم بصحته أم لا ولم يتعرض لبقية رجاله، وفيه من لم أعرفه. وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في الثوب المصبوغ ما لم يكن له نفوذ ولا ردع (١). رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس. وعن أبي هريرة قال راح عثمان إلى مكة حاجاً ودخلت على محمد بن جعفر بن أبي طالب امرأة فبات معها حتى أصبح ثم غدا عليه رذع الطيب وملحفة معصفرة مقدمه فأدرك الناس بملل قبل أن يروحوا فلما رآه عثمان انتهره وأقف وقال أتلبس المعصفر وقد نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له علي بن أبي طالب إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينه ولا إياك إنما نهاني. رواه أحمد وأبو يعلى في الكبير والبخاري باختصار وفيه عبيد الله بن عبد الله أبو موهب وثقه ابن معين في رواية وقد ضعف. وعن عبد الله بن أبي قال كان أحب الصباغ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصفرة. رواه الطبراني وفيه عبيد بن القاسم وهو كذاب متروك. وعن قيس التميمي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه ثوب أصفر ورأيت يسلم على نساء. رواه الطبراني وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف. وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب الخضرة أو قال كان أحب الألوان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه البخاري والطبراني في الأوسط ورجال الطبراني ثقات. وعن أنس قال كانت للنبي صلى الله عليه وسلم ملحفة مصبوغة بالورس والزعفران يدور بها على نسائه فإن كانت ليلة هذه رشها بالماء وإن كانت ليلة هذه رشتها بالماء. رواه الطبراني في الأوسط وفيه مؤمل بن إسماعيل وثقه ابن حبان وضعفه جماعة. وعن عبد الله بن جعفر قال رأيت علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبين أصفرين. رواه الطبراني في الصغير. وروى له أبو يعلى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ثوبان مصبوغان بالزعفران رداء وعمامة، وفيه عبد الله بن مصعب الزهري ضعفه ابن معين. وعن عائشة قالت كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثوب مصبوغ (٢) بورس

(١) أي التي تنفض صبغها (٢) في الأصل «مصبوغة».

وكان يابسه في بيته ويدور فيه على نسائه ويصلي فيه . رواه الطبراني في الأوسط
عن شيخه مقدم بن داود وهو ضعيف . وعن عمران بن مسلم قال رأيت علي
أنس بن مالك إزار أصفر . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن عمران
ابن حصين قال قال رسول الله ﷺ إياكم والحجرة فانها أحب الزينة إلى الشيطان .
رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما يعقوب بن خالد بن نجيح البكري العبدى ولم
أعرفه وفي الآخر بكر بن محمد يروى عن سعيد بن شعبة ، وبقية رجالهما ثقات .
وعن رافع بن يزيد الثقفي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الشيطان
يحب الحجرة فأياكم والحجرة وكل ذي ثوب شهرة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه
أبو بكر الهذلي وهو ضعيف . وعن جابر قال ما رأيت أحسن من رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أيوب بن
سويد ذكره ابن حبان في الثقات وقال يتقى من حديثه ما كان من رواية ابنه
محمد عنه ، قلت وهذا من غير رواية ابنه ولكن ضعفه الجمهور ، وبقية رجاله
ثقات . وعن عائشة قالت رأيت جبريل عليه السلام عليه عمامة حمراء مرخيا
بين كتفيه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه شهر بن حوشب وحديثه حسن
وقد ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

(باب لبس الفراء)

عن راشد الحماني قال رأيت أنس بن مالك عليه فرو أحمر فقال كانت لحفنا
على عهد رسول الله ﷺ نلبسها ونصلي . رواه الطبراني في الأوسط عن أحمد
ابن القاسم فإن كان هو الريان فهو ضعيف وإن كان غيره فلم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

(باب لبس الصوف)

عن سهل بن سهل قال حيكت لرسول الله ﷺ أنمار من صوف أسود
وجعل لها ذؤابتين من صوف أبيض فخرج رسول الله ﷺ إلى المجلس وهي
عليه فضر بعل فخذة فقال ألا ترون ما أحسن هذه الحلة فقال أعرابي يا رسول الله
اكسني هذه الحلة وكان رسول الله ﷺ إذا سئل شيئا لم يقل لشيء يسأله لا قال
نعم فدعا بمعقدتين فلبسهما فأعطى الأعرابي الحلة وأمر بمثلها تحاك فأتى رسول

الله ﷺ وهي في المحاكاة - قلت له حديث في الصحيح في المشملة غير هذا -
رواه الطبراني وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات .

(باب الاحتباء)

عن ابن عمر قال رأيت النبي ﷺ في وجه الكعبة محتباً يديه . رواه
الطبراني في الأوسط وفيه أبو عرية محمد بن موسى ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .
(باب مخالفة أهل الكتاب في اللباس وغيره)

عن أبي كريمة قال سمعت علي بن أبي طالب وهو يخطب على منبر الكوفة وهو
يقول يا أيها الناس إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا أيها الناس
إني سمعت رسول الله ﷺ يقول (١) إياكم ولباس الرهبان فإنه من ترهب أو
تشبه فليس مني . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعيد الرازي
وهو ضعيف . وعن أبي أمامة قال خرج رسول الله ﷺ على مشيخة من
الأنصار بيض لحاهم فقال يا معشر الأنصار حمروا وصفروا وخالفوا أهل
الكتاب قال فقلنا يا رسول الله إن أهل الكتاب يتسربلون ولا يأتزون فقال
رسول الله ﷺ تسربلوا واتزروا وخالفوا أهل الكتاب قلنا يا رسول الله
إن أهل الكتاب يتخفون ولا ينتعلون فقال رسول الله ﷺ فتخفوا
واتعلوا وخالفوا أهل الكتاب قلنا يا رسول الله يقصون عثانينهم (٢) ويوفرون
سبالهم (٣) قال فقال النبي ﷺ قصوا سبالكم ووفروا عثانينكم وخالفوا أهل
الكتاب . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم وهو
ثقة وفيه كلام لا يضر . وعن جابر بن عبد الله قال قالوا يا رسول الله إن
المشركين يتسربلون ولا يتزرون قال فتسربلوا أتم واتزروا قالوا يا رسول
الله فإن المشركين يخفون ولا ينتعلون قال فاخفوا أتم واتعلوا وخالفوا أولياء
الشیطان بكل ما استطعتم . رواه الطبراني في الأوسط عن علي بن سعيد
الرازي وهو ضعيف . قلت ويأتي حديث بنحو هذا في الأدب (٤) .

(١) كذا في الأصل مكررة وعليهما إشارة الصحة . (٢) أي لحاهم .

(٣) أي شواربهم . (٤) في الجزء الثامن .

﴿باب النظافة﴾

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كرامة المؤمن على الله نقاء ثوبه ورضاه باليسير . رواه الطبراني وفيه عباد بن كثير وثقه ابن معين وضعفه غيره وجرو بن حنفل ثمة وقال ابن المديني له من اكبر ، وبقية رجاله ثقات . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام نظيف فتتظفوا فانه لا يدخل الجنة الا نظيف . رواه الطبراني في الاوسط وفيه نعيم بن مورع وهو ضعيف

﴿باب إظهار النعم واللباس الحسن﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنعم الله عز وجل على عبد نعمة الا وهو يحب أن يرى أثرها عليه . رواه أحمد وفيه يحيى بن عبيد الله ابن موهب وهو ضعيف . وعن أبي رجاء العطاردي قال خرج علينا عمران بن حصين وعليه مطرف خز لم نره عليه قبل ولا بعد فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أنعم الله عز وجل عليه نعمة فان الله عز وجل يحب أن يرى أثر نعمه على عبده . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله جميل يحب الجمال ويحب أن يرى أثر نعمه على عبده . رواه أبو يعلى وفيه عطية العوفي وهو ضعيف وقد وثق . وعن زهير بن أبي علقمة الضبعي قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل ساء الهيئة فقال ألك مال قال نعم من كل أنواع المال قال فليز عليك فان الله يحب أن يرى أثره على عبده حسناً ولا يحب البؤس ولا التبؤس . رواه الطبراني وترجم لزهير ورجالهم ثقات . وعن محمد بن الأشعث عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدهن يذهب البؤس والكسوة تظهر الغنى والاحسان إلى الخادم يكبت العدو . رواه البزار وفيه سليمان بن عبيد الله أبو أيوب الرقي وهو ضعيف . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكسوة تظهر الغنى والدهن يذهب البؤس والاحسان إلى المملوك يكبت الله به العدو . رواه الطبراني في الاوسط وفيه عبد السلام بن عبد القدوس السكلاعي وهو ضعيف جداً . وعن أبي حازم أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو رث الهيئة فقال هل لك من مال قال بل كل المال

قد آتاني الله من الابل والبقر والغنم قال من كان له مال فلير عليه . رواه الطبراني وفيه يحيى بن يزيد بن أبي بردة وهو ضعيف . وعن أبي الأحوص عن أبيه أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم أشعث أغبر في هيئة أعرابي فقال له مالك من المال فقال من كل المال قد آتاني الله عز وجل فقال إذا أنعم الله على العبد نعمة أحب أن ترى عليه . رواه الطبراني في الصغير ورجاله رجال الصحيح . وعن كريب بن أبرهة قال سمعت أبا رجانة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنه لا يدخل من الكبر شيء الجنة قال فقال رجل يا رسول الله إني أحب أن أتجمل بسير سوطي وشسع نعلي فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن ذاك ليس بالكبر إن الله جميل يحب الجمال إنما الكبر من سفه الحق وغمص (١) الناس بعينه . رواه أحمد ورجاله ثقات ورواه الطبراني في الكبير والأوسط . وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سحب ثيابه لم ينظر الله إليه فقال أبو رجانة والله لقد أمرضى ما حدثتنا به فوالله إني لأحب الجمال حتى إني أجعله في شرك نعلي وعلاق سوطي أفمن الكبر ذاك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله جميل يحب الجمال ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده ولكن الكبر من سفه الحق وغمص الناس . رواه الطبراني في الأوسط وفيه موسى بن عيسى الدمشقي قال الذهبي مجهول ، وبقيته رجاله رجال الصحيح . وعن عبد الله بن عمرو قال قلت يا رسول الله أمن الكبر أن يكون لي الحلة فألبسها قال لا قلت أمن الكبر أن تكون لي راحلة فأركبها قال لا قلت أمن الكبر أن أصنع طعاما فأدعو أصحابي قال لا الكبر أن تسفه الحق وتغمص الناس . رواه البزار وأحمد في حديث طويل تقدم في وصية نوح عليه السلام في الوصايا ورجاله أحمد ثقات . وعن الحسين أن عبد الله بن عمرو قال يا رسول الله أمن الكبر أن يكون لأحدنا النجبية الفارهة (٢) قال لا قال فمن الكبر أن يكون لأحدنا الحلتان الحستان قال لا قال فمن الكبر أن اتخذ طعاما فأدعو قومي فيمشون خلفي ويأكلون عندي قال لا قال فما الكبر يا رسول الله قال أن تسفه الحق وتغمص الناس . رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عبد الحميد بن سليمان

(١) أي احتقرهم . (٢) النجيب : الفاضل من كل حيوان ، والفارهة : النشيطة القوية .

وهو ضعيف . وعن جابر بن عبد الله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فينا أنا نازل معه تحت شجرة إذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هلم إلى الظل فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت في السفارة جرو (١) قثاء فقال من أين لكم هذا فذكر كلمة ثم أدبر رجل وعليه ثوبان قد خلعا فنظر إليهم رسول الله ﷺ فقال أماله ثوبان غير هذين فقلت يا رسول الله له ثوبان في العيبة كسوته إياهم قال فادعه فمره فليلبسهما فدعوته فلبسهما ثم ولى يذهب فقال ماله ضرب الله عنقه أليس هذا خير فسمعه الرجل فرجع فقال يا رسول الله في سبيل الله فقال الرجل في سبيل الله . رواه البزار بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح ، وقد رواه مالك في الموطأ وقال فيه من أين لكم هذا فقلت من المدينة . وعن عثمان بن محمد بن قيس قال رأيت أبي في يدي سوطا لعلاقة له فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل أحسن علاقة سوطك فإن الله جميل يحب الجمال . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم . وعن سواد بن عمرو الأنصاري قال قلت يا رسول الله إنني رجل حبيب إلى الجمال وأعطيته منه ماترى فأحب أن يفوقني أحد في شئ أو قال شراك نعلي أفمن الكبر ذاك قال لا قلت فما الكبر يا رسول الله قال من سفه الحق وغمص الناس . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله جميل يحب الجمال . رواه الطبراني وفيه جعفر بن الزبير وهو متروك . وعن ثابت بن قيس قال ذكر الكبر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فشدد فيه فقال إن الله لا يحب كل مختال فخور فقال رجل من القوم والله يا رسول الله إنني لا أغسل ثيابي فيعجبني ياضها ويعجبني شراك نعلي وعلاق سوطي فقال ليس ذاك الكبر إنما الكبر أن تسفه الحق وتغمص الناس . رواه الطبراني في الكبير والوسط والبزار بنحوه وفيه محمد بن أبي ليلى وهو سيء الحفظ وحديثه حسن بالشواهد التي تقدمت في هذا الباب ولكن عبد الرحمن لم يسمع من ثابت . قلت وله طريق في سورة النساء (٢) ولهذا الحديث طرق في الكبائر في الإيمان (٣) وطرق في الزهد (٤) . وعن نعيم

(١) الجرو : صغار القثاء . (٢) في الجزء السابع . (٣) في الجزء الأول . (٤) في الجزء العاشر .

مرولى عبد الله يعنى ابن مسعود قال كان عبد الله من أجود الناس ثوباً أيض ومن أطيب الناس ريحاً . رواه الطبرانى ، ونفع هذا ذكره ابن أبى حاتم ولم يجرحه وكذلك سليمان بن مينا ، وبثية رجاله ثقات إلا أن ابن أبى حاتم قال لم يسمع المسعودى من سليمان وهو مرسل وأبو نعيم سمع المسعودى قبل الاختلاط . وعن ابن سيرين أن تيمما الدارى اشترى رداً بألف وكان يصلى فيه . رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب طى الثياب ﴾

عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطووا ثيابكم ترجع إليها أرواحها فإن الشيطان إذا وجد ثوباً مطوياً لم يلبسه وإذا وجد منشوراً لبسه . رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه عمر بن موسى بن وجيه وهو وضاع .

﴿ باب لبس الرجل الثوب وبعضه على غيره ﴾

عن أبى عبد الرحمن حاضن عائشة قال رأيت رسول الله ﷺ وعائشة فى ثوب واحد نصفه على النبى صلى الله عليه وسلم ونصفه على عائشة . رواه الطبرانى وفيه ضرار بن صرد وهو ضعيف .

﴿ باب فى ثوب الشهرة ﴾

عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبستين المشهورة فى حسنهما والمشهورة فى قبحها . رواه الطبرانى وفيه بزيع وهو ضعيف . وعن أبى سعيد التميمى قال سمعت الحسن والحسين رضى الله عنهما يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس ثوباً مشهوراً من الثياب أعرض الله عنه يوم القيامة . رواه الطبرانى وفيه سفين بن وكيع وهو ضعيف . وعن أم سلمة عن النبى ﷺ قال ما من أحد يلبس ثوباً لياهى به فينظر الناس إليه لم ينظر الله إليه حتى ينزع عنه متى ما نزع . رواه الطبرانى وفيه عبد الخالق بن زيد بن واقد وهو ضعيف . وعن أبى يعفور قال سمعت ابن عمر يسأل الرجل ما ألبس من الثياب قال ما لا يزيدريك فيه السفهاء ولا يعيبك به العلماء قال ما هو قال ما بين الخمسة دراهم إلى العشرين درهما . رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب في الثياب الرقاق ﴾

عن ضمرة بن ثعلبة أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه حلتان من حلال اليمن فقال يا ضمرة أترى ثوبيك هذين مدخليك الجنة فقال يا رسول الله لئن استغفرت لي لا أقعد حتى أنزعهما عني فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لضمرة فانطلق سريعاً حتى نزعهما عنه . رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن بقية مدلس . وعن جرير بن عبد الله قال إن الرجل ليلبس وهو عار يعني الثياب الرقاق . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب فيمن ترك اللباس تواضعاً ﴾

عن عائشة قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم وقد عقد عقدة بين كتفيه فقال له أعرابي ما هذا يا رسول الله قال ويحك يا أعرابي إنما ألبسها لأتقع بها الكبير . رواه الطبراني في الأوسط وفيه منصور بن عمار وهو ضعيف . وعن عبد الله بن سرجس (١) أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوماً وعليه نمرة فقال لرجل من أصحابه أعطني نمرتك وخذ نمرتي فقال يا رسول الله نمرتك أجود من نمرتي فقال أجل ولكن فيها خيط أحمر فخشيت أن أنظر إليها فتفتني . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا موسى بن طارق وهو ثقة .

﴿ باب ترك الرفاهية ﴾

عن أبي حنيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتصلوا (٢) واخششوا وامشوا حفاة . رواه الطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال تمعددوا بدل اتصلوا ، وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري وهو ضعيف ، ورواه في الكبير أيضاً وقال فيه تمعددوا . وعن عبد الله بن أبي حنيفة قال قال رسول الله ﷺ اتصلوا واخششوا وامشوا حفاة ، وزاد في رواية تمعددوا . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن سعيد وهو ضعيف .

﴿ باب كسوة النساء ﴾

عن أسامة بن زيد قال كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم قبطية كشيعة (١) في الأصل « سرخس » . (٢) يقال اتصل القوم إذا رموا السهام للسبق ، وفي كشف الخفاء العجلوني بسط القول على هذا الحديث ونظم ألفاظه ومعناه .

عما أهداها له دحية الكلبي فكسوتها امرأتى فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك لم تلبس القبطية قلت يا رسول الله كسوتها امرأتى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مرها فلتجعل تحتها غلالة فأنى أخاف أن تصف حجم عظامها . رواه أحمد والطبراني وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه ضعف ؛ وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيكون فى آخر أمتى رجال يركبون على سروج كأشباه الرجال ينزلون على أبواب المساجد نسأؤهم كاسيات عاريات على رؤوسهم كأسنمة البخت (١) العنوهن فانهن ملعونات لو كانت وراكم أمة من الأمم لخدم (٢) نسأؤكم نساءهم كما خدمتكم نساء الأمم من قبلكم . رواه أحمد والطبراني فى الثلاثة ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن الطبراني قال سيكون فى أمتى رجال يركب (٣) نسأؤهم على سروج كأشباه الرجال . وعن أبى شقرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم (٤) اللاتى ألقين على رؤوسهن مثل أسنمة البقر فأعلموهن أنه لا تقبل لهن صلاة . رواه الطبراني والبخاري وفيه حماد بن زيد عن محمد بن عتبة ولم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات . وعن أسماء بنت عميس أنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً على عائشة وعندها أختها أسماء وعليها ثياب سابغة واسعة الأكمة فلما نظر إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فخرج فقالت لها عائشة تنحى فقد رأى منك رسول الله صلى الله عليه وسلم أمراً كرهه فتحت فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عائشة لم قام فقال ألم ترى إلى هئاتها إنه ليس للمرأة المسلمة أن يبدو منها إلا هكذا وأخذ كفيه فغطى بهما ظهر كفيه حتى لم يبد من كفيه إلا أصابعه ثم نصب كفيه على صدغيه حتى لم يبد إلا وجهه . رواه الطبراني فى الكبير والأوسط إلا أنه قال ثياب شامية بدل سابغة ، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن فاطمة بنت الوليد أنها كانت بالشام تلبس الثياب من ثياب الخبز ثم تأتزر فقيل لها أما يغنيك هذا عن

(١) هن اللواتى يتعمن بالمقانع يكبرن رؤوسهن بها ، وهو من شعار المغنيات .

(٢) فى الأصل ، لخدمن ، . (٣) فى الأصل ، يركبون ، . (٤) فى الأصل ، رأيتم ، .

الازار قالت إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالازار . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن مسلمة بن مخلد قال قال رسول الله ﷺ اعروا النساء يلزمن الحجال . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه مجمع بن كعب ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس أن رسول الله ﷺ قال استعینوا على النساء بالعرى . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن زكريا وهو ضعيف .

﴿ باب ما جاء في النعال والخفاف ﴾

عن يزيد بن الشخير عن الأعرابي أن نعل النبي صلى الله عليه وسلم كانت مخصوفة . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح . وعن أبي هريرة قال كان لنعل النبي صلى الله عليه وسلم قبالة (١) ولنعل أبي بكر قبالة (٢) ولنعل عمر قبالة (٣) وأول من عقد عقدة واحدة عثمان . رواه الطبراني في الصغير والبخاري باختصار ورجال الطبراني ثقات . وعن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب قالت كان لرسول الله ﷺ نعل لها خصرة . رواه الطبراني في الأوسط وقد سقط من سنده راويان بعد الزبير بن بكار والله أعلم . وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ استكثروا النعال فإن أحدكم لا يزال راكباً ما دام ناعلاً . رواه الطبراني في الأوسط . وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف . وعن عمران بن حصين قال قال رسول الله ﷺ استكثروا من النعال فإن أحدكم لا يزال راكباً ما كان متعلاً . رواه الطبراني وفيه مجاعة قال الزبير لا بأس به في نفسه وقال ابن عدى هو بمن يَحْتَمَل ويكتب حديثه وضعفه الدارقطني ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ أمرت بالنعلين والخاتم . رواه الطبراني في الصغير والأوسط . وفيه عمر بن هارون البلخي وهو ضعيف . وعن عبد الله بن مسلم بن هرمز بن يحيى بن عبيد بن عطاء عن أبيه عن جده قال سمعت النبي ﷺ يقول قابِلُوا النعال ، وفي رواية حدثني رجل من أهل الطائف عن أبيه عن جده أنه سمع النبي ﷺ يَنْهَى يَكْلَمُ النَّاسَ يَقُولُ لَهُمْ قَابِلُوا النعال (٢) . رواه كله الطبراني وعبد الله بن هرمز ضعيف . وعن ابن عباس قال من لبس نعلًا صفراء

(١) انقبال : زمام النعل وهو السير الذي يكون بين الأصبعين . (٢) أى اعملوها قبالة .

لم يزل يرى سرورا مادام لا لبسها . رواه الطبراني وفيه ابن العررا غير مسمى ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن دحية قال أهديت لرسول الله ﷺ جبة صوف وخفين فلبسهما حتى تخرقا ولم يسئل دكناهما أم لا . رواه الطبراني وفيه عينة بن سعد عن الشعبي وعنه يحيى بن الزريس ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تخففت أمتي بالخفاف ذات المناقب الرجال والنساء وخصموا نعالهم تخلى الله عنهم . رواه الطبراني وفيه عثمان بن عبد الله الشامي وهو ضعيف .

﴿ باب النهي أن يتعل أحدهم وهو قائم ﴾

عن أنس أن رسول الله ﷺ نهى أن يتعل الرجل وهو قائم . رواه البزار وفيه عنبسة بن سالم قال البزار لا نعلمه توبع على هذا ، وضعفه أبو داود أيضا .

﴿ باب لا يمشي أحد في نعل واحدة ولا في خف واحدة ﴾

عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ نهى أن يمشي الرجل في نعل واحدة أو خف واحدة . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ورجال الصحيح ، ورواه الطبراني في الأوسط . وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يمشي الرجل في نعل واحدة أو خف واحدة ويبيت في دار واحدة أو يتقص في براز من الأرض إلا أن ينحني أو يلقي عدوا إلا أن ينحني عن نفسه ، قلت هكذا وجدته في النسخة التي كتبتها منها وليس بأصل . رواه الطبراني وعبد الله بن أحمد وجادة عن كتاب أبيه وقال ضرب عليه أبي ولم يجد ثابته ، ورجال أحمد رجال الصحيح وكذلك رجال الطبراني إلا أن عبد الله نقل عن أبيه أنه ضرب على الحديث من أجل الحسن بن ذكوان ، قلت وهو من رجال الصحيح . وعن شدداد بن أوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمش في نعل واحدة . رواه الطبراني وفيه خارجة بن مصعب وهو متروك .

﴿ باب المشي في نعل واحدة ﴾

عن علي قال كان النبي ﷺ إذا انقطع شسع نعله مشى في نعل واحدة والآخرى في يده ، حتى يجد شسعا . رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن .

﴿باب خلع النعل إذا جلس﴾

عن أنس قال قال رسول الله ﷺ إذا جلستم فاخلعوا نعالكم أحسبه قال تسترح أقدامكم . رواه البزار وفيه موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي وهو ضعيف . وقد تقدم في الاطعمة خلع النعل عند الاكل .

﴿باب النهى عن لبس الخف قبل أن ينفضها﴾

عن أنى أمانة قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخفيه يلبسهما فلبس احدهما ثم جاء غراب فاحتمل الاخرى فرمى بها فخرجت منها حية فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما . رواه الطبراني وفيه هاشم بن عمرو ولم أعرفه إلا أن ابن حبان ذكر في الثقات هاشم بن عمرو في طبقته والظاهر أنه هو إلا أنه لم يذكر روايته عن اسماعيل بن عياش وشيخ إسماعيل في هذا الحديث شامي فرواته ثمات وهو صحيح إن شاء الله . وقد تقدم حديث اخشوشنوا وامشوا خفاة في باب ترك الرفاهية .

﴿باب ما جاء في الحرير والذهب﴾

عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا يرجو أن يلبسه في الآخرة قال الحسن فما بال أقوام يبلغهم هذا عن نبيهم فيجعلون حرير أفى ثيابهم ويوتهم . رواه أحمد والبزار باختصار وفيه مبارك ابن فضالة وثمة ابن حبان وغيره وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أبي هريرة قال كان النبي ﷺ يتبع الحرير من الثياب فينزع . رواه أحمد ورجالاه رجال الصحيح خلا أبا سعيد الغفاري وقد وثقه ابن حبان . وعن أبي هريرة أن عمر بن الخطاب قال يا رسول الله إن عطارداً التميمي كان يقيم حلة حرير فلو اشتريتها فلبستها إذا جاءك وفود الناس فقال إنما يلبس الحرير من لا خلاق له . رواه أحمد والبزار بنحوه ورجال أحمد ثقات . وعن حبيب بن عبد الرحمن أن أبا أمانة دخل على خالد بن يزيد وألقى له وسادة وظن أبو أمانة أنها حرير فتنحى يمشي القهقري حتى بلغ آخر السماط وخالد يكلم رجلاً ثم التفت إلى أبي أمانة فقال يا أخي أظننت أنها حرير فقال أبو أمانة قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لا يستمتع بالحرير من يرجو أيام الله فقال له خالد يا أبا أمامة أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم غفرانك كنا في قوم ما كذبوا ولا كذبنا . رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبي مریم وقد اختلط . وعن سليمان التيمي قال فحدث الحسن بن حديث أبي عثمان النهدي عن عمر في الديباج فقال الحسن أخبرني رجل من الحى أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه جبة لبنتها ديباج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبنة (١) من نار . رواه أحمد وفيه على بن عاصم بن صهيب وأنكر عليه كثرة الغلط وتماديه فيه قال أحمد أما أنا فأحدث عنه وحدثنا عنه ، وبقية رجاله ثقات . وعن جابر أن راهباً أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس فللبسها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أتى البيت فوضعها وحس بوفد أتوه فأمره عمر عليه السلام أن يلبس الجبة لقدوم الوفد فقال رسول الله ﷺ لا يصلح لنا لباسها في الدنيا ويصلح لنا في الآخرة ولكن خذها يا عمر قال فكره وأخذها قال إني لا أمرك أن تلبسها ولكن أرسل بها إلى أرض فارس فتصيب بها ما لا فأرسل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى النجاشي وقد أحسن إلى من فر إليه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي رواية فأبى عمر أن يأخذها - قلت هو في الصحيح باختصار - رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن جويرية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس ثوب حرير ألبسه الله عز وجل يوماً أو ثوباً من النار يوم القيامة . وفي رواية من لبس ثوب حرير في الدنيا ألبسه الله يوم القيامة ثوب مذلة من نار أو ثوباً من النار . رواه أحمد والطبراني وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق . وعن أبي سعيد أو عمران أنه قال أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن لبس الحرير ، قلت أخرجه لذكر أبي سعيد . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن حذيفة قال من لبس ثوب حرير ألبسه الله ثوباً (٢) من نار ليس من أيامكم ولكن من أيام الله الطوال . رواه البزار عن شيخه جابر الجارود ولم

(١) هي رقعة توضع موضع جيب القميص . (٢) لعله ديوماء . كقافي هامش الاصل .

أعرفه، وبقية رجاله ثقات . وعن هشام بن أبي رقية قال سمعت تسلمة بن مخلد وهو قائم على المنبر وهو يخطب الناس وهو يقول يا أيها الناس أmaalكم في العصب (١) والكتان ما يغنيكم عن الحرير وهذا رجل فيكم يخبركم عن رسول الله ﷺ قم يا عقبة فقام عقبة بن عامر فقال إني سمعت رسول الله ﷺ يقول من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار وأشهد أني سمعته يقول من لبس الحرير في الدنيا حرمه أن يلبسه في الآخرة . رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجالهم ثقات . وعن عبد الله بن عمرو قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل من أهل البادية عليه جبة سيجان مزرورة بالديباج (٢) فقال ألا أن صاحبكم هذا يريد يضع كل فارس ويرجع كل راع ابن راع فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمجامع جبته وقال ألا أرى عليك لباس من لا يعقل . رواه أحمد في حديث طويل تقدم في وصية نوح عليه السلام ورجالهم ثقات . وعن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة . رواه الطبراني وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف . وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير والقز . رواه البزار وفيه بقية وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي سعيد الخدري قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه جبة سندس فما رأيناه منذ زمان أجمل منه في ذلك اليوم فقام فزعا فنزعها ثم خرج في برد حبرة فقال الحرير لباس أهل الجنة من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة : رواه الطبراني في الأوسط وفيه عيسى بن بكر بن داب وهو ضعيف جداً . وعن معاذ بن جبل قال رأى النبي ﷺ جبة محببة بحريير فقال طوق من نار يوم القيامة . رواه الطبراني في الأوسط والكبير بنحوه والبزار والأوسط ثقات . وعن أم هانئ أن النبي صلى الله عليه وسلم أهديت له حلة سيرا (٣) فأرسل بها إلى علي فراح على وهي عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أرضى لك مالا أرضى لنفسى إني لم أكسها لتلبسها إنما كسوتكها لئلا جعلها خمرأ بين الفواطم . رواه الطبراني وفيه يزيد بن أبي زياد وقد وثق على ضعفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس وابن عمر قال

(١) برود بنية . (٢) أي الحرير . (٣) نوع من البرود يخالطه حرير .

أتى النبي صلى الله عليه وسلم بحلل فبعث إلى عمر بحلة فجاء عمر بحلته يحملها على بدنه فقال الله بعثت إلى بهذه الحلة الحرير وقد قلت فيها ما قلت فقال إنى لم أبعث بها إليك لتلبسها ولكن بعها واستنفع بثمرها . قلت حديث ابن عمر في الصحيح : نحوه وحديث ابن عباس رواه الطبراني في الأوسط وفيه أحمد بن عبيد الله العبري ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي أمامة أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس حريراً ولا ذهباً . رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن حذيفة قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أكلتنا الضبع (١) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الدنيا تفتح عليكم فيأليت أمتي لا يلبسون إلا الدياج . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبيدة بن معتب وهو متروك . وعن أبي الدرداء أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله أكلتنا الضبع فقال غير ذلك أخوف لي عليكم أن تصب الدنيا على أمتي صباً فليت أمتي لا يلبسون الحرير . رواه الطبراني وفيه راو لم يسم والمسعودي اختلط ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمر بن الخطاب قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده صرتان إحداهما من ذهب والأخرى من حرير فقال هذان حرام على الذكور من أمتي حلال للأنثى . رواه البزار والطبراني في الصغير والأوسط وفيه عمرو بن جرير وهو متروك . وعن ابن عباس أن النبي ﷺ أخرج في يده قطعة من ذهب وقطعة من حرير فقال إن هذين حرام على ذكور أمتي وحلال لآلئهم . رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط باسنادين في أحدهما إسماعيل ابن إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف وقد قيل فيه صدوق بهم ، وفي الآخر إسلام الطويل وهو متروك ، وبقية رجالهما ثقات . وعن زيد بن أرقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب والحرير حل لآلئ أمتي وحرام على ذكورها . رواه الطبراني وفيه ثابت بن زيد بن ثابت بن أرقم وهو ضعيف . وعن عثمان أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير إلا قدر أصبعين . رواه

البزار ورجاله رجال الصحيح . وعن أمة الله بنت مذعور عن أمها قالت دخلت على أم سلمة وهي تصلى في درع وخمار فسألتها عن العلم في الذهب فقالت كنا نلبس مثل هذا الثوب لثوب عليها فيه علم حرير على عهد رسول الله ﷺ . رواه الطبراني وأمة الله وأمها لم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب لبس الصغير الحرير ﴾

عن عبد الله بن يزيد قال كنا عند عبد الله يعني ابن مسعود فجاء ابن له عليه قميص من حرير قال من كسأك قال أُمِّي قال فشقه قال قل لا مأك تكسوك غير هذا . رواه الطبراني باسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح .

﴿ باب لبس الحرير في الحرب ﴾

عن أسماء بنت أبي بكر قالت عندى للزبير ساعدان للديباج من ديباج كان النبي ﷺ أعطاهما إياه يقاتل فيهما . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

﴿ باب استعمال الحرير لعة ﴾

عن عبد الرحمن بن عوف أنه شكا إلى النبي ﷺ الدواب فأمره أن يلبس الحرير . رواه البزار عن شيخه عبد الله بن شبيب وهو ضعيف . وعن إبراهيم ابن أبي عبلة قال رأيت على عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري وكان قد صلى القبلتين مع رسول الله ﷺ ثوب خز أغبر وأشار إبراهيم بيده إلى منكبيه . رواه أحمد والطبراني وفيه كثير بن مروان وهو ضعيف جداً . وعن فضل بن كثير قال رأيت على أنس بن مالك خزاً أصفر . رواه الطبراني وفيه أبو ساسان وهو ضعيف . وعن سالم بن عبد الله العتكي قال رأيت أنس بن مالك عليه جبة خز وكساء ومطرف خز أدكن وعمامة سوداء له ذؤابة من خلفه يخضب بالصفرة . رواه الطبراني وسالم هذا لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن مستقيم بن عبد الملك قال رأيت على الحسن والحسين رضي الله عنهما جوارب خز من صور ورأيتهما يركبان البراذين التجارية . رواه الطبراني عن شيخه إبراهيم بن محمد الهلالي ولم أعرفه ، وبقية رجاله وثقهم ابن حبان . وعن الغزار بن حريث قال رأيت على الحسين

ابن علي كساء خر أحمر . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن السدي قال رأيت الحسين بن علي وعليه عمامة خز قد خرج شعره من تحت العمامة . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن الشعبي قال دخلت على الحسين بن علي رضي الله عنهما وعليه ثوب خز . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن أبي عكاشة الهمداني قال رأيت علي الحسين يوم قتل يلمق سندس . رواه الطبراني وأبو عكاشة قد جهل بكونه لم يرو عنه غير أبي ليلى وقد روى عنه أبو إسحق ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن زرارة بن أوفى قال رأيت عمران بن حصين يلبس الخنز . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن عمار بن أبي عمار قال رأيت يزيد بن ثابت وابن عباس وأبا هريرة وأبا قتادة يلبسون مطارف الخنز . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن عكرمة قال كان ابن عباس يلبس الخنز فقليل له فقال إنما نهى عن المصمت (١) . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن هشام بن عروة قال رأيت علي عبد الله بن الزبير مطرفاً من خز أخضر كسسته إياه عائشة . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس قال إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مصمت الحرير وأما ما كان سداه كتان أو قطن فلا بأس به . رواه الطبراني وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف . وعن عائذ بن عمرو أنه كان يركب السروج المنمرة ويلبس الخنز لا يرى بذلك بأساً . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم .

﴿ باب ما جاء في القسية والميثة وغير ذلك ﴾

عن عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الميثة (٢) والقسية وحلقة الذهب والمقدم قال يزيد والمقدم جلود السباع والقسية ثياب مضلعة من إبريسم يجاء بها من مصر والمقدم المشبع بالمعصر (٣) - قلت روى منه ابن ماجه النهى عن المقدمة وحلقة الذهب - رواه أحمد وفيه يزيد بن عطاء الشكري وهو ضعيف . وعن عائشة قالت نهى النبي ﷺ عن لبس الحرير والذهب

(١) أى الخالص من الحرير . (٢) هى مركب لين وطىء يعمل من حرير أو ديباج ويتخذ كالفراس الصغير . (٣) الشديد الحررة .

والشرب في آية الذهب والفضة والميثرة الحمراء ولبس القسي فقالت عائشة يا رسول الله شيء دقيق من الذهب يربط به المسك أو تربط به قال لا اجعله فضة وصفريه بشيء من زعفران - قلت روى ابن ماجه بعضه - رواه أحمد وأبو يعلى وفيه خفيف وفيه ضعف ووثقه جماعة . وعن أبي الزبير قال سألت جابرًا عن ميثرة الأرجوان فقال قال رسول الله ﷺ لا أزيها ولا ألبس قيصاً مكفوفاً بحريز ولا ألبس القسي . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح ثقات . وعن ابن عباس قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن خواتيم الذهب والقسي والميثرة الحمراء المشبعة من الصفر فذكره . رواه أبو يعلى ورجالهم رجال الصحيح ، وعن جعدة بن هيرة قال نهاني رسول الله ﷺ عن ثلاث أن أتختم بالذهب وألبس القسي وعن الميثرة . رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح . وعن ثوبان قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم التخم بالذهب والقسي وثياب المعصر والمقدم والنمور . رواه الطبراني وفيه يزيد بن ربيعة الرحبي وهو متروك . وعن أبي ليلى قال حدثني صاحب هذه الدار حريزاً أو حريز قال لما انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب فوضعت يدي على ميثرة رحله فوجدته من جلد شاة ضائفة . رواه الطبراني وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وفيه ضعف ، وبقية أحد الاسنادين ثقات .

(باب فيمن مات وهو يلبس الذهب والحريز)

عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ أنه قال من لبس الذهب من أمتي فمات وهو يلبسه حرم الله عليه ذهب الجنة ومن لبس الحريز من أمتي فمات وهو يلبسه حرم الله عليه حريز الجنة . رواه أحمد والطبراني وزاد ومن مات من أمتي يشرب الخمر حرم الله عليه شربها في الآخرة . وميمون ابن استاد عن عبد الله بن عمر الهزاني لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات (١)

(١) بلغ مقابلة على نسخة الاصل بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حنبل - كما في حاشية الاصل .

(باب استعمال الذهب)

عن أبي ذر قال بينا النبي ﷺ يخطب إذ قام أعرابي فيه جفاء فقال يا محمد أكلتنا الضيع فقال النبي ﷺ غير ذلك أخوف لي عليكم حين تصب عليكم الدنيا صباً فيأليت أمتي لا يتحلون الذهب . رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن زيد بن وهب عن رجل أن أعرابياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أكلتنا الضيع فقال رسول الله ﷺ غير الضيع عندي أخوف عليكم من الضيع إن الدنيا ستصب عليكم صباً فيأليت أمتي لا تلبس الذهب . رواه أحمد والبخاري وفيه زيد بن أبي زياد وهو ضعيف يكتب حديثه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أبي أمامة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس حريراً ولا ذهباً . رواه أحمد ورجالهم ثقات . وعن عبد الرحمن بن غنم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تحلى أوحلى بخريصة من ذهب كوى بها يوم القيامة : رواه أحمد وفيه شهر وهو ضعيف يكتب حديثه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال من أحب أن يسور ولده سواراً من نار فليسوره سواراً من ذهب ولكن الفضة العبوا بها . كيف شتم . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف . وعن أسيد بن أبي أسيد عن أبي موسى أو عن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال من أحب أن يحلق حبيته حلقة من نار فليحلقها سواراً من ذهب ومن أحب أن يسور حبيته سواراً من نار فليسورها سواراً من ذهب ولكن الفضة العبوا بها العبا . رواه أحمد وقد روى أسيد هذا عن موسى بن أبي موسى الأشعري وعبد الله بن أبي قتادة فإن كانا هما اللذين أباهما فالحديث حسن وإن كانا غيرهما فلم أعرفهما . وعن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذهب يربط به أو تربط به المسك قال اجعليه فضة وصفريه بشيء من زعفران . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح . وعن عائشة قالت لما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم عن لبس الذهب قلنا يا رسول الله ألا تلبس المسك (١) بشيء من ذهب قال
أفلا تربطونه بالفضة ثم تلتطخونه بزعفران فيكون مثل الذهب . رواه أحمد
ورجاله رجال الصحيح . ورواه أبو يعلى أيضاً . وعن أم سلمة قالت لبست
قلادة فيها شعيرات من ذهب قالت فرآها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعرض
عني فقال ما يؤمنك أن يقلدك الله مكانها يوم القيامة شعيرات من نار قال
فزعته . رواه أحمد والطبراني وفيه ليث بن أبي سليم وهو مداس وهو ثقة ، وبقية
رجال الصحيح . وعن أم سلمة قالت جعلت شعائر من ذهب في رقبتها
فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عنها فقالت ألا تنظر إلى زينتني فقال
عن زينتك أعرض قال فزعموا أنه قال ماضر إحدانا كن لو جعلت خرصاً (٢) من
ورق ثم جعلته بزعفران . رواه أحمد والطبراني وسيافه أحسن وقال فيه فقطعتها
فأقبل على بوجهه ، ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن عباد بن الصامت أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن النساء زينتهن فقال كية وكتان ما كان .
رواه الطبراني وإسحق لم يدرك عبادة ، وبقية رجاله ثقات . وعن أم الكرام
أنها حجت فلقيت امرأة بمكة كبيرة الجسم ليس عليها حل إلا الفضة قالت كان
جدي عند رسول الله ﷺ وأنا معه وعلى قرطان من ذهب فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم سبهتين من نار فحن أهل بيت ليس أحد منا يلبس حلياً إلا الفضة .
رواه أحمد وأم الكرام لم أعرفها ، وبقية رجاله ثقات . وعن أسماء بنت يزيد قالت
أتيت رسول الله ﷺ لا بايعه فدنوت وعلى سواران من ذهب فبصر بي صيصهما
فقال ألقى السوارين يا أسماء أما تخافين أن يسورك الله بأساور من نار قال فالتقيتهما
فما أدري من أخذهما - قلت رواه أبو داود باختصار - رواه أحمد وفيه شهر بن
حوشب وهو ضعيف يكتب حديثه وداود الأودي وثقه ابن معين في رواية وضعفه
في أخرى . وعن أسماء بنت يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع نساء
المؤمنين للبيعة فقالت أسماء ألا تحسرلنا عن يدك يا رسول الله فقال لها رسول
الله صلى الله عليه وسلم إنني لست أصافح النساء ولكن اخذ عليهن وفي النسوة حالة

(١) أي الاسورة . (٢) الخرص بالضم والكسر : الحلقة الصغيرة من حل الاذن .

له عليهما قبلان (١) من ذهب فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم يا هذه هل يسرك أن يحملك الله عز وجل يوم القيامة من جمر جهنم بسوارين وخواتيم فقالت أعود بالله يا نبي الله قالت قلت يا خالة اطرحي ما عليك فطرحت فحدثني أسماء والله يا نبي الله لقد طرحت فما أدرى من أخذه من مكانه ولا التفت منا أحد إليه قالت أسماء قلت يا رسول الله إن احدا نا تلصق عند زوجها (٢) إذا لم تملح له وتحلى له قال نبي الله صلى الله عليه وسلم ما على إحدا كن أن تتخذ خرصين من فضة وتتخذ لهما حمتين من فضة فتدرجه بين أناملها من زعفران فاذا هو كالذهب يبرق . رواه أحمد والطبراني وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف يكتب حديثه . وفي رواية عند أحمد عن شهر بن حوشب أن أسماء كانت تخدم النبي ﷺ قالت فيينا أنا عنده إذ جاءت خالتي قالت فجعلت تسأله وعليها سوران من ذهب فذكر نحو ما تقدم . وعن عائشة قالت دخل رسول الله ﷺ وعلى سواران من ذهب فقال ألا أدلك على ما هو خير لك من هذا وأحسن قلت بلى قال يجعلينه ورقاً ثم يجعلنيهما فيكون كأنه ذهب . رواه البزار وفيه صالح بن أبي الأخضر وهو ضعيف وقد وثق . وعن خليدة بنت قعب وكانت من النسوة اللاتي أتين رسول الله ﷺ ليبايعنه قالت فأتته امرأة عليها سواران من ذهب فأبى أن يبايعها فخرجت من الزحام فرمت السوار ثم جاءت فبايعها ثم خرجت تطلب السوار فذهبت تنظره فاذا هو قد ذهب به . رواه الطبراني وفيه حميد بن عبد الرحمن بن حماد بن أبي الخوار وهو ضعيف ووثقه ابن حبان وقال يخطئ وشيخته تغلب بنت الخوار لم أعرفها ، وبقية إسناده ثقات . وعن أم عطية قالت نهانا رسول الله ﷺ عن لبس الذهب وتفضيض الأقداح فكلمه النساء في لبس الذهب فأبى علينا ورخص لنا في تفضيض الأقداح . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عمر بن يحيى الأبلبي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن فاطمة بنت قيس قالت نهانا رسول الله ﷺ عن لبس الذهب ونظمه فرمت امرأة بسوار من ذهب فمكثت في المسجد أياما ما أخذه أحد . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه حريث بن أبي مطر وهو

(١) القلب : السوار . (٢) أي تنقل عليه ولا تحظى عنده .

متروك . وعن زينب بنت نبيط بن جابر امرأة أنس بن مالك قالت أوصى أبو أمامة بأمي وخالتي إلى النبي ﷺ فأتاه حلي من ذهب ولؤلؤ يقال له الرعاث (١) فحلاه من الرعاث . رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح خلا محمد بن عمار (٢) الحزمي وهو ثقة إن كانت زينب صحابية . وعن زينب بنت نبيط بن جابر قالت حدثتني أمي وخالتي أن النبي ﷺ حلاه من رعاث من ذهب . رواه الطبراني وفيه محمد بن عمرو بن علقمة وأقل مراتب حديثه الحسن ، وبقية إسناده ثقات . وعن حمادة بنت محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وكانت أكبر ولد محمد قالت سمعت عمتي تقول أدركت أم ليلى يصبغ لها درعها وخمارها وملحفها في كل شهر مرة وتخضب يديها ورجليها غمسمة وقالت على هذا بايعنا رسول الله ﷺ قالت ورأيتها وفي يديها مسكتان (٣) وكانوا يرون أنهما من الفى . وكان عبد الرحمن بن أبي ليلى يصبغ لها . رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف . وعن أم ليلى قالت أمرنا رسول الله ﷺ إذا كانت إحدانا تقدر أن تتخذ في يديها مسكتين من فضة فإن لم تقدر فصدت يديها ولو بسير وقال لا تشبهن بالرجال . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه من لم أعرفه .

﴿ باب فيما رخص فيه من الذهب ﴾

عن عبد الله بن عمر أن أباه سقطت ثنيته فأمره النبي ﷺ أن يشدها بذهب . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو الربيع السمان وهو متروك . وعن عبد الله بن عبد الله بن أبي أن ثنيته أصيبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمره أن يتخذ ثنية من ذهب . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا بشر بن معاذ وهو ثقة ولكن عروة بن الزبير لم يدرك عبيد الله بن عبيد الله بن أبي . وعن واقد ابن عبد الله التميمي عن رأى عثمان بن عفان ضبب أسنانه بالذهب . رواه عبد الله بن أحمد وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله ثقات . وعن حماد بن أبي سليمان قال رأيت المغيرة بن عبد الله قد شد أسنانه بالذهب . رواه عبد الله بن أحمد وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله ثقات . وعن حماد بن أبي سليمان قال

(١) هو من حلي الأذن . (٢) في الأصل : عمار . (٣) أى سواران .

رأيت المغيرة بن عبد الله قد شد أسنانه بالذهب فذكرت ذلك لابراهيم فقال لا بأس . رواه عبد الله بن أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن سعدان قال رأيت أنس بن مالك يطوف به بنوه حول البيت على سواعدهم وقد شدوا أسنانه بالذهب . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن مروان بن النعمان قال رأيت أنس بن مالك يتوكأ على عصا على رأسها ضبة فضة . رواه الطبراني ومروان لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب ما جاء في الخاتم ﴾

عن محمد بن مالك قال رأيت على البراء خاتماً من ذهب وكان الناس يقولون له لم تحتم بالذهب وقد نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال البراء بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين يديه غنيمة يقسمها سبي وحربي قال قسمها حتى بقي هذا الخاتم فرفع طرفه فنظر إلى أصحابه ثم خفض ثم رفع طرفه ينظر إليهم ثم خفض ثم رفع طرفه فنظر إليهم ثم قال أي براء فجئته حتى فعدت بين يديه فأخذ الخاتم ثم قبض على كرسوعي ثم قال خذ البس ما كسأك الله ورسوله قال وكان البراء يقول كيف تأمروني أن أضع ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كسأك الله ورسوله . رواه أحمد وأبو يعلى باختصار ومحمد بن مالك مولى البراء وثقه ابن حبان وأبو حاتم ولكن قال ابن حبان لم يسمع من البراء ، قلت قد وثقه وقال رأيت فصرح ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمار ابن أبي عمار أن عمر بن الخطاب قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في يد رجل خاتماً من ذهب فقال ألق ذا فألقاه فتختم بخاتم من حديد فقال ذا شر منه فتختم بخاتم من فضة فسكت عنه . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن عمار بن أبي عمار لم يسمع من عمر . وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه لبس خاتماً من ذهب فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه كرهه فطرحه ثم لبس خاتماً من حديد فقال هذا أخيب وأخيب فطرحه ثم لبس خاتماً من ورق فسكت عنه . رواه أحمد والطبراني ، وفي رواية عند أحمد قال في الخاتم الحديد هذا حاية أهل النار ، وأحد إسنادي أحمد رجاله ثقات . وعن سالم بن أبي

الجعد عن رجل من قومه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى خاتم من ذهب فأخذ جريدة فضرب بها كفى وقال اطرحه قال فخرجت فطرحته فقال ما فعل الخاتم قال قلت طرحته قال إنما أمرتك أن تستمتع به ولا تطرحه . رواه أحمد بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح . وعن ابن عمر قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أبو بكر ولا عمر يلبسون خواتيمهم حتى قدم أبا برب على عمر يعني كانوا يتخذونها ولا يلبسونها . رواه البزار ورجالهم رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وإن كان حسن الحديث ولكنه لم يحتمل هذا منه لما خالف الأثبات الذين رووا عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس الخاتم . وعن خالد بن سعد أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وفي يده خاتم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا خالد ما هذا الخاتم قال خاتم اتخذته قال فاطرحه إلى قال فطرحته فإذا هو خاتم من حديد ملوى عليه فضة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نقشه قلت محمد رسول الله فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبسه فهو الخاتم الذي كان في يده . رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف . وعن ابن عمر قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أبو بكر ولا عمر يلبسون الخواتيم ولا يطبعون كتاباً حتى كتب زياد بن أبي سفيان إلى عمر إنك تكتب إلينا بأشياء ما نجد لها طوابع فاتخذ عند ذلك خاتماً فطبع به . رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وهو مخالف لأحد حديث الصحيح . وعن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان فص خاتم سليمان بن داود سماوى فألقى عليه فأخذه فوضعه في خاتمه وكان نقشه أنا الله لا إله إلا أنا محمد عبدى ورسولى . رواه الطبراني وفيه محمد بن مخلد الرعيني وهو ضعيف جداً . وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتماً من ذهب ثلاثة أيام فلما رآه أصحابه فشت عليهم خواتيم الذهب فرمى به فلا يدرى ما فعل به فاتخذ خاتماً من ذهب وأمر أن ينقش فيه محمد رسول الله فكان في يد النبي صلى الله عليه وسلم حتى مات وفي يد أبي بكر حتى مات وفي يد عمر حتى مات وفي يد عثمان سنتين من عمله فلما كثرت عليه الكتب دفعه إلى رجل من

الانصار فكان يتختم به فخرج الانصارى إلى قليب (١) لعثمان فسقط منه فلم يوجد فأمر بخاتم مثله ونقش فيه محمد رسول الله - قلت حديث ابن عمر في الصحيح باختصار - رواه البزار والطبراني في الاوسط وفيه المغيرة بن زياد وثمة ابن معين وغيره وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أبي موسى قال رآني رسول الله ﷺ وأنا ألبس خاتمي في السبابة والوسطى فقال إنما الخاتم لهذه وهذه يعنى الخنصر والبنصر . رواه الطبراني وفيه محمد بن عبيد الله فان كان العزمي فهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات . وعن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه وقبض والخاتم في يمينه . رواه البزار وفيه عبيد بن القاسم وهو متروك . وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه - قلت روى له أبو داود أنه كان يتختم في يساره - رواه الطبراني في الاوسط ورجالهم رجال الصحيح . وعن أبي أمامة أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه . رواه الطبراني وفيه جعفر بن الزبير وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه . رواه الطبراني من طريقين ضعيفتين . وعن جعفر بن أبي طالب أنه كان يتختم في يمينه . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن عبد الله بن مسعود قال كان خاتم النبي ﷺ على أبي بكر ولايته وعلى عمر ولايته وعلى عثمان بعض ولايته كان على بئر أريس فسقط الخاتم فيها فنزحوا البئر فلم يجدوه . رواه الطبراني في الاوسط وفيه أبو عبد الله الترمذي ، قال ابن الجوزي لا يوثق به ، وشيخ الطبراني لم أعرفه وبقية رجاله ثقات . وعن السائب بن يزيد قال كان خاتم النبي ﷺ في يد أبي بكر رضي الله عنه حتى هلك ثم في يد عمر رضي الله عنه حتى هلك ثم في يد عثمان رضي الله عنه حتى سقط في بئر أريس (٢) . رواه الطبراني وفيه عيسى بن بشر بن عباد ولم أعرفه . وعن ابن عباس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من فضة . رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح . وعن جميل بن عبد الله قال رأيت خمسة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسون خواتيم الذهب

(١) أى بئر . (٢) قرية من مسجد قباء عند المدينة .

زيد بن حارثة وزيد بن أرقم والبراء بن عازب وأنس بن مالك وعبد الله بن يزيد .
رواه الطبراني وزيد لم أعرفه ، وبقية رجاله وثقوا . وعن مسلم بن عبد الرحمن
قال رأيت رسول الله ﷺ يبايع النساء عام الفتح على الصنفاء جاءته امرأة يدها كيد
الرجل فلم يبايعها حتى تذهب فتغير يديها بحمرة أو بصفرة وجاءه رجل عليه
خاتم من حديد فقال ما طهر الله يدا فيها خاتم من حديد . رواه البزار والطبراني في الكبير
والأوسط وفيه شميسة بنت نهبان ولم أعرفها ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن عمرو
أن النبي ﷺ نهى عن خاتم الذهب وخاتم الحديد . رواه الطبراني في الأوسط
ورجاله ثقات . وعن أبي سعيد الخدري قال أقبل رجل من البحرين إلى رسول
الله ﷺ فلم يرد عليه السلام وكان في يده خاتم من ذهب وجبة حرير فانصرف
الرجل محزوناً فشكا ذلك إلى امرأته فقالت له لعن رسول الله ﷺ كره جبتك
وخاتمك فالتقهما فالتقاهما ثم غدا إلى رسول الله ﷺ فرد عليه السلام فقال
يا رسول الله أتيتك آنفاً فأعرضت عني قال كان في يدك حجرة من
نار قال لقد جئت إذا بجمر كثير قال إنما جئت به ليس أغني أعنا من حجارة
الحرارة ولكنه متاع الحياة الدنيا قال فما أنتختم به قال حلقة من ورق
أو حديد أو صغر . قلت روى النسائي طرفاً من أوله يسيراً . رواه الطبراني في
الأوسط وأبو النجيب وثقه ابن حبان ورجاله ثقات . وعن أبي أمامة أن رجلاً
دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من صفر فقال ما هذا الخاتم قال من
الواهنة (١) قال أمانه لا تزيدك إلا وهناً . رواه الطبراني وفيه عفر بن معدان وهو
ضعيف . وعن ثوبان قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل من أصحابه وفي يده
خاتم فقال ما بال هذا قال من الواهنة قال انزعه عنك . رواه الطبراني وأبو
سلمة الكلاعي التابعي لم أعرفه والأحوص بن حكيم وثقه ابن المديني وغيره
وضعه ابن معين وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن فاطمة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من تختم بالعقيق لم يزل يرى خيراً . رواه الطبراني في الأوسط
وعمر بن الشريد لم يسمع من فاطمة وزهير بن عباد الرواسي وثقه أبو حاتم ، وبقية

(١) تقدم أنها عرق يأخذ في المنسكب وفي اليد كلها فيرق منها ، وقيل مرض يأخذ بالعضد .

رجالہ رجال الصحيح . وعن عائشة قالت أتى بعض بنى جعفر بن أبى طالب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بأبى أنت وأمى يارسول الله أرسل معى من يشتري لى نعلا وخاتمأفدعا النبي ﷺ بلا لافقال انطلق إلى السوق فاشترله نعلا واستجدها ولا تكن سوداء واشترله خاتما وليكن نصه من عقيق . رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه محمد بن أبوب بن سويد وهو ضعيف جداً . وعن مجاهد قال كانت المرأة تتخذ لكم درعها إزاراً تجعله فى صبعها تغطى به الخاتم . رواه أبو يعلى ورجالہ رجال الصحيح .

﴿ باب ما جاء فى الخلق (١) ﴾

عن يعلى بن مرة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح وجوهنا فى الصلاة ويبارك علينا فجئت ذات يوم فمسح وجوه الذين عن يميني وعن يساري وتركني وذلك اني كنت دخلت على أخت لى فمسحت وجهي بشئ من صفرة فقيل لى إنما تركك رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى بوجهك فانطلقت إلى بشر فدخلت فيها فاغتسلت ثم إنى حضرت صلاة أخرى فمر بى النبي صلى الله عليه وسلم فمسح وجهي وبرك على وقال عاد بخير دينه العلاء تاب واستمات السماء . قلت رواه الترمذى عن يعلى نفسه وهذا عن يعلى عن أبيه . رواه أحمد وفى رواية عنده بنحو ما رواه الترمذى غير أنه زاد يا يعلى ما ممالك على الخلق أتزوجت قلت لا ، وفيه يونس به خباب وهو ضعيف خبيث . وعن أبى حبيب عن ذلك الرجل قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ولى حاجة فرأى على خلوقاً فقال اذهب فاغسله فذهبت فغسلته ثم عدت إليه فقال اذهب فاغسله فذهبت فوقعت فى بئر وأخذت مستقة وجعلت أتبعه ثم عدت إليه فقال حاجتك . رواه أحمد وأبو حبيبة هذا إن كان هو الطائى فهو ثقة وإن كان غيره فلم أعرفه ، وبقية رجالہ رجال الصحيح . وعن يعلى بن أمية قال زوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة إماما شطة واماعطارة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأنا متخلق فقال ألا تغسل هذا الشئ أو ألا تغسل هذا

(١) هو طيب يتخذ من الزعفران وغيره ، وتغلب عليه الحمرة والصفرة ، وإنما نهى عنه لأنه من طيب النساء .

الرجس عنك فأنتيت بئراً فاغتسلت فيها حتى اصفر الماء ثم دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى أثره فقال اذهب فاغسله فذهبت فغسلته فام يذهب حتى غسلته بالتراب . رواه الطبراني في الاوسط وفيه حكمة بنت غيلان ولم أعرفها ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عبد الرحمن بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا تقربهم الملائكة الجنب والكافر والمتضمخ بالزعفران . رواه الطبراني في الاوسط وفيه زكريا بن يحيى بن أيوب الضرير ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح خلا كثير مولى عبد الرحمن بن سمرة وهو ثقة . وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا تقربهم الملائكة السكران والجنب والمتخلق . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن حكيم وهو ضعيف . وعن علي يعني ابن أبي طالب قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقوم فيهم رجل متخلق فسلم عليهم وأعرض عن الرجل فقال الرجل يا رسول الله سلمت عليهم وأعرضت عني فقال إن بين عينيك حمرة . رواه الطبراني في الاوسط ورجاله ثقات . وعن علي قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليبايعه وعياه أثر الخلق فأبى أن يبايعه فذهب فغسل عنه أثر الخلق ثم جاء فبايعه . رواه البزار عن شيخه عبد الله بن المشي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمارة أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة ليبايعه فرأى يده مخلقة فكف عنه رسول الله ﷺ يده فقال له رجل شككتك أمك إنما كف يده عنك لأنها مخلقة فغسل يده ثم أتى النبي ﷺ فبايعه . رواه البزار والطبراني وفيه حريث ابن مطر وهو متروك . وعن أنس قال أتى النبي ﷺ قوم يبايعونه وفيهم رجل في يده أثر خلق فلم يزل يبايعهم ويؤخره ثم قال إن طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح . قلت ويأتي حديث أبي موسى في باب الطيب (١) بعده . وعن عبادة بن الصامت قال بصر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل في مؤخر مسجده عليه ملحفة (٢) معصفرة فقال ألا رجل يستر بيني وبين هذه النار

(١) في الاصل : الطيب ، (٢) الملحفة : ما يلتحف به فوق سائر اللباس .

ففعل ذلك رجل . رواد الطبراني ورجاله ثقات . وعن عبد الله بن جعفر قال رأيت علي رسول الله ﷺ ثوبين مصبوغين بزعفران رداء وعمامة . رواه الطبراني في الأوسط والصغير وأبو يعلى بنحوه وفيه عبد الله بن مصعب وهو ضعيف . وقد تقدمت أحاديث في المصبوغ من نحو هذا . وعن أم سلمة قالت ربما صبغ رسول الله ﷺ رداءه أو إزاره بورس أو بزعفران ثم خرج فيهما . رواه الطبراني وقد تقدم الكلام عليه في باب الصباغ . وعن لقيس بن سلمان مولى كعب بن عجرة قال أشهد لقد رأيت أربعة أو خمسة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يابسون المعصر فيهم كعب بن عجرة ، ولقيس لم أعرفه . وعن فضيل بن كثير قال رأيت أنس بن مالك قد مس دراعته بخلق من يياض كان به . رواه الطبراني وفيه أبو ساسان ذكره ابن عدي ولم يذكر شيئاً يوجب ضعفاً ، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح وقد رواه من طريق آخر وفيه أم يحيى ابن سعيد لم أعرفها ، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام .

﴿ باب ماجاء في الريحان والطيب ﴾

عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه الفاغية (١) . رواه أحمد ورجاله ثقات . وعن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيد ريحان أهل الجنة الحناء . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد بن حنبل وهو ثقة مأمون . وعن ابن عباس قال بينما النبي ﷺ بالأنابة (٢) إذ أتى بورد الحناء فقال يشبه ريحان الجنة . رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وغيره ممن وثق وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال إذا تطيب المرأة لغير زوجها فافانما هو نار في شئ . رواه الطبراني في الأوسط وفيه امرأتان لم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ اتدوموا من هذه الشجرة يعني الزيت ومن عرض عليه طيب فليصب منه . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن زكريا

(١) هي نور الحناء ، وقيل نور الريحان وقيل زهر كل نبت من أنوار الصحراء التي لا تزرع وقيل فاغية كل نبت زهره . وفي الأصل مغفلة من النقط . (٢) في الأصل ، الانابة ،

ألا تغير قد كان أبو بكر يغير فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شيبة في الاسلام كانت له نوراً يوم القيامة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه طريف بن زيد قال العقيلي لا يتابع على هذا الحديث . وعن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتنفوا الشيب فانه نور من شاب شيبة في الاسلام كتب له بها عشر حسنات وحط عنه بها خطيئة ورفع له بها درجة . قلت رواه أبو داود باختصار . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تبارك وتعالى إني لأستحي من عبدى وأمتى فتشيب لحية عبدى ورأس أمتى في الاسلام أعنيهما بعد ذلك . رواه أبو يعلى وفيه نوح بن ذكوان وغيره من الضعفاء . وعن أبي مالك الأشجعي قال سمعت أبي وسأله فقال كان خضابنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الورس (١) والزعفران . رواه أحمد والبزار ورجالهم رجال الصحيح خلا بكر بن عيسى وهو ثقة . وعن الحكم بن عمرو الغفاري قال دخلت أنا وأخي رافع بن عمرو على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رحمه الله وأنا مخضوب بالحناء وأخي مخضوب بالصفرة فقال لي عمر بن الخطاب رحمه الله هذا خضاب الاسلام وقال لأخي هذا خضاب الايمان . رواه أحمد وفيه عبد الصمد بن حبيب وثقه ابن معين وضعفه أحمد ، وبقية رجاله ثقات . وعن محمد بن سيرين قال سئل أنس عن خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن شاب إلا يسيراً ولكن أبا بكر وعمر بعده خضبا بالحناء والكم (٢) قال وجاء أبو بكر رضي الله عنه بأبيه أبي قحافة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة يحمله حتى وضع بين يدي رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ لا نبي بكر رحمة الله عليه ورضوانه لو أقررت الشيخ في بيته لا تيناه تكربة لأبي بكر فأسلم ورأسه ولحيته كالنغامة (٣) يياضاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) الورس : نبت أصفر يصنع به . (٢) الكتم : نبت يصنع به الشعر أسود .

(٣) النغامة : نبت أصفر الزهر والتمر يشبه به الشيب ، وقيل هي شجرة تبيض كأنها الثلج . وفي الأصل في مواضع من هذا الباب م النعامة ، وهو غلط .

غيرهما وجنبوه السواد . رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبخاري باختصار ، وفي الصحيح طرف منه ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن أبي أمامة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على مشيخة من الأنصار بيض لحاهم فقال يا معشر الأنصار حمروا وصفروا وخالفوا أهل الكتاب فذكر الحديث وقد تقدم في لباسه . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح ، وفي الصحيح طرف منه ورجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم وهو ثمة وفيه كلام لا يضر . وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشبهوا بالأنصار عجميوا اللحى . رواه البخاري وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف . وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اختضبوا بالحناء فإنه يزيد في شبابكم ونكاحكم . رواه البخاري وفيه يحيى ابن ميمون التمار وهو متروك . وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال غيروا الشيب وإن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم . رواه البخاري وفيه سعيد بن بشير وهو ثقة وفيه ضعف . وعن أبي الطفيل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم ، أو قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يختضب بالحناء والكتم . رواه البخاري وفيه يحيى بن أبي (١) كثير أبو النضر وهو ضعيف جداً ولم يسمع من أبي الطفيل . وعن أنس أن رجلاً دخل على النبي صلى الله عليه وسلم أيضاً الرأس والحية فقال ألسنتي مسلماً قال بلى قال فاختضب . رواه أبو يعلى وفيه علي بن أبي سارة وهو متروك . وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اختضبوا بالحناء فإنه طيب الريح يسكن البوخة . رواه أبو يعلى من طريق الحسن بن دعامة عن عمر بن شريك قال الذهبي مجهولان . وعن أنس بن مالك قال كنا يوماً عند النبي صلى الله عليه وسلم فدخلت عليه اليهود فرآهم بيض اللحى فقال ما لكم لا تغيرون فقليل إنهم يكرهون فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكنكم غيروا وإياي والسواد . رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة ، وبقية رجاله ثقات وهو حديث حسن . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود ولا النصارى . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخ له اسمه

(١) دأبى ، غير موجودة في الأصل ، والتصويب من الخلاصة .

أحمد ولم أعرفه والظاهر أنه ثقة لانه أكثر عنه ، وبقية رجاله ثقات . وعن بريدة قال رأيت في أصداع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحناء . رواه الطبراني في الاوسط وفيه من لم أعرفه . وعن أبي هريرة قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وأبو بكر قائم على رأسه فقال بأبي أنت وأمي يا رسول الله هو أحق أن يأتيك (١) فجيء بأبي قحافة كان رأسه ولحيته ثغامة يضاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروه وجنبوه السواد . رواه الطبراني في الاوسط وفيه داود بن قرا هيح وثقه يحيى اللقطنى وغيره وضعفه جماعة وفيه من لم أعرفهم . وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون في آخر الزمان قوم يسودون أشعارهم لا ينظر الله إليهم - قلت رواه أبو داود خلا قوله لا ينظر الله إليهم - رواه الطبراني في الاوسط وإسناده جيد . وعن عمر أنه عرضت عليه مولاة له أن تصبغ لحيته فقال أتريد أن أطفئ نوري كما أطفأ فلان نوره . رواه الطبراني وفيه بقية بن الوليد وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي عامر سليم بن عامر قال رأيت عمر لا يغير من لحيته . رواه الطبراني ورجاله ثقات خلا أبي بكر بن سهل قال الذهبي مقارب الحديث ، وضعفه النسائي . وعن مستقيم بن عبد الملك قال رأيت الحسن والحسين رضى الله عنهما شابا وما يخضبان . رواه الطبراني وفيه جمهور بن منصور ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أم عياش قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خضب حتى مات . رواه الطبراني وفيه عبد الكريم بن روح وثقة ابن حبان وقال يخطئ ويخالف وضعفه غيره ، وبقية رجاله لم يتكلم فيهم أحد . وعن حسان ابن أبي جابر السلمي قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطائف فرأى رجلا من أصحابه قد حمروا لحاهم وصفروا لحاهم قال مرحباً بالحميرين والمصفرين . رواه الطبراني وتابعه يوسف غير مسمى وبقية مدلس ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أنس بن مالك وشبيب بن عمرو وناجية بن عمرو قالوا رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخضب . رواه الطبراني وفيه عازب بن شريح

(١) لعله سقط من الحديث ما بينه الحديث السابق وما سيأتى في مناقب الصديق في الجزء التاسع .

وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخضب أخذ شيئاً من دهن وزعفران فرشه بيده ثم يمرسه (١) على لحيته . رواه الطبراني وفيه أبو توبة بشير بن عبد الله ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه . وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن الجهدمة قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى الصلاة ينفض رأسه ولحيته من ردع الحناء . رواه الطبراني وفيه أبو بكر الداهري وهو ضعيف . وعن عتبة بن عبد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتغيير الشعر مخالفة للأعاجم . رواه الطبراني وفيه الاحوص بن حكيم وهو ضعيف وقد وثق . وعن عامر بن سعد أن سعداً كان يخضب بالسواد . رواه الطبراني وفيه سليم بن مسلم ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، وقد رواه من طريق آخر وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف وفيه توثيق . وعن عبد الله بن عمرو أن عمر بن الخطاب رأى عمرو بن العاص وقد سود شيبه فهو مثل جناح الغراب فقال ما هذا يا أبا عبد الله فقال يا أمير المؤمنين أحب أن يرى في بقية فلم ينه عن ذلك ولم يعبه عليه . رواه الطبراني وفيه راو لم يسم قال سعد بن أبي مريم حدثني من أثق به وعبد الرحمن بن أبي الزناد وبقية رجاله ثقات ، وعن أبي عشانة أنه رأى عتبة بن عامر يخضب بالسواد ويقول نسود أعلاها وتأتي أصولها قال وكان شاعراً . رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح خلا أبا عشانة وهو ثقة . وعن محمد بن علي أنه رأى الحسن بن علي رضي الله عنهما مخضوباً بالسواد على فرس ذنوب (٢) . رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح خلا محمد بن إسماعيل بن رجاء وهو ثقة . وعن سليم قال رأيت جرير بن عبد الله يخضب رأسه ولحيته بالسواد . رواه الطبراني وسليم والراوى عنه لم أعرفهما . وعن محمد بن علي أن الحسين بن علي رضي الله عنهما كان يخضب بالسواد . رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح وقد روى عنهما من طرق وهذه أصحها ورجالهم رجال الصحيح . وعن سفين بن عيينة قال سألت عبيد الله بن أبي يزيد رأيت الحسين بن علي قال نعم رأيت جالساً في حوض زمزم قلت هل رأيت صبغ قال لا

(١) أى يدللكه ، وفي الأصل : يمرشه ، ولها وجه . (٢) أى وأفر شعر الذنوب .

إلا إنى رأيت رأسه ولحيته سوداء إلا هذا الموضع يعنى عنقه (١) وأسفل من ذلك
 يياض وذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم شاب ذلك الموضع منه وكان يتشبه به .
 رواه الطبرانى وعبد الله بن أبى يزيد إن كان المازنى فهو ثقة وإن كان غيره فلم
 أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد ثقة مأمون . وعن
 عبد الرحمن بن بزرج قال رأيت الحسن والحسين ابنى فاطمة يخضبان بالسواد
 وكان الحسين يدع العنقة . رواه الطبرانى وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه
 ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن أبى زهير قال رأيت الحسين بن
 على يخضب بالوسمة (٢) . رواه الطبرانى وعبد الله بن أبى زهير لم أعرفه ، وبقية رجاله
 ثقات . وعن العيزار بن حريث قال رأيت الحسن والحسين يخضبان بالحناء
 والكنم . رواه الطبرانى وزجاله رجال الصحيح . وعن أبى الدرداء قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من خضب بالسواد سود الله وجهه يوم القيامة .
 رواه الطبرانى وفيه الوضين بن عطاء وثقه أحمد وابن معين وابن حبان وضعفه
 من هو دونهم فى المنزلة ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن عمر قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصفرة خضاب المؤمن والحمرة خضاب
 المسلم والسواد خضاب الكافر . رواه الطبرانى وفيه من لم أعرفه . وعن إسماعيل
 ابن أبى خالد قال كان رأس أنس بن مالك تخضب بالحناء . رواه الطبرانى من
 طرق ورجال هذه رجال الصحيح . وعن إسماعيل بن أبى خالد قال كان أنس
 يصفر لحيته بالورس . رواه الطبرانى ورجالهم رجال الصحيح خلا عقبه بن
 خالد وهو ثقة . وعن عثمان بن عبيد الله قال رأيت جابر بن عبد الله يخضب
 بالصفرة وشهد العقبة . رواه الطبرانى وعثمان ذكره ابن أبى حاتم وهو عثمان
 ابن عبيد الله بن أبى رافع لم يجرحه أحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن
 عمر بن أبى زائدة قال رأيت حكيم بن جابر يخضب بالصفرة ، ورجالهم رجال
 الصحيح . وعن عبد الملك بن عمير قال رأيت جرير أخضب بالصفرة والزعفران .
 رواه الطبرانى بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح . وعن عثمان بن عبيد الله

(١) العنقة : الشعر الذى فى الشفة السفلى . (٢) هو نبت يخضب به الشعر أسود .

ابن أبي رافع قال رأيت رافع بن خديج رضى الله عنه يخضب بالصفرة .
رواه الطبراني وعثمان ذكره ابن أبي حاتم ولم يضعفه ، وبقية رجاله رجال
الصحيح . وعن عثمان بن عبد الله بن سراقه قال رأيت أبا قتادة وأبا هريرة وابن
عمر وأبا أسيد يمرون علينا ونحن في الكتاب نجد منهم ريح العنبر ويصفرون
لحامهم . رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح . وعن عمار بن أبي عمار قال
رأيت عبد الرحمن بن أبي بكر يخضب بالحناء والكتم . رواه الطبراني ورجالهم
رجال الصحيح . وعن إسماعيل بن أبي خالد قال رأيت عبد الله بن أبي أوفى
خضب لحيته بالحناء . رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح . وعن محمد بن إسحق
قال كان عبد الله بن جعفر يخضب بالحناء . رواه الطبراني ، وابن اسحق لم يدرك
ابن جعفر ، وبقية رجاله ثقات .

(باب ماجاء في الشعر واللحية)

عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكرموا الشعر . رواه البزار
وفيه خالد بن الياس وهو متروك . وعن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من اتخذ شعرا فليحسن اليه أو ليحلقه ، وكان أبو قتادة يرجل شعره غبا .
رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعيد الرازي قال الدارقطني ليس
بالقوى ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن جابر قال كان لأبي قتادة جمعة (١)
فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عنها فقال أكرمها وادنها . رواه الطبراني في
الأوسط من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهي ضعيفة ، وبقية
رجالهم ثقات . وعن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم أبصر رجلا نثر
الرأس فقال لم يشوه أحدكم نفسه وأشار بيده أى خذ منه : رواه الطبراني في
الأوسط عن شيخه موسى بن زكريا التستري وهو ضعيف . وعن أنس قال
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ما شاء الله أن يسدلها ثم فرق بعد .
رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح . وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من سعادة المؤمن خفة لحيته . رواه الطبراني وفيه يوسف بن الفرق قال

(١) الجملة من شعر الرأس ماسقط على المنكبين .

الاذنى كذاب . وعن صفية بنت مجزأة أن أبا محذورة كانت له قصة في مقدم رأسه إذا قعد أرسلها فتبلغ الأرض فقالوا له ألا تحلقها فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح عايبها بيده فلم أكن لا حلقها حتى أموت . رواه الطبراني وفيه أيوب بن ثابت المكي قال أبو حاتم لا يحمل حديثه . وعن سالم أنه وفد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غلام حدث فسمت (١) عليه الرسول صلى الله عليه وسلم فدعا له وتطهر من فضل وضوئه وذلك اليوم عليه ذؤابة وقد بلغ أو قارب يبلغ . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن هبيرة بن يريم قال كان عبد الله بن مسعود رضى الله عنه يغسل رأسه ثم يترك شعره من وراء أذنيه . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن أبي معمر أن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه كان له صغيرتان عليه مسحة أهل الجاهلية وكان دقيق الساقين . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن أبي دباب ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الرحمن أنه رأى الحسن بن علي رضى الله عنهما يضرب شعره منكبيه . رواه الطبراني وفيه محتسب أبو عايد وهو لين وشيخ شجاع لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن الحسن بن زيد عن أبيه قال رأيت في رأس الحسن قرعة فلقد رأيت الحسن يحدها حتى يدنها . رواه الطبراني وفيه ابن اسحق وهو ثقة ولكنه مدلس ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الرحمن بن زيادة البكري قال دخلت على ابني بشر المازنيين فقلت هل رأيتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا نعم زارنا في رحالنا فقمنا إليه طعاما فأكل من طعامنا ورأى في قرن أحدنا شعرات ملتفة فوضع يده عليه وقال الحمد لله الذي جعل في أمني مثل هذا . رواه الطبراني عن شيخه طالب بن قرعة الأذنى ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابني بشر قال دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعنا له قطيفة (٢) لنا فثنيها جالس وأنزل عليه الوحي في يتناو قد منا إليه زبدا وتمر وكان يحب الزبد وكان في رأس أحدهم قرن شعر مجتمع كأنه قرن فقال ألا أرى في أمتي قرنا

(١) التسميت هو الدعاء بالخير والبركة ، ويقال بالشين المعجمة ، يقال شمت فلانا وشمت عليه . (٢) القطيفة : كساء له خمل .

فذكر الحديث ونصه . رواه أبو داود . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب ما جاء في الشارب واللحية وغير ذلك ﴾

عن عامر بن عبد الله بن الزبير أن عمر بن الخطاب كان إذا غضب قتل شاربہ ونفخ . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد وهو ثقة مأمون إلا أن عامر بن عبد الله بن الزبير لم يدرك عمر . وعن حسان أن أبا هاشم بن عتبة كان له شارب يعقده خلف قفاه فقلت له ما بال شاربك وقد جاء عن النبي ﷺ في أخذ الشارب ما قد جاء فقال إني كنت أخذت شاربني فأتيت النبي ﷺ فأمر يده عليه فقال متى أخذت شاربك قلت الساعة قال فلا تأخذه حتى تلقاني فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن ألقاه فلن آخذه حتى ألقاه . رواه الطبراني وفيه الوليد بن سلمة الأزدني وهو كذاب . وعن أم عياش قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحفى شاربہ . رواه الطبراني وفيه عبد الكريم بن روح وهو متروك . وعن عبيد قال أمر النبي ﷺ بالاحتفاء . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أهل الشرك يعفون شواربهم ويعفون لحاهم يخالفوهم فاعفوا اللحي وحفوا الشوارب . رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما عمر بن أبي سلمة وثقه ابن معين وغيره وضعفه شعبة وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس أن النبي ﷺ قال خالفوا المجوس جزوا الشوارب وأوفروا اللحي . رواه البزار وفيه الحسن بن أبي جعفر وهو ضعيف متروك . وتأتي أحاديث من هذا الباب في الباب بعده إن شاء الله . وعن عثمان بن عبيد الله بن أبي رافع أنه رأى أبا سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمرو وسلمة بن الأكوع وأبا أسيد البدری ورافع بن خديج وأنس بن مالك يأخذون من الشوارب كأخذ الحلق ويعفون اللحي ويتنفون الآباط ، وفي رواية ويقصون الأظفار . رواه الطبراني وثمان هذا لم أعرفه ، وبقية أحد الاسنادين رجاله رجال الصحيح . وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر رجلا وشاربه طويل فقال إئتوني بمقص وسواك فجعل

السواك على طرفه وأخذ ما جاوز . رواه البزار وفيه عبد الرحمن بن مسهر وهو كذاب . وعن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن جز السبال (١) . رواه الطبراني في الأوسط عن المقدم بن داود وهو ضعيف . وعن الحكم بن عمر اليماني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قصوا الشارب مع الشفاه . رواه الطبراني وفيه عيسى بن إبراهيم بن طهمان وهو متروك . وعن عبد الله بن بسر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطر شارب طراً . رواه الطبراني وفيه يعقوب بن محمد الزهري وهو ضعيف وقد وثق ومنصور بن إسماعيل ضعفه العقيلي ، وبقية رجاله ثقات . وعن شرحبيل بن مسلم قال رأيت خمسة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقومون (٢) شواربهم ويعفون لحاهم ويصفرونها أبا أمامة الباهلي والحجاج بن عامر الثمالي والمقدم بن معدى كرب وعبد الله بن بشير وعتبة بن عمرو السلمي كانوا يقومون (٣) مع طرف الشفة . رواه الطبراني وإسناده جيد . وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سعادة المؤمن خفة لحيته . رواه الطبراني وفيه يوسف بن الغرق قال الأزدي كذاب .

﴿ باب في تقليم الأظفار وغير ذلك ﴾

عن رجل من بني غفار أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يحلق عاتته ويقلم أظفاره ويحز شاربته فليس منا . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قيل له يا رسول الله لقد أبطأ عليك خبر جبريل قال ولم لا يبطن عني وأنتم حولي لا تستنون (٣) ولا تقلمون أظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تنقون رواجبكم (٤) . رواه أحمد والطبراني وفيه أبو كعب مولى ابن عباس قال أبو حاتم لا يعرف إلا في هذا الحديث . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن أبي واصل قال لقيت أبا أيوب الأنصاري فصالحني فرأى في أظفاري طولاً

(١) هي الشعرات التي تحت اللحية الأسفل ، والسبلة عند العرب مقدم اللحية وما أسبل منها على الصدر . وفي الأصل «السال» . (٢) أي يحفون ، وفي الأصل «يعمون» ، والتصحيح من النهاية . (٣) أي لا تستأكون . (٤) هي ما بين عقد الأصابع من داخل .

فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل أحدكم عن خبر السماء وهو يدع أظافره كالأظفار الطير تجتمع فيها الخبائث والخبث والتفت . رواه أحمد وقال سبقه لسانه يعني وكيعاً فقال رأيت أبا أيوب الانصاري وإنما هو العتكي . رواه أحمد والطبراني باختصار ورجالهما رجال الصحيح خلا أبا واصل وهو ثقة . وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهارات أربع قص الشارب وحلق العانة وتقليم الأظفار والسواك . رواه البزار والطبراني وفيه معاوية بن يحيى الضعيف . وعن عبد الله بن مسعود قال قالوا يا رسول الله إنك تهتم قال مالي لا أوهم ورفع (١) أحدكم بين ظفره وأنامله . رواه الطبراني والبزار باختصار ورجال البزار ثقات وكذلك رجال الطبراني إن شاء الله . وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر رجلاً وشاربه طويل فقال إئتوني بمقص وسواك فجعل السواك على طرفه ثم أخذ ما جاوز . رواه البزار وفيه عبد الرحمن بن مسهر قاضي جبل وهو كذاب . وعن ميل بنت مسرح قالت رأيت أبا يقلم أظفاره ويدفنه وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك . رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط من طريق عبيد الله بن سلمة بن وهرام عن أبيه وكلاهما ضعيف وأبوه وثق . وعن سودة ابن الربيع قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأمر لي بنود ثم قال لي إذا رجعت إلى بيتك فرهم فليحسنوا عذراتهم ومرهم فليقلعوا أظفارهم لا يغيظوا ضروع مواشيهم إذا حلبوا . رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال إذا رجعت إلى بيتك فرهم فليحسنوا أعمالهم ومرهم فليقلعوا أظفارهم لا يخذلوا بها ضروع مواشيهم إذا حلبوا ، وفيه مرجى بن رجاء وثقه أبو زرعة وغيره وضعفه ابن معين وغيره ، وبقي رجال أحمد ثقات . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفروا للحي وخذوا من الشوارب وانتفوا الآباط واحذروا الفلقطين - قلت في الصحيح بعضه - رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن داود اليمامي وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه

(١) أراد بالرفع هنا وسخ الظفر .

وسلم مكة قال إن الله ورسوله حرم شرب الخمر وثمنها قال وقصوا الشوارب
واعفوا اللحى ولا تمشوا في الأسواق إلا وعليكم الأزر إنه ليس منامن عمل
سنة غيرنا . قلت وهو بتمامه في البيوع (١) . رواه الطبراني في الأوسط وفيه
يوسف بن ميمون ضعفه أحمدو البخاري وجماعة ووثقه ابن حبان ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب حلق القفا ﴾

عن عمر بن الخطاب قال نهى رسول الله ﷺ عن حلق القفا إلا للحجامة .
رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه سعيد بن بشير وثقه شعبة وغيره .
ضعفه ابن معين وغيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

﴿ باب شعر الحرة والأمة ﴾

عن عبد الله بن عمرو قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجمة للحرة
والقصة (٢) . رواه الطبراني في الكبير والصغير ورجال الصغير ثقات .

﴿ باب الواصلة والقاشرة (٣) والواشمة ﴾

عن معقل بن يسار أن رجلاً من الأنصار رأى امرأة سقط شعرها
فستل النبي ﷺ فلعن الواصلة والموصولة . رواه أحمد والطبراني وفيه الفضل
ابن دهم وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح . وعن عائشة
قالت كان رسول الله ﷺ يلعن القاشرة والمقشورة . رواه أحمد وفيه من لم
أعرفه من النساء . وعن ابن عباس أن النبي ﷺ خرج بقصة فقال إن نساء (٤) بنى
إسرائيل كن يجعلن هذا في رؤوسهن فلعن وحرمن عليهن المساجد . رواه الطبراني
في الكبير والأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله
ثقات . وعن أبي أمامة أن النبي ﷺ لعن الواصلة والموصولة والواشمة
والموشومة . رواه الطبراني ورجال الصحيح . وعن ابن عباس أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الواصلة والموصولة . قلت لابن عباس عند
أبي داود لعنت الواصلة والمستوصلة من غير ذكر للنبي ﷺ - رواه الطبراني

(١) في الجزء الرابع . (٢) كل خصلة من الشعر قصة . (٣) القاشرة هي التي تعالج
ها بما يصني لونه كأنها تقشر أعلى الجلد . (٤) نساء ، غير موجودة في الأصل .

وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

(باب طهارة الوشم وأنه لا تجب إزالته)

عن قيس بن أبي حازم قال دخلنا على أبي بكر رضى الله عنه في مرضه
فرايت عنده امرأة بيضاء موشومة اليدين تذب عنه وهي أسماء بنت عميس .
رواه الطبراني ورجالہ رجال الصحيح .

(باب ما جاء في الدهن)

عن بشر بن عبد الله بن عمرو بن سعيد الخثعمي قال دخلت على محمد بن علي
ابن الحسين وعنده ابنه فقال هلم إلى الغداء فقلت قد تغديت يا ابن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لي إنه هندباء فقلت يا ابن رسول الله عليه السلام وما الهندباء فقال
حدثني أبي عن جدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من ورقة من ورق
الهندباء إلا وعليها قطرة من ماء الجنة ثم أتى بدهن فقال ادهن فقلت قد ادهنت
يا ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنه البنفسج قلت وما البنفسج فقال حدثني
أبي عن جدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن فضل البنفسج على سائر
الادهان كفضل ولد عبد المطلب على سائر قریش وان فضل البنفسج كفضل
الاسلام على سائر الأديان . رواه الطبراني وفيه أرطاة بن الأشعث وهو متهم
بالوضع . وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا دهن لحيته بدأ
بالعنفة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحكم بن عبد الله بن سعيد الأيلي
ضعيف جداً قال أحمد أحاديثه كلها موضوعة . وعن لميس أنها قالت سألت
عائشة قلت لها المرأة تصنع الدهن تتحبب إلى زوجها فقالت أميطي عنك تلك
التي لا ينظر الله إليها ، وقالت امرأة لعائشة يا أمه فقالت عائشة إنني لست
بأمكن ولكني أختكن . رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف جداً
وقد وثق ولميس لم أعرفها .

(باب ما جاء في المرأة وما يقول إذا نظرفيها واليمين في كل شيء)

عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نظر في المرأة قال
الحمد لله الذي حسن خلقي وخلق وزان مني ما شان من غيري وإذا اكتمل

جعل في كل عين إثنين وواحد بينهما وكان إذا لبس نعليه بدأ باليمين وإذا خلع خلع اليسرى وكان إذا دخل المسجد أدخل رجله اليمنى وكان يحب التيمن في كل شيء أخذوا وعطاء . رواه أبو يعلى وفيه عمرو بن حصين وهو متروك .

(باب ما تنبغي المحافظة عليه)

عن عائشة قالت كان لا يفارق مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم سواكه ومشطه وكان ينظر في المرأة إذا سرح لحيته . رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن أرقم الزهري وهو ضعيف . وعن عائشة قالت خمس لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعهن في سفر ولا حضر المرأة والمكحلة والمشط والمدر والسواك . رواه الطبراني في الأوسط وفيه إسماعيل بن يحيى أبو أمية وهو متروك . وعن أم الدرداء قالت سألت عائشة ما كنت إذا سافرت مع رسول الله ﷺ لو حججت أو غزوت معه ما كنت تزودينه قالت كنت أزوده غازوده دهنًا ومشطًا ومراة ومقصًا ومكحلة وسواكأ ، وفي رواية ومقصين بدل مقص . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن حفص الوصاني وهو ضعيف ،

(باب زينة النساء واختضاهن بالحناء)

عن أم ليلي قالت بايعنا رسول الله ﷺ فكان فيما أخذ علينا أن نختضب الغمس ونتمشط بالعل ولا نعطل أيدينا من خضاب وقالت أمرنا رسول الله ﷺ إذا كانت إحدانا تقدر أن تتخذ في يديها مسكتين من فضة فإن لم تقدر فصدت يديها ولو بسير وقال لا تشبهن بالرجال . رواه الطبراني في الأوسط والكبير بإسناد واحد على مرتين وفي إسناده من لم أعرفه . وعن امرأة وكانت قد صلت القبليتين مع رسول الله ﷺ قالت دخلت على رسول الله ﷺ فقال اختضبي تترك إحداكن الخضاب حتى تكون يدها كيد الرجل ، فما تركت الخضاب وأنها لابنة ثمانين . رواه أحمد وفيه من لم أعرفهم وابن إسحق وهو مدلس . وعن ابن عمر قال دخل على النبي ﷺ نسوة من الانصار فقال يا معشر الانصار اختضبن غمسًا واخضضن ولا تنهكن فانه أحظى عند أزواجكن وإياكن وكفر المنعمين ، قال مدلل يعني الزوج . رواه البزار وفيه مدلل بن علي وهو ضعيف

وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس أن امرأة أتت النبي ﷺ تباعه فقالت ولم تكن محتضبة فلم يبايعها حتى اختضبت . رواه البزار وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات . وعن السواد قالت أتيت النبي ﷺ لا ببايعه فقال اذهبي فاخضضي ثم تعالي حتى أبايعك . رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه من لم أعرفه . وعن مسلم بن عبد الرحمن قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع النساء عام الفتح على الصفا فجاءت امرأة كأن يدها يد الرجل فأبى أن يبايعها حتى ذهبت فغيرت يدها بصفرة وأتاه رجل في يده خاتم من حديد فقال ما طهر الله يداً فيها خاتم من حديد . رواه الطبراني في الأوسط والبزار وفيه سميسة بنت نهبان ولم أعرفها ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال إذا تطيبت المرأة لغير زوجها فانما هو نار في شئنا (١) . رواه الطبراني في الأوسط وفيه امرأتان لم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات .

(باب الختان)

عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ثم عطية ختانة كانت بالمدينة إذا خففت (٢) فأشمت ولا تنهكت (٣) فانه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج . رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن .

(باب ما جاء في التماثيل والصور)

عن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فقال أياكم ينطلق إلى المدينة فلا يدع بها وثناً إلا كسره ولا قبراً إلا سواه ولا صورة إلا لطخها فقال رجل أنا يا رسول الله قال فهات أهل المدينة قال فانطلق ثم رجع قال يا رسول الله لم أدع بها وثناً إلا كسرتُه ولا قبراً إلا سويتُه ولا صورة إلا لطختها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد إلى صنعة شيء من هذا فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ثم قال لا تكونن مختالاً ولا فتاناً ولا تاجراً إلا تاجر خير فإن أولئك هم المسوفون بالعمل ، وفي رواية عن علي بن أبي طالب

(١) الشئنا : العيب والعار . (٢) الخفض للنساء كالختان للرجال . (٣) شبه القطع اليسير باشمام الرائحة ، والنهك بالمبالغة فيه ، أى أقطعت بعض التواة ولا تستأصلها .

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً من الأنصار أن يسوي كل قبر وأن يلطخ كل صنم فقال يا رسول الله إني أكره أن أدخل بيوت قومي قال فأرسلني فذكر نحوه . روى الأول أحمد وروى الثاني ابنه عبد الله ، وفي رواية عن رجل من أهل البصرة قال ويكنيه أهل البصرة أبا مورع قال وأهل الكوفة يكنونه بأبي محمد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكر نحو حديث أحمد الأول ولم يقل عن علي وقال فيه ولا صورة إلا طلخها بدل لطلخها - قلت في الصحيح طرف منه - رواه أحمد وابنه وفيه أبو محمد الهذلي ويقال أبو مورع ولم أجد من وثقه وقدرى عنه جماعة ولم يضعفه أحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجلسي حتى يأتيك جبريل فتسلين عليه ويدعو لك بالخير فجاء جبريل فقام بالباب ثم رجع ولم يدخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال جبريل رجع ولم يدخل فلقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلة أخرى فقال يا جبريل جلست عائشة لتسلم عليك وتدعوها بالخير فرجعت عن بابنا ولم تدخل علينا فقال جبريل إني جئت لأدخل عليكم فوجدت تلك الدويبة أو التمثال - قلت روى ابن ماجه بعضه - رواه الطبراني في الأوسط وفيه اسماعيل بن عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مرزوق قال ابن أبي حاتم مجهول ، وفيه مستور ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وعدني جبريل موعداً وإنه أبطأ على ثم قال إنما منعتني من ذلك صوت جرس أو صورة في بيت . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمرو بن دينار فهرمان آل الزبير وهو ضعيف . وعن أبي أيوب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة ولا كلب . رواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجالهم رجال الصحيح . وعن أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل البيت فرأى صورة فجعل يحوها ويقول قاتل الله قوماً يصورون ما لا يخلقون . رواه الطبراني وفيه خالد بن يزيد العمري ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن صفية بنت شيمة قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ثوباً وهو في الكعبة ثم جعل يضرب التصاوير

التي فيها . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة تمثال والمصورون يعذبون يوم القيامة في النار يقول لهم الرحمن قوموا إلى ما صورتم فلا يزالون يعذبون حتى تنطق الصور ولا تنطق . قلت في الصحيح بعضه . رواه الطبراني وفيه محمد بن أبي الرعيعة وهو ضعيف . وعن أم سلمة قالت كان لي غزال من ذهب فأمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أتصدق به ففعلت . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن أبي هريرة رفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم في التماثيل رخص فيما كان يوطأ وكره ما كان منصوباً . رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن أرقم وهو ضعيف .

﴿ باب تأذي الملائكة بالنحاس ﴾

عن عبد الله بن عمر قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بصنم من نحاس فضرب ظهره بظهر كفه ثم قال خاب وخسر من عبدك من دون الله ثم أتى النبي ﷺ جبريل ومعه ملك فتنحى الملك فقال النبي ﷺ ما شأنه تنحى قال انه وجد منك ريح نحاس وإنا لا نستطيع ريح النحاس . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يزيد بن يوسف الصنعاني ضعفه ابن معين وغيره وهو متروك وأتى عليه أبو مسهر ، وأبو سبرة قال الذهبي لا يعرف ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب ما جاء في الجرس ﴾

عن مولى لعائشة أنه كان يقول بها أنها كانت إذا سمعت صوت الجرس أمامها قالت قف بي فيقف حتى لا نسمعه وإذا سمعته وراها قالت أسرع بي حتى لا أسمعه قالت وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن له تابعاً من الجن . رواه أحمد ومولى عائشة لم أعرفه . وعن عائشة أن رسول الله ﷺ أمر بالاجراس أن تقطع من أعناق الإبل يوم بدر . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن حويطب بن عبد العزى - وقال بعضهم حويط والصحيح حويطب - أنه رأى رقعة فيها جرس فقال إن رسول الله ﷺ قال لا تصحب الملائكة رقعة فيها جرس . رواه البزار والطبراني ورجال البزار رجال الصحيح . وعن

حوط بن عبد العزى أن النبي ﷺ أمر بقطع الجرس . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن جابر قال أمر النبي ﷺ في غزوة غزاها بالاجراس أن تقطع . رواه الطبراني في الأوسط وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وفيه توثيق لين ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أنس قال كنا مع رسول الله ﷺ فسمع صوت جرس فقال الملائكة لا تتبع رفقة فيها جرس أو . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن ميمون وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أنس قال قال رسول الله ﷺ لا تقرب الملائكة غيراً فيها جرس ولا بيتاً فيه جرس . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ أمر بقطع الاجراس . رواه الطبراني في الأوسط وفيه جرير بن المسلم ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وقد تقدم حديث عمر في باب التماثيل . (١)

﴿ كتاب الخلافة ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ باب الخلفاء الأربعة ﴾

عن علي أنه قال يوم الجمل إن رسول الله ﷺ لم يعد إلينا عهداً نأخذ به في إمارة ولكنه شيء رأيناه من قبل أنفسنا ثم استخلف أبو بكر رحمة الله على أبي بكر فأقام واستقام ثم استخلف عمر رحمة الله على عمر فأقام واستقام حتى ضرب الدين بجرانه (٢) . رواه أحمد وفيه رجل لم يسم ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن

(١) في حاشية الأصل : بلغ مقابلة على نسخة الأصل بقرأة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر . وبعده ياض اسطر في الأصل . (٢) الجران : باطن العنق ، المعنى أنه قرقراد واستقام كأن البعير إذا رك واستراح مدعقه على الأرض . وفي الأصل «بجرا به» .

عبد خير قال قام علي بن أبي طالب عليه السلام على المنبر فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر فعمل بعمله وسار بسيرته حتى قبضه الله على ذلك ثم استخلف عمر فعمل بعمله وسار بسيرتها حتى قبضه الله على ذلك . رواه أحمد ورجاله ثقات . وعن علي قال يارسول الله من تومر بعدك قال إن تومروا أبا بكر تجددوه أميناً زاهداً في الدنيا راغباً في الآخرة وإن تومروا عمر تجددوه قوياً أميناً لا تأخذه في الله لومة لائم وإن تومروا علياً ولا أراكم فاعلين تجددوه هادياً مهدياً يأخذكم الطريق المستقيم . رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط ورجال البزار ثقات . وعن حذيفة ابن اليمان قال قالوا يارسول الله ألا تستخلف علينا قال إني إن استخلف عايكم فتعصون خليفتي ينزل عليكم العذاب قالوا ألا تستخلف أبا بكر قال إن تستخلفوه تجددوه ضعيفاً في بدنه قوياً في أمر الله قالوا ألا تستخلف عمر قال إن تستخلفوه تجددوه قوياً في بدنه قوياً في أمر الله قالوا ألا تستخلف علياً قال إن تستخلفوه ولن تفعلوا يسلك بكم الطريق المستقيم وتجددوه هادياً مهدياً . رواه البزار وفيه أبو القظان عثمان بن عمير وهو ضعيف . وعن عائشة قالت لما أسس رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجد المدينة جاء بحجر فوضعه وجاء أبو بكر بحجر فوضعه وجاء عمر بحجر فوضعه وجاء عثمان بحجر فوضعه قالت فسئل رسول الله ﷺ عن ذلك فقال هذا أمر الخلافة من بعدى . رواه أبو يعلى عن العوام بن حوشب عن حدثه عن عائشة ، ورجاله رجال الصحيح غير التابعي فإنه لم يسم ويأتي . وعن أنس قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم فدخل إلى بستان فجاء آت فدق الباب فقال يا أنس قم فافتح له وبشره بالجنة وبالخلافة من بعدى قلت يارسول الله أعلمه قال أعلمه فاذا أبو بكر فقلت له أبشر بالجنة وأبشر بالخلافة من بعد رسول الله ﷺ ثم جاء آت فدق الباب فقال يا أنس قم فافتح له وبشره بالجنة وبشره بالخلافة من بعد أبي بكر قلت يارسول الله أعلمه قال أعلمه فخرجت فاذا عمر قال قلت له أبشر بالجنة وأبشر بالخلافة من بعد أبي بكر قال ثم جاء آت فدق الباب فقال يا أنس قم فافتح له وبشره بالجنة وبشره بالخلافة من بعد عمر وأنه مقتول قال

فخرجت فاذا عثمان قال قلت له أبشر بالجنة وبالحلافة من بعد عمر وانك
مقتول قال فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله له والله
ما تمنيت ولا تمنيت ولا لمست فرجى منذ بايعتك قال هو ذاك يا عثمان .
رواه أبو يعلى والبخاري إلا أنه قال سئل أمراؤى من بعد أبى بكر وعمر وانه سيق
من الرعية شدة فأمره عند ذلك أن يكف ، وفيه صقر بن عبد الرحمن وهو كذاب
وفى إسناد البخاري عتبة أبو عمرو وضعفه النسائي وغيره ووثنه ابن حبان ، وبقية
رجالهم ثقات . ورواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما رجال البخاري إلا أنه قال
فى عثمان فاسترجع ثم دخل ، والباقي بمعناه . وعن ابن عمر قال كنا نقول فى
عهد رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر وعثمان يعنى فى الخلافة - قلت هو فى الصحيح
خلا قوله فى الخلافة - رواه البخاري والطبراني ورجال البخاري الصحيح .
وعن ابن عمر قال كنا نقول فى عهد رسول الله ﷺ من يكون أولى الناس بهذا
الأمر فنقول أبو بكر فنقول أرايتم إن قبض أبو بكر من يكون أولى الناس بهذا
الأمر فنقول عمر بن الخطاب ثم نقول أرايتم إن قبض عمر بن الخطاب من
يكون أولى الناس بهذا الأمر فنقول عثمان . رواه الطبراني وفيه يوسف بن
خالد السمى وهو كذاب . وعن خراش بن أمية قال كنت أطلب حاجة إلى النبي
ﷺ قلت فان لم أجده قال فائت أبا بكر قلت فان لم أجده أنا بكر قال فائت
عمر قلت فان لم أجده عمر قال فعثمان فسكت فأعدت ذلك مرتين أو ثلاثة يقول
ذلك ثقلت فى نفسى ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء . رواه البخاري وفيه الواقدي
ومن لم أعرفه . وعن جرير قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قال
لأصحابه انطلقوا بنا إلى أهل قباء نسلم عليهم فاتاهم فسلموا عليه ورحبوا به
ثم قال يا أهل قباء ائتوني بأحجار من هذه الحرة فجمعت عنده أحجار كثيرة ومعه
عزة له فخط قبلتهم فآخذ حجراً فوضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال
يا أبا بكر خذ حجراً فضعه إلى حجرى ثم قال يا عمر خذ حجراً فضعه إلى جنب
حجر أبى بكر ثم قال يا عثمان خذ حجراً فضعه إلى جنب حجر عمر ثم ألقى
إلى الناس بأخرة فقال وضع رجل حجره حيث أحب على ذلك الخط . رواه

الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن سفينة أن رجلاً قال يا رسول الله رأيت كأن
ميزانا دلي من السماء فوزنت بابي بكر فرجحت بابي بكر ثم وزن أبو بكر بعمر
فرجح أبو بكر بعمر ثم وزن عمر بعثمان فرجح عمر ثم رفع الميزان فاستهلها
رسول الله صلى الله عليه وسلم خلافة نبوة ثم يأتي الله الملك من يشاء . رواه
البخاري وفيه مؤمل بن إسماعيل وثقه ابن معين وابن حبان وضعفه البخاري وغيره ،
وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول يكون بعدى اثنا عشر خليفة منهم أبو بكر الصديق لا يلبث بعدى إلا
قليلاً وصاحب رحا دارة العرب يعيش حميداً ويموت شهيداً فقال رجل من هو
قال عمر بن الخطاب ثم التفت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عثمان بن عفان
فقال يا عثمان إن ألبسك الله قميصاً فأرادك الناس على خلعه فلا تخلعه فوالله لئن
خلعته لا ترى الجنة حتى يابح الجمل في سم الخياط . رواه الطبراني في الأوسط
والكبير وفيه مطلب بن شعيب قال ابن تدي لم ارله حديثاً منكر غير حديث
واحد غير هذا ، وبقية رجاله وثقوا . وعن ابن عباس في قول الله عز وجل (وإذا
أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثاً) قال دخلت حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم
في بيتها وهو يطمأ مارية فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخبري عائشة
حتى أبشرك ببشارة إن أباك يلي من بعد أبي بكر إذا أنا مت فذهبت حفصة
فاخبرت عائشة أنها رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يطمأ مارية وأخبرتها
أن النبي ﷺ أخبرها أن أبا بكر يلي بعد رسول الله ﷺ ويلي عمر بعده
فقالت عائشة للنبي ﷺ من أنباك هذا قال نبأني العليم فقالت عائشة
لا أنظر إليك حتى تحرم مارية فخرمها فأنزل الله عز وجل (يا أيها النبي لم تحرم
ما أحل الله لك) . رواه الطبراني وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي وهو ضعيف
وقد وثقه ابن حبان ، والضحاك بن مزاحم لم يسمع من ابن عباس ، وبقية رجاله
ثقات . وعن عصمة قال قدم رجل من خزاعة فلقبه على فقال ما جاء بك قال
جئت أسأل رسول الله ﷺ إلى من تدفع صدقة أموالنا إذا قبضك الله فقال
النبي صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر قال فإذا قبض أبو بكر فإلى من قال إلى عمر

قال فاذا قبض عمر فالى من قال الى عثمان قال فاذا قبض عثمان فالى من قال انظروا
لا نفسكم . رواه الطبراني وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف جداً . وعن
عصمة قال قدم رجل من أهل البادية بابل له فلقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاشترها منه فلقبه على فقال ما أقدمك قال قدمت بابل فاشترها رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال فتدك قال لا ولكن بعثها منه بتأخير فقال له على ارجع اليه
فقل له يا رسول الله إن حدث بك حدث فمن يقضى قال أبو بكر فأعلم علياً فقال له
ارجع فسله إن حدث بآني بكر فمن يقضى فسأله فقال عمر فجاء فأعلم علياً فقال
له ارجع فسله إذا مات عمر فمن يقضى فجاءه فسأله فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم ويحك إذا مات عمر فإن استطعت أن تموت فمت . رواه الطبراني
وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف . وعن حذيفة قال قبض رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاستخلف الله أبا بكر ثم قبض أبو بكر فاستخلف الله عمر ثم قبض
عمر فاستخلف الله عثمان . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . وعن ابن
عمر قال لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر المسلمون خيرهم فاستخلفوه
وهو أبو بكر فلما مات نظروا خير المسلمين فاستخلفوه عليهم وهو عمر فلما مات أو
قتل نظر المسلمون خيرهم فاستخلفوه وهو عثمان إن تقتلوه فأتوني بخير منه والله
ما أرى أن تفعلوا . رواه الطبراني وفيه على بن حسان العطار ولم أعرفه ، وبقية
رجاله ثقات . وعن أبي ذر قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ حصيات
فسبحن في يده ثم وضعن فخرسن ثم أخذهن فسبحن في يده ثم أعطاهن أبا بكر
فسبحن في يده ثم وضعن فخرسن ثم أعطاهن عمر فسبحن في يده ثم وضعن
فخرسن ثم أعطاهن عثمان فسبحن في يده ثم أعطاهن علياً فوضعن
فخرسن ، قال الزهري هي الخلافة التي أعطها الله أبا بكر وعمر وعثمان . رواه
الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف ، وله طريق أحسن من هذا
في علامات النبوة (١) ، وإسناده صحيح وليس فيها قول الزهري في الخلافة . وعن
النعمان بن بشير قال بينما زيد بن خزيمة يمشي في بعض طرق المدينة إذ خر ميتاً بين

الظهر والعصر فنقل إلى أهله وسجى بين ثورين وكساء فلما كان بين المغرب والعشاء اجتمعن نسوة من الانصار فصرخوا حوله إذ سمعوا صوتاً من تحت الكساء يقول انصتوا أيها الناس مرتين فحسر عن وجهه وصدره فقال محمد رسول الله ﷺ النبي الأمي خاتم النبيين كان ذلك في الكتاب ثم قيل على لسانه صدق صدق أبو بكر الصديق خليفة رسول الله ﷺ القوي الأمين كان ضعيفاً في بدنه قوياً في أمر الله كان ذلك في الكتاب الأول ثم قيل على لسانه صدق صدق ثلاثاً والأوسط عبد الله أمير المؤمنين رضي الله عنه الذي كان لا يخاف في الله لومة لائم وكان يمنع الناس أن يأكل قويمهم ضعيفهم كان ذلك في الكتاب الأول ثم قيل على لسانه صدق صدق صدق ثم قال عثمان أمير المؤمنين رحيم المؤمنين خلت اثنتان وبقي أربع واختلف الناس ولا نظام لهم واتجبت الاجماء يعني تنتهك المحارم ودنت الساعة وأكل الناس بعضهم بعضاً ، وفي رواية عن النعمان بن بشير قال لما توفي زيد بن خارية انتظرت خروج عثمان فقلت يصلي ركعتين فكشف الثوب عن وجهه فقال السلام عليكم السلام عليكم وأهل البيت يتكلمون قال فقلت وأنا في الصلاة سبحان الله سبحان الله فقال انصتوا انصتوا ، والباقي بنحوه . رواه كله الطبراني في الكبير والأوسط باختصار كثير باسنادين ورجال أحدهما في الكبير ثقات . وعن أبي الطفيل قال قال رسول الله ﷺ رأيت فيما يرى النائم كأنني أنزع أرضاً وردت على غنم سود وغنم عفر فجاء أبو بكر فنزع ذنوباً أو ذنوبين وفيهما ضعف والله يغفر له ثم جاء عمر فنزع فاستحالت غرباً (١) ففلا الحوض وأروى الواردة فلم أر عبقرياً أحسن نزاعاً من عمر فاولت السود العرب وأن العفر العجم . رواه أحمد وفيه علي بن يزيد وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن حذيفة قال بعث رسول الله ﷺ إلى جزيرة العرب ففلاها قسطاً وعدلاً ثم طعن بهم أبو بكر فطعن بهم طعنة رغبة ثم طعن بهم عمر فطعن بهم طعنة رغبة (٢) .

(١) العرب: الدلو العظيمة، المعنى أن عمر لما أخذ الدلو ليستقي عظمت في يده لأن الفتوح كان في زمنه أكثر، راجع فضائله في الجزء التاسع . (٢) أي طعنة كبيرة واسعة ، لعله إشارة إلى تسيير أبي بكر الناس إلى الشام وفتحها ، وإياهاهم ، وتسيير عمر إياهم إلى العراق وفتحهم .

رواه الطبراني في الأوسط وفيه سعد بن حذيفة ولم أعرفه . وعن سعيد بن يحيى بن قيس بن عيسى عن أبيه أن حفصة قالت يا رسول الله إنك إذا اعتللت قدمت أبا بكر فقال لست أنا الذي قدمته ولكن الله الذي قدمه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه . وعن عبد الرحمن بن أبي بكر قال قال رسول الله ﷺ اثنوني بكتاب وكتف أكتب لكم كتاباً لا تضلون بعده أبداً ثم ولانا قماء ثم قال يا بني الله والمؤمنون إلا أبا بكر . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن العباس قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء فاستترن مني إلا ميمونة فقال لا يبقى أحد شهد أن لا إله إلا الله إلا أن يميني لم تصب العباس ثم قال مروا أبا بكر يصلي بالناس فقالت عائشة لحفصة قولي له إن أبا بكر رجل إذا قام ذلك المقام بكى قال مروا أبا بكر ليصل بالناس فقام فصلى فوجد النبي صلى الله عليه وسلم في نفسه خفة فجاء فنكص أبو بكر فاراد أن يتأخر فجلس إلى جنبه ثم اقتدى . رواه أحمد والطبراني والبخاري باختصار كثير وأبو يعلى أتم منهم وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري ، وبقية رجاله ثقات . وعن سهل بن سعد قال كان كرون من الأنصار فأتاهم رسول الله ﷺ ليصلح بينهم ثم رجع وقد أقيمت الصلاة وأبو بكر يصلي بالناس فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف أبي بكر رضى الله عنه . رواه الطبراني وهو في الصحيح خلا قوله فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف أبي بكر ، وفي إسناد الطبراني عبد الله بن جعفر بن نجيح وهو ضعيف جداً . وعن أنس قال لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم مرضه الذي توفي فيه أتاه بلال يؤذنه بالصلاة فقال بعد مرتين يا بلال قد بلغت فمن شاء فليصل ومن شاء فليدع فرجع إليه بلال فقال بأبي أنت وأمي من يصلي قال مروا أبا بكر فليصل بالناس . رواه أحمد وفيه سفين بن حسين وهو ضعيف في الزهري وهذا من حديثه عنه . وعن بريدة قال مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة يا رسول الله إن أبي رجل رقيق فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس فانكن صواحب يوسف فأم أبو بكر الناس والنبي صلى الله عليه وسلم حي . رواه أحمد ورجال الصحيح .

وعن سالم بن عبيد وكان من أصحاب الصفة قال أغمى على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه فأفاق فقال حضرت الصلاة قلنا نعم قال مروا بلالا فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة رضي الله عنها إن أبي رجل أسيف (١) فلو أمرت غيره فليصل بالناس ثم أغمى عليه فأفاق فقال هل حضرت الصلاة قلت نعم قال مروا بلالا فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة رضي الله عنها إن أبي رجل أسيف فلو أمرت غيره فليصل بالناس ثم أغمى عليه فأفاق فقال أقيمت الصلاة قلنا نعم قال اتنوني بأنسان أعتمد عليه فجاءه بريدة وإنسان آخر فاعتمد عليهما فأتى المسجد فدخله وأبو بكر رضي الله عنه يصلي بالناس فذهب أبو بكر يتنحي فمنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأجلس إلى جنب أبي بكر حتى فرغ من صلاته فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر لا أسمع أحداً يقول مات رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ضربته بالسيف فأخذ أبو بكر بذراعي فاعتمد على وقام يمشي حتى جثنا فقال أوسعوا فأوسعوا له فأكب عليه ومسه قال إنك ميت وإنهم ميتون ، قالوا يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم فعلموا أنه كما قال قالوا يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنصلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم يدخل قوم فيكبرون ويدعون ويصلون ثم ينصرفون ويحيى آخرون حتى يفرغوا قالوا يا صاحب رسول الله ﷺ أيدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قالوا وأين يدفن قال حيث قبض فان الله تبارك وتعالى لم يقبضه إلا في بقعة طيبة فعلموا أنه كما قال ثم قام فقال عندكم صاحبكم فأمرهم يغسلونه ثم خرج واجتمع المهاجرون يتشاورون فقالوا انطلقوا إلى إخواننا من الأنصار فإن لهم في هذا الأمر نصيبا فانطلقوا فقال رجل من الأنصار منا أمير ومنكم أمير فأخذ عمر رضي الله عنه بيد أبي بكر فقال أخبروني من له هذه الثلاث ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن من صاحبه إن الله معنا فأخذ بيد أبي بكر فضرب عليها وقال للناس بايعوه فبايعوه بيعة

(١) أى سريع البكاء والحزن ، وقيل هو الرقيق .

حسنة جميلة - قلت روى ابن ماجه بعضه - رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن
عبد الله يعني ابن مسعود قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
الانصار منا أمير ومنكم أمير فأتاهم عمر فقال يا معشر الانصار أستم تعلمون
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أبا بكر أن يصلي بالناس فأيكم تطيب
نفسه أن يتقدم أبا بكر قالوا نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر . رواه أحمد وأبو يعلى
وفيه عاصم بن أبي النجود وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .
وعن أبي البخترى قال قال عمر لا نبى عبدة أبسط يدك حتى أبايعك فاني سمعت
رسول الله ﷺ يقول أنت أمين هذه الأمة فقال أبو عبدة ما كنت لا تقدم
بين يدي رجل أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يؤمنا فأما حتى مات .
رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا البخترى لم يسمع من عمر . وعن
أبي سعيد الخدري قال لما توفي رسول الله ﷺ قام خطباء الانصار فقال
يا معشر المهاجرين إن رسول الله ﷺ كان إذا بعث رجلا منكم قرنه برجل
منا فنحن نرى أن يلي هذا الامر رجلان رجل منا ورجل منكم فقام زيد بن
ثابت رضي الله عنه فقال إن رسول الله ﷺ كان من المهاجرين وكنا أنصار
رسول الله ﷺ فنحن أنصار من يقوم مقامه فقال أبو بكر جزاكم الله خيراً
من حي يا معشر الانصار وثبت قائلكم والله لو قلتم غير ذلك ما صالحناكم .
رواه الطبراني وأحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن عيسى بن عطية قال قام
أبو بكر الصديق الغد حين بويع فخطب الناس فقال أيها الناس إني قد أقتلكم
رأيكم إني لست بخيركم فبايعوا خيركم فقاموا اليه فقالوا يا خليفة رسول الله صلى
الله عليه وسلم أنت والله خيرنا فقال يا أيها الناس إن الناس دخلوا في الاسلام
طوعاً وكرها فهم عواد الله وجيران الله فان استطعتم أن لا يطلبكم الله بشيء من
ذمته فافعلوا إن لي شيطاناً يحضرني فاذا رأيتموني فأجيئوني لا أمثل بأشعاركم
وانشادكم يا أيها الناس تفقدوا ضرائب علمائكم إنه لا ينبغي للحم نبت من سحت
أن يدخل الجنة الا وراعوني بأنصاركم فان استقمتم فاتبعوني وان زغت
فقوموني وإن أطعت الله فاطيعوني وإن عصيت الله فاعصوني . رواه الطبراني

في الأوسط وفيه عيسى بن سليمان وهو ضعيف وعيسى بن عطية لم أعرفه .
وعن قيس بن أبي حازم قال إني لجالس عند أبي بكر الصديق خليفة رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعد وفاته بشهر قال فذكر قصة فنودي في الناس إن
الصلاة جامعة فاجتمع الناس فصعد المنبر شيئاً صنع له كان يخطب عليه وهي
أول خطبة في الإسلام قال فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أيها الناس ولوددت
أن هذا كفانيه غيري ولئن أخذتموني بسنة نبيكم ما أطيقها إن كان لمعصوماً
من الشيطان وإن كان لينزل عليه الوحي من السماء . رواه أحمد وفيه عيسى بن
المسيب البجلي وهو ضعيف . وعن ابن أبي مليكة قال قيل لأبي بكر يا خليفة
الله قال أنا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا راض به . رواه أحمد
ورجاله رجال الصحيح إلا أن ابن أبي مليكة لم يدرك الصديق . وعن قيس يعنى
ابن أبي حازم قال رأيت عمر ويده عسيب نخل وهو يقول اسمعوا وأطيعوا
لخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء مولى لابي بكر يقال له سديد
بصحيفة فقرأها على الناس قال يقول أبو بكر اسمعوا وأطيعوا لمن
في هذه الصحيفة فوالله ما ألوتكم قال قيس فرأيت عمر بعد ذلك على
المنبر . رواه أحمد ورجال رجال الصحيح . وعن عائشة قالت كنت
عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة لو كان عندنا من
يحدثنا قالت قلت يا رسول الله ألا أبعث إلى أبي بكر فسكت ثم قال لو كان
عندنا من يحدثنا قالت قلت يا رسول الله ألا أبعث إلى عمر فسكت قالت
ثم دعا وصيفاً بين يديه فساره فذهب قالت فاذا عثمان يستأذن فأذن له فدخل
فناجاه النبي صلى الله عليه وسلم طويلاً ثم قال يا عثمان إن الله عز وجل يقيمك
قيصاً فإن أراك المتأفقون على خلعه فلا تخلعه ولا كرامة يقولها مرتين
أو ثلاثاً . قلت رواه ابن ماجه باختصار . رواه أحمد وفيه فرج بن فضالة وقد
وثق وهو ضعيف ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن زيد بن أسلم أن
عمر رضى الله عنه قال الستة الذين خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم
راض قال بايعوا لمن بايع له عبد الرحمن بن عوف فإن أبي فاضربوا عنقه . قلت

في الصحيح طرف من أوله - رواه الطبراني في الأوسط وزيد لم يدرك عمر
 وولده عبد الله وثقه معن بن عيسى وغيره وضعفه الجمهور . وعن أبي وائل قال
 قلت لعبد الرحمن بن عوف كيف بايعتم عثمان وتركتم علياً قل ما ذنبى قد
 بدأت بعلي فقلت أبايعك على كتاب الله وسنة رسوله وسيرة أبي بكر وعمر قال
 فقال فيما استطعت قال ثم عرضتها على عثمان فقبلها . رواه عبد الله بن أحمد وفيه
 سفيان بن وكيع وهو ضعيف جداً . وعن فضالة بن أبي فضالة وكان أبا فضالة
 من أهل بدر قال خرجت مع أبي عائداً لعلي بن أبي طالب في مرض أصابه ثقل
 منه فقال له أبي ما يقيمك بمنزلك هذا لو أصابك أجلك لم تلك إلا أعراب (١)
 جهينة تحمل إلى المدينة فإن أصابك أجلك وليك أصحابك وصلوا عليك قال
 على رضى الله عنه إن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلى أني لا أموت حتى
 أوامر ثم تخضب هذه يعني لحية من هذه يعني هامته فقتل وقتل أبو فضالة مع
 على عليه السلام . رواه أحمد وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو حسن الحديث ،
 وبقية رجاله ثقات . وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي
 إن وليت الأمر بعدى فأخرج أهل نجران من جزيرة العرب . رواه أحمد وفيه
 قيس غير منسوب والظاهر أنه قيس بن الربيع وهو ضعيف وقد وثقه شعبة
 والثوري ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن مسعود قال كنت مع النبي
 صلى الله عليه وسلم ليلة وفد الجن فتنفس فقلت مالك يا رسول الله قال نعتت إلى
 نفسي يا ابن مسعود قلت فاستخلف قال من قلت أبا بكر قال فسكت ثم مضى
 ساعة ثم تنفس قلت ما شأنك بأبي أنت وأمي يا رسول الله قال نعتت (٢) إلى
 نفسي قلت فاستخلف قال من قلت عمر فسكت ثم مضى ساعة ثم تنفس قلت
 ما شأنك يا رسول الله قال نعتت إلى نفسي يا ابن مسعود قلت فاستخلف قال من
 قلت علي بن أبي طالب قال أما والذي نفسي بيده لئن أطاعوه ليدخان الجنة أجمعين
 أكتعين . رواه الطبراني وفيه مينا وهو كذاب . وعن أبي ميمونة قال قال
 معوية بن أبي سفيان إن أهل مكة أخرجوا رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) في الأصل ، الأعراب ، . (٢) في الأصل ، بعثت ، في الثلاثة المواضع .

فلا تكون الخلافة فيهم وإن أهل المدينة قتلوا عثمان فلا تعود الخلافة فيهم أبداً .
رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إن منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما فالت على تنزيله فقال أبو بكر أنا هو
يارسول الله قال لا قال عمر أنا هو يارسول الله قال لا ولكنه خاف النعل وكان
أعطى علياً نعله يخضعها . رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح . وعن علي بن
ربيعة قال سمعت علياً على منبركم هذا يقول عهد إلى النبي صلى الله عليه وسلم
أن أقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين (١) . رواه أبو يعلى وفيه الريع بن
سهل ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب إمرة معاوية ﴾

عن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص أن معاوية أخذ الأداة بعد أبي
هريرة يتبع رسول الله ﷺ واشتكى أبو هريرة فينا هو يوضي رسول الله
ﷺ رفع رأسه إليه مرة أو مرتين وهو يتوضأ فقال يا معاوية إن وليت
أمراً فاتق الله واعدل قال فما زلت أظن أني مبتلى بعمل لقول رسول الله ﷺ
حتى ابتليت . رواه أحمد وهو مرسل ورجاله رجال الصحيح . ورواه أبو
يعلى عن سعيد عن معاوية فوصله ، ورجاله رجال الصحيح . ورواه الطبراني
باختصار عن عبد الملك بن عمير عن معاوية وفيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر
وهو ضعيف وقد وثق .

﴿ باب إمرة بني العباس ﴾

عن العباس قال كنت عند النبي ﷺ ذات ليلة فقال انظر هل يرى في
السماء نجم قال قلت نعم قال ما ترى قال قلت الثريا قال أما إنه سبيل هذه
الامة بعددها من صلبك اثنين في فتنة . رواه أحمد والطبراني وفيه أبو
ميسرة مولى العباس ولم أعرفه إلا في ترجمة أبي قبيل ، وبقية رجال أحمد ثقات .

(١) الناكثين : أصحاب الجمل الذين نكثوا بيعتهم ، والقاسطين : أهل صفين
الذين جاروا في حكمهم وبغوا عليه ، والمارقين : الخوارج لأنهم مرقوا من الدين
كما يمرق السهم من الرمية ، والحديث في مناقبه في الجزء التاسع .

وعن أبي معاوية أنه كان يقول إن عندي لحديثا لو أردت أن آكل به الدنيا أكلتها ولكن لا يسألني الله عن حديث أرفعه إلى السلطان قال أبي قلت ما هو فقال لما خرج زيد أتيت خالتي الغد فقلت لها يا أمه قد خرج زيد فقالت المسكين يقتل كما قتل آباؤه فقلت لها إنه خرج معه ذوو الحجا فقالت كنت عند أم سلمة زوج النبي ﷺ فذاكروا الخلافة فقالت كنا عند النبي ﷺ فذاكروا الخلافة بعده فقالوا ولد فاطمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلون إليها أبدا ولكنها في ولد عمي وصنو أبي حتى يسلموها إلى الدجال . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن أنس بن مالك قال لا يملك أحد من بني أمية سنة إلا ملك ولد العباس سنين فقال له رجل من جلسائه يا أبا حمزة أقاله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم كما أنك ها هنا . رواه الطبراني في الأوسط وفيه بكر بن يونس وهو ضعيف . وعن أم الفضل قالت مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس بالحجر فقال يا أم الفضل قلت لبيك يا رسول الله قال إنك حامل بغلام قلت وكيف وقد تحالفت قريش أن لا يأتوا النساء قال هو ما أقول فاذا وضعتيه فأتيني به قالت فلما وضعتيه أتيت به النبي ﷺ فأذن في أذنه اليمين وأقام في أذنه اليسرى والباء (١) من ريقه وسماه عبد الله ثم قال اذهبي بأبي الخلفاء قالت فأتيت العباس فأعلمته وكان رجلا لباسا جميلا مديد القامة فتلبس ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم قام إليه فقبل ما بين عينيه ثم أقعده عن يمينه ثم قال هذا عمي فمن شاء فليباه بعمه فقال العباس بعض القول يا رسول الله قال ولم لا أقول هذا يا عم وأنت عمي وبقية آبائي ووارثي وخير من أخلف من بعدى من أهلي قلت يا رسول الله قالت أم الفضل كذا وكذا قال هي يا عباس بعد ثنتين وثلاثين ومائة ثم منكم السفاح والمنصور والمهدي وهي في أولادهم حتى يكون آخرهم الذي يصلي بالمسيح عيسى ابن مريم . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أحمد بن راشد الهلالي وقد اتهم بهذا الحديث . وعن عقبة بن عامر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ

(٢) أي صبريقه في فمه ، وكثير من هذه الأحاديث وارد في الفضائل في الجزء التاسع .

ييد عمه العباس ثم قال يا عباس إنه لا تكون نبوة إلا كان بعدها خلافة وسيلي من ولدك آخر الزمان سبعة عشر منهم السفاح ومنهم المنصور ومنهم المهدي وليس بمهدي ومنهم الجحوح ومنهم العاقب ومنهم الواهن من ولدك وويل لأمتي منه كيف يعقرها ويهلكها ويذهب بأموالها هو وأتباعه على غير دين الاسلام فاذا بويع لصلبه فعند الثامن عشر انقطاع دولتهم وخروج أهل المغرب من يوتهم . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الأول بن عبدالله المعلم ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس لن تذهب الدنيا حتى يملك من ولدك ياعم في آخر الزمان عند انقطاع دولتهم وهو الثامن عشر يكون معه فتنة عمياء صماء يقتل من كل عشرة آلاف تسعة آلاف وتسعمائة لا ينجو منها إلا اليسير يكون قتالهم بموضع من العراق قال فبكى العباس فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك لانهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية يطلبون الدنيا ولا يهتمون للآخرة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه مينا وهو كذاب خبيث . وعن نفير بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يذهب ولد العباس حتى تغيب عليهم أحياء العرب فيكون أشد ما يكون ليس لهم في السماء ناصر ولا في الأرض عاذر كائن بهم على بغلاتهم بين ظهراني الكوفة فنقول العاتق في خدرها اقتلوهم قتلهم الله لا ترحمهم لا رحمهم الله فظالما ترحمونا . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم . وتأني أحاديث من نحو هذا في باب أئمة الظلم والجور إن شاء الله .

﴿ باب كيف بدأت الامامة وما تصير اليه والخلافة والملك ﴾

عن النعمان بن بشير قال كنا قعوداً في المسجد وكان بشير رجلاً يكف حديثه فجاء أبو ثعلبة الخشني فقال يا بشير بن سعد أتخفظ حديث رسول الله ﷺ في الأمراء فقال حذيفة أنا أحفظ خطبته فجلس أبو ثعلبة فقال حذيفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله أن تكون

ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ثم تكون ملكاً عاضاً (١) فتكون ما شاء الله أن تكون
ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج نبوة ثم سكت قال حبيب
فلما قام عمر بن عبد العزيز وكان يزيد بن النعمان بن بشير في صحابته فكتبت
إليه بهذا الحديث أذكره إياه فقلت إني لأرجو أن يكون أمير المؤمنين يعني
عمر بعد الملك العاض والجبرية فأدخل كتابي على عمر بن عبد العزيز فسر به
وأعجبه . رواه أحمد في ترجمة النعمان، والبخاري أنه منه والطبراني يعضه في الأوسط
ورجاله ثقات . وعن أبي ثعلبة الخشني قال كان معاذ بن جبل وأبو عبيدة يتناجيان
بينهما بحديث فقالت لهما ما حفظتما وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
أوصاهما بي فقالا ما أردنا أن نذبح بشيء دونك إنا ذكرنا حديثاً حدثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلنا يتذاكرانه وقال إنه بدأ هذا الأمر نبوة
ورحمة ثم كائن خلافة ورحمة ثم كائن ملكاً عضواً ثم كائن عتواً وجبرية (٢)
وفساداً في الأمة يستحلون الحرير والخمر والفساد ينصرون على ذلك ويرزقون
أبداً حتى يلقوا الله عز وجل . رواه أبو يعلى والبزار عن أبي عبيدة وحده قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أول دينكم بدأ نبوة ورحمة فذكر نحوه . ورواه
الطبراني عن معاذ وأبي عبيدة قال قال رسول الله ﷺ فذكر نحوه حديث أبي
يعلى وزاد يستحلون الحرير والفروج والخمر ، وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة
ولكنه مدلس ، وبقي رجاله ثقات . وعن أبي ثعلبة الخشني قال لقيت رسول
الله ﷺ فقلت يا رسول الله ادفعني إلى رجل حسن التعاليم فدفعني إلى أبي عبيدة
ابن الجراح ثم قال قد دفعتك إلى رجل يحسن تعليمك وأدبك فأتيت وهو وبشير
ابن سعد أبو النعمان يتحدثان فلما رأاني سكتا فقلت يا أبا عبيدة والله ما هكذا
حدثني رسول الله ﷺ قال فاجلس حتى نحدثك فقال قال رسول الله ﷺ
إن فيكم النبوة ثم تكون خلافة على منهاج النبوة ثم تكون ملكاً وجبرية . رواه
الطبراني وفيه رجل لم يسم ورجل لم يسم ورجل مجهول أيضاً . وعن ابن عباس

(١) وفي رواية عضواً أي يصيب الرعية فيه عسف وظلم كأنهم يعضون فيه عضاً .

(٢) أي ملك عتواً وقهر .

قال قال رسول الله ﷺ أول هذا الامر نبوة ورحمة ثم يكون خلافة ورحمة ثم يكون ملكا ورحمة ثم يكون إمارة ورحمة ثم يتكادمون (١) عليها تكادهم الحميز فعليكم بالجهاد وإن أفضل جهادكم الرباط وإن أفضل رباطكم عسقلان . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن قيس بن جابر الصدفي عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيكون من بعدى خلفاء ومن بعد الخلفاء أمراء ومن بعد الأمراء ملوك ومن بعد الملوك جبابرة ثم يخرج رجل من أهل بيتي يملا الأرض عدلا كما ملئت جوراً ثم يؤمر القحطاني فوالذي بعثني بالحق ما هو دونه . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثون نبوة وملك ثلاثون وجبروت وما وراء ذلك لا خير فيه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه مطر بن العلاء الرملي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

(باب الخلفاء الاثني عشر)

عن مسروق قال كنا جلوسا عند عبد الله وهو يقرئ القرآن فقال رجل يا أبا عبد الرحمن هل سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كم يملك هذه الأمة من خليفة فقال عبد الله ما سألتني عنها أحد مذ قدمت العراق قبلك ثم قال نعم ولقد سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اثنا عشر كعدة نقيب بني إسرائيل . رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه مجالد بن سعيد وثقه النسائي وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي جحيفة قال كنت مع عمي عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب فقال لا يزال أمر أمتي صالحا حتى يمضي اثنا عشر خليفة وخفض بها صوته فقلت لعمي وكان أمامي ما قال يا عم قال كلهم من قریش . رواه الطبراني في الأوسط والكبير والبخاري ورجال الطبراني رجال الصحيح . وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ملك اثنا عشر من بني عمرو بن كعب وكان البغض والنفاق إلى يوم القيامة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه ذؤاد بن عتبة وهو ضعيف وإسماعيل بن ذؤاد تلميذه ضعيف جداً

(١) أى بعض بعضهم بعضاً .

أيضا . وعن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مخاطب على المنبر وهو يقول إثناء عشرين من قريش لا يضرهم عداوة من عاداهم فالتفت خافي فاذا أنا بعمر بن الخطاب رضي الله عنه في أناس فالتفتوا إلى الحديث كما سمعت . قلت في الصحيح بعضهم حديثه وحديث أبيه فقط . رواه الطبراني ، وفي رواية لا تزال هذه ، وفيه روح بن عطاء وهو ضعيف . رواه البزار عن جابر بن سمرة وحده وزاد فيه ثم رجع يعني النبي صلى الله عليه وسلم إلى بيته فأتيته فقلت ثم يكون ماذا قال ثم يكون المخرج ، ورجاله ثقات .

(باب الخلافة في قريش والناس تبع لهم)

عن حميد بن عبد الرحمن قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر في طائفة من المدينة قال فجاء فكشف الثوب عن وجهه قبله وقال فداؤك أبي وأمي ما أطيبك حيا وميتا مات محمد ﷺ ورب الكعبة قال فذكر الحديث قال فانطلق أبو بكر وعمر يتعاودان حتى أتوهم فتكلم أبو بكر فلم يترك شيئا أنزل في القرآن ولا ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأنهم إلا ذكره قالوا ولقد علمتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو سلكت الناس وادياً وسلكت الانصار وادياً سلكت وادى الانصار ولقد علمت يا سعد أن رسول الله ﷺ قال وأنت قاعد قريش ولا هذا الأمر فبر الناس تبع لبرهم وفاجرهم تبع لفاجرهم قال فقال له سعد صدقت نحن الوزراء وأتم الأمراء . رواه أحمد وفي الصحيح طرف من أوله ورجاله ثقات إلا أن حميد بن عبد الرحمن لم يدرك أبا بكر . وعن علي بن أبي طالب قال سمعت أذناي ووعي قلبي من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الناس تبع لقريش صالحهم تبع لصالحهم وشرارهم تبع لشرارهم . رواه عبد الله بن أحمد والبزار وفيه محمد بن جابر اليمامي وهو ضعيف عند الجمهور وقد وثق . وعن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس ذات يوم فقال ألا إن الأمراء من قريش ألا إن الأمراء من قريش ما أقاموا بثلاث ما حكموا فعدلوا وما عاهدوا فوفوا وما استرحموا فرحموا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . رواه أبو يعلى وفيه من لم

أعرفهم . وعن علي قال قال رسول الله ﷺ الأئمة من قريش أبرارها
 أمراء أبرارها وجارها أمراء جارها ولكل حق فأتوا كل ذي حق حقه وإن
 أمر عليكم عبد حبشي فاسمعوا له وأطيعوا ما لم يخير (١) أحدكم بين إسلامه وضرب
 عنقه فليمدد عنقه ثكلته أمه فلا دنيا له ولا آخرة بعد ذهاب دينه . رواه الطبراني
 في الصغير والأوسط عن شيخه حفص بن عمر بن الصباح الرقي
 قال الحاكم حدث بغير حديث لم يتابع عليه . وعن عبد الله بن
 مسعود قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قريبا من
 ثمانين رجلا من قريش ليس فيهم إلا قرشي لا والله ما رأيت صفيحة وجوه
 أحسن من وجوههم يومئذ فذكروا النساء فتحدث معهم حتى أحببت أن
 يسكت قال فأتيته فتشهد ثم قال أما بعد يامشر قريش فأنكم (٢) ولادة هذا الأمر
 ما لم تعصوا (٣) الله فإذا عصيتموه بمث عليكم من يلحكم كما يلحى (٤) القضيبي لقضيبي
 في يده ثم لحا قضيبيه فاذا هو أبيض يصلد (٥) . رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في
 الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح ، ورجال أبي يعلى ثقات . وعن بكير بن
 وهب الحريري (٦) قال قال لي أنس أحدثك حديثاً ما أحدثه كل أحد إن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قام على باب البيت ونحن فيه فقال الأئمة من قريش
 إن لي عليكم حقاً وإن لهم عليكم حقاً مثل ذلك ما إن استرحموا رحموا وإن عاهدوا
 وفوا وإن حكموا عدلوا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس
 أجمعين . رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط أنهم منها والبزار إلا أنه
 قال الملك في قريش ، ورجال أحمد ثقات . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم إن لي على قريش حقاً وإن لقريش عليكم حقاً
 ما حكموا فعدلوا واتمّنوا فأدوا واسترحموا فرحموا . رواه أحمد والطبراني
 في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن أبي هريرة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم للعباس فيكم النبوة والمملكة . رواه البزار وفيه محمد

(١) في الاصل : يجبر . (٢) في الاصل : فأبكم . (٣) في الاصل : يعصوا .

(٤) أي يقشر . (٥) أي يبرق . (٦) في الاصل : الحرري ، والتصويب من الخلاصة .

لبن عبد الرحمن العامري وهو ضعيف . وعن سيار بن سلامة أبي المنهال قال دخلت مع أبي علي أبي برزة وإن في أذني لقطين وأنا غلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأمراء من قريش ثلاثاً ما فعلوا ثلاثاً ما حكموا فعدلوا واسترحوا فرحوا وعاهدوا فوفوا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . رواه أحمد وأبو يعلى أتم منه وفيه قصة ، والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح خلاسكين (١) بن عبد العزيز وهو ثقة . وعن أبي مسعود الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقريش إن هذا الأمر فيكم وأنتم ولائته حتى تحدثوا أعمالاً فاذا فعلتم ذلك سلط الله عليكم شرار خلقه فالتحوا كما يلتحي (٢) القضيبي . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحرث وهو ثقة . وعن أبي موسى قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على باب فيه نفر من قريش فقال وأخذ بمضادتي الباب هل في البيت إلا قرشي قال قليل يا رسول الله غير فلان ابن اختنا فقال ابن أخت القوم منهم ثم قال إن هذا الأمر في قريش ما إذا استرحوا رحوا وإذا حكموا عدلوا وإذا أقسموا أقسطوا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل . قلت روى أبو داود عنه ابن أخت القوم منهم فقط . رواه أحمد والبزار والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن ذي مخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان هذا الأمر في حمير فزعه الله منهم فجعله في قريش وفي وسى ع وذال ي م ، قال عبد الله كذا هو في كتاب أبي مقطع وحيث حدثنا به تكلم به علي الأسنوي . رواه أحمد والطبراني باختصار الحروف ورجالهم ثقات . وعن شريح بن عبيد قال أخبرني جبير بن نفير ووكثير بن مرة وعمرو بن الأسود والمقدام بن معديكرب وأبو أمامة أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أما هذا الأمر إلا في قومك قال بلى قال فوصهم بنا فقال لقريش إني أحذركم الله أن تسفوا على أمتي من بعدى ثم قال للناس سيكون من بعدى أمراء فأدوا إليهم طاعتهم فان الأمير مثل المجن

(١) في الأصل «سلي» والتصويب من خلاصة التذهيب . (٢) أى يقشر .

يتقى به فان صلحوا واتقوا وأمرهم بخير وإن أساءوا وأمرهم به فعليهم وأتم
برآفد كرا الحديث . رواه الطبراني وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف .
وعن عمرو بن عوف بن يزيد بن ملحمة المزني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان قاعداً معهم فدخل بيته فقال ادخلوا علي ولا يدخل علي إلا قرشي فتسالت
فدخلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر قريش هل معكم أحد ليس
منكم قالوا نخبرك يا رسول الله بآبائنا أنت وأمهاتنا معنا ابن الأخت والمولى
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حليف القوم منهم وابن أخت القوم منهم
يا معشر قريش إنكم الولاة من بعدى لهذا الأمر فلا تموتن إلا وأتم مسلمون
واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تكنوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعدما جاءهم
البينات وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة
ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة يا معشر قريش احفظوني في أصحابي وأبنائهم
وأبناء أبنائهم رحم الله الانصار وأبناء الانصار وأبناء أبناء الانصار . رواه
الطبراني وفيه كثير بن عبد الله بن عمرو المزني وهو ضعيف وقد حسن له الترمذي ،
وبقية رجاله ثقات . وعن أبي سعيد الخدري قال قام رسول الله ﷺ على بيت
فيه نفر من قريش فأخذ بعضادتي الباب فقال هل في البيت إلا قرشي فقالوا إلا
ابن أخت لنا فقال ابن أخت القوم منهم ثم قال ألا إن هذا الأمر في قريش ما إذا
استرحموا رحمو وإذا حكموا عدلوا وإذا أقسموا أقسطوا ومن لم يفعل ذلك
منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . رواه الطبراني في الصغير
والأوسط ورجاله ثقات . وعن أنس بن مالك قال كنا في بيت فيه نفر من
المهاجرين والانصار فأقبل علينا رسول الله ﷺ فجعل كل رجل منا يوسع رجاء
أن يجلس إلى جنبه ثم قال إلى الباب فأخذ بعضادتي فقال ألا نمة من قريش ولي
عليكم حق عظيم ولهم ذلك ما فعلوا ثلاثاً إذا استرحموا رحمو وإذا حكموا
عدلوا وإذا عاهدوا أوفوا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس
أجمعين ، وفي رواية وإذا ائتمنوا أدوا . رواه الطبراني في الأوسط والكبير
وفيه عبد الله بن فروخ وثقه ابن حبان وقال ربما خالف وفيه كلام ، وبقية

رجال الكبير ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ أمان أهل
 الا رض من الفرق القوس وأمان أهل الا رض من الاختلاف الموالاة لقريش
 قريش أهل الله فاذا خالفتها قبيلة من العرب صاروا حزب إبليس . رواه الطبراني
 في الكبير والوسط إلا أنه قال وأمان أمتي من الاختلاف ، وفي رواية وقال
 قريش أهل الله ثلاث مرات ، وفيه خليل بن دعلج وهو ضعيف . وعن سهل بن سعد
 أن النبي ﷺ قال الناس تبع لقريش في الخير والشر . رواه الطبراني في الكبير
 والوسط وإسناده حسن . وعن الجرث بن الحرث وكثير بن مرة وعمرو بن
 الا سود وأبي أمامة رضي الله عنهم عن النبي ﷺ قال إن خيار أئمة قريش خيار أئمة
 الناس . رواه الطبراني وإسناده حسن . وعن معاوية بن أبي سفيان أنه قال وهو على
 المنبر حدثني الضحاک بن قيس وهو عدل على نفسه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال لا يزال وال من قريش . رواه الطبراني وفيه سنيد وهو ثقة وقد تكلم في
 روايته عن الحجاج بن سليمان وهذا منها والله أعلم . وعن عبد الله بن حنطب (١) قال
 خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجحفة فقال ألسنت أولى بأنفسكم قالوا
 بلى يا رسول الله قال فاني سألتكم عن اثنين عن القرآن وعن عترتي ألا ولا تقدموا
 قريشاً فضلوا ولا تخلفوا عنها فتهلكوا ولا تعلموها فهم أعلم منكم قوة رجل من
 قريش أفضل من قوة رجلين من غيرهم لولا أن تبطر قريش لا خبرتها بما لها عند
 الله خيار قريش خيار الناس . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن ثوبان قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا لقريش ما استقاموا لكم فاذا لم
 تفعلوا فضعوا سيوفكم على عواتقكم فأيسدوا خضراءهم فان لم تفعلوا فكونوا
 حيثئذ زراعين أشقياء تأكلون من كد أيديكم . رواه الطبراني في الصغير
 والوسط ورجال الصغير ثقات ، ويأتي حديث النعمان . وعن الأحنف بن قيس
 قال كنت أسمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لا يدخل رجل من قريش من
 باب إلا دخل معه أناس فلا أدري ما تأويل قوله حتى طعن عمر فأمر صهيياً أن
 يصلي بالناس ثلاثاً وأمر أن يجعل للناس طعاماً تلك الثلاث الايام (٢) حتى يجتمع

(١) في الاصل غير منقوطة ، وهو مشهور . (٢) في الاصل دأبام ، وهو غير فصيح .

أهل الشورى على رجل فلما رجعوا من الجنازة جاموا وقد وضعت الموائد فأمسك الناس للحزن الذي هم فيه فجاء العباس بن عبد المطلب فقال يا أيها الناس قد مات رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلنا وشربنا بعده ومات أبو بكر رضى الله عنه فأكلنا وشربنا بعده أيها الناس كلوا من هذا الطعام فمد يده ومد الناس أيديهم فأكلوا فعرفت تأويل قوله . رواه الطبراني وفيه على بن زيد وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عتبة بن عبد أن النبي ﷺ قال الخلافة في قریش فذكر الحديث . وقد تقدم في أول كتاب الأحكام . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وقد تقدم حديث أبي هريرة ورجالها ثقات .

(باب في العدل والجور)

عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن في الجنة نقصراً يسمى عدنن حوله البروج والصروح له خمسة آلاف باب عند كل باب خمسة آلاف خيرة لا يدخله ولا يسكنه إلا نبي أو صديق أو إمام عادل . رواه البزار وفيه عبد الله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف . وعن ابن عمر عن النبي ﷺ قال السلطان ظل الله في الأرض يأوى إليه كل مظلوم من عباده فإن عدل كان له الأجر وكان يعنى على الرعية الشكر وإن جار أو حاف أو ظلم كان عليه الوزر وعلى الرعية الصبر وإذا حارب الولاة قحطت السماء وإذا منعت الزكاة هلك المواشى وإذا ظهر الزنا ظهر الفقر والمسكنة وإذا أخفرت النعمة أديل الكفار ، أو كلمة نحوها . رواه البزار وفيه سعيد بن سنان أبو مهدى وهو متروك . وعن معقل بن يسار قال قال رسول الله ﷺ لا يلبث الجور بعدى إلا قليلا حتى يطلع فكما طلع من الجور شيء ذهب من العدل مثله حتى يولد في الجور من لا يعرف غيره ثم يأتي الله تبارك وتعالى بالعدل فكما جاء من العدل شيء ذهب من الجور مثله حتى يولد في العدل من لا يعرف غيره . رواه أحمد وفيه خالد بن طهمان وثقه أبو حاتم الرازي وابن حبان وقال يخطئ ويهم ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال لا تزال هذه الأمة بخير ما إذا قالت صدقت وإذا حكمت عدلت وإذا استرحمت رحمت . رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط

وفيه إسحق بن يحيى بن طلحة وهو متروك . وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حكمتم فاعدلوا وإذا قتلتم فاحسنوا فإن الله عز وجل يحسن يحب المحسنين . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ يوم من إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنة وخذ يقيم في الأرض بحقه أركى فيها من مطر أربعين عاماً . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه سعد أبو غيلان الشيباني ولم أعرفه ، وبقيته رجاله ثقات . وعن أبي قحدم قال وجد في زمان زياد صرة فيها أمثال النوى عليه مكتوب هذا نبت زمان كان يؤم فيه بالعدل . رواه البزار وأبو قحدم ضعيف . وعن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ أشد الناس عذاباً يوم القيامة إمام جائر . رواه الطبراني وفيه عطية وهو ضعيف . وعن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن في جهنم وادياً (١) في الوادي بئر يقال له هبهب (٢) حقاً على الله أن يسكنه كل جبار عنيد . رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن . وعن عمر بن الخطاب إن أفضل الناس عند الله منزلة يوم القيامة إمام عدل رفيق وشرعاً الله عند الله منزلة يوم القيامة إمام جائر خرق . رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف .

﴿ باب الاستخلاف ووصية المتولى ﴾

عن عبد الله بن سبيع قال قيل لعلي ألا تستخلف قال لا ولكن أترككم إلى ما ترككم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه أبو يعلى ورجاله ثقات . وعن الأغر أغربني مالك قال لما أراد أبو بكر أن يستخلف عمر بعث إليه فدعاه فأتاه فقال إني أدعوك إلى أمر متعب لمن وليه فاتق الله يا عمر بطاعته وأطعه بتقواه فإن التقى أمر محفوظ ثم إن الأمر معروض لا يستوجبه إلا من عمل به فمن أمر بالحق وعمل بالباطل وأمر بالمعروف وعمل بالمنكر يوشك أن تقطع أمنيته وأن يحبط به عمله فإن أنت وليت عليهم أمرهم فإن استطعت

(١) في الأصل « وادي » وهو الحن . (٢) في الأصل مغفلة من النقط والتصويب من النهاية . ، والههب في أصله اللغوى : السريع .

أن تجف (١) يدك من دماهم وأن تضمر بطنك من أموالهم وأن تجف لسانك عن أعراضهم فافعل ولا قوة إلا بالله . رواه الطبراني والأغرم يدرك أبا بكر ، وبقية رجاله ثقات . وعن محمد بن سيرين قال لما بايع حج فمر بالمدينة فخطب الناس فقال إنا قد بايعنا يزيد فبايعوه فقام الحسين بن علي فقال أنا والله أحق بها منه فإن أبي خير من أبيه وجدى خير من جده وأمى خير من أمه وأنا خير منه فقال أما ما ذكرت أن جدك خير من جده فصدقت رسول الله ﷺ خير من أبي سفيان وأما ما ذكرت أن أمك خير من أمه فصدقت فاطمة بنت رسول الله ﷺ خير من بنت بحدل وأما ما ذكرت أن أباك خير من أبيه فقد قارع أبوك أباة فقضى الله ﷻ عليه على إليك وأما ما ذكرت أنك خير منه فلهو أرب منك وأعقل ما يسرنى به مثلك ألف . رواه الطبراني وفيه الهيثم بن الريع قال أبو حاتم شيخ ليس بالمعروف ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب النهى عن مبايعة (٢) خليفتين ﴾

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما . رواه البزار وفيه أبو هلال وهوثمة و(٣) الطبراني في الأوسط . وعن سعيد بن جبير أن عبد الله بن الزبير قال لمعاوية في الكلام الذى جرى بينهما في بيعه يزيد وأنت يا معاوية أخبرتنى أن رسول الله ﷺ قال إذا كان في الأرض خليفتان (٤) فاقتلوا آخرهما . رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات .

﴿ باب كيف يدعى الامام ﴾

عن ابن أبي مليكة قال قيل لأبي بكر يا خليفة الله قال أنا خليفة رسول الله ﷺ وأنا راض به . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن ابن أبي مليكة لم يدرك أبا بكر . وعن الزهري قال سلم عثمان بن حنيف على معاوية وعنده أهل الشام فقال السلام عليك أيها الأمير فقالوا من هو المنافق الذى قصر فى كنية أمير المؤمنين فقال عثمان لمعاوية إن هؤلاء قد عابوا على شيئا أنت أعلم به

(١) فى الأصل « تحف » . (٢) فى الأصل « متابعة » . (٣) فى الأصل « وفيه » . (٤) فى الأصل « خليفتين » .

أما إني قد جئت بها أبا بكر وعمر وعثمان ، فقال معاوية إني لا خاله قد كان بعض
الذي تقول ولكن أهل الشام حين وقعت الفتنة قالوا والله لنعرفن ديننا ولا
نقصر تحية خليفتنا وإني لا خالكم يا أهل المدينة تقولون لعامر الصدقة أمير .
رواه الطبراني والزهرى لم يدرك معاوية ولكن رجاله رجال الصحيح . قلت
وفي مناقب عمر (١) أول من سمي أمير المؤمنين .

﴿ باب كراهة الولاية ولن تستحب ﴾

عن عبد الله بن عمرو قال جاء حمزة بن عبد المطلب إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله اجعلني على شيء أعيش به فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا حمزة نفس تحبها أحب إليك أم نفس تميتها قال نفس أحبها
قال عليك نفسك . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقيّة
رجالهم ثقات . وعن حبان بن يح (٢) الصدائي أنه قال إن قومي كفروا فأتخبرت
أن النبي صلى الله عليه وسلم جهز إليهم جيشاً فاتيتهم فقلت إن قومي على الإسلام
قال أكذلك قلت نعم قال فأتبعته ليلتي إلى الصباح فأذنت بالصلاة لما أصبحت
وأعطاني إناءاً أتوضأ منه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم أصابعه في الإناء
فأنفجر عيونا فقال من أراد أن يتوضأ فتوضأت وصليت وأمرني عليهم
وأعطاني صدقتهم فقام رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال فلان ظلمي
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا خير في الأمر لمسلم ثم جاءه رجل يسأله صدقة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الصدقة صداع في الرأس وحرق في
البطن أوداء فأعطيته صحيفتي أو صحيفة امرأتي وصدقتي فقال ما شأنك فقلت
كيف أقبلها وقد سمعت منك ما سمعت قال هو ما سمعت . رواه أحمد والطبراني
وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقيّة رجال أحمد ثقات . وعن
عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للأمرء ويل
للعرفاء ويل للآمناء لياتن على أحدهم يوم ودأنه معلق بالنجم وأنه لم يل عملاً رواه
أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه عمر بن سعيد البصري وهو ضعيف وليث بن أبي

(١) في الجزء التاسع . (٢) في الأصل « بنح » ، بالمعجمة ، والتصويب من الإصابة .

سليم مدلس . وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال ويل للأمرء ويل للعرفاء
 ويل للأمناء ليتمين أقدام يوم القيامة أن ذواتهم كانت معلقة بالثرى يتذبذبون
 بين السماء والأرض ولم يكونوا عملوا على شيء . رواه أحمد ورجاله ثقات في
 طريقين من أربعة ورواه أبو يعلى والبخاري . وعن رافع الطائي رفيق أبي بكر
 في غزوة ذات السلاسل قال وسأله عما قيل في بيعتهم قال وهو يحدثه عما
 تكلمت به الأنصار وما كلمهم وما كلم به عمر بن الخطاب الأنصار وما ذكرهم
 به من إمامة أئمتهم بأمر رسول الله ﷺ في مرضه فبايعوني لذلك وقبلتها منهم
 وتخوفت أن تكون فتنة تكون بعدها ردة . رواه أحمد عن شيخه علي بن عياش
 ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن يزيد بن موهب أن عثمان قال لابن عمر
 اقض بين الناس فقال لا أقض بين اثنين ولا أقوم رجلين أما سمعت رسول الله
 ﷺ يقول من عاذ بالله فقد عاذ بمعاذ قال بلى قال فاني أعوذ بالله أن تستعملني
 فأعفاه قال ولا تخبرن أحداً . رواه أحمد ويزيد لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال
 الصحيح . وعن زيد بن ثابت أنه قال عند النبي ﷺ بش الشيء الامارة فقال
 النبي ﷺ نعم الشيء الامارة لمن أخذها بحقها وحلها وبش الشيء الامارة لمن
 أخذها بغير حقها تكون عليه حسرة يوم القيامة . رواه الطبراني عن شيخه حفص
 ابن عمر بن الصباح الرقي وثقه ابن حبان ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن شداد
 ابن أوس وهو أخو حسان بن ثابت الأنصاري وهو افتتح إيلياء لمعوية بن أبي
 سفيان وهو يراجع معاوية رحمه الله يذكر الامارة فقال سمعت رسول الله ﷺ
 يذكر الامارة فقال أولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة إلا من
 رحم وعدل وقال هكذا وهكذا بيده بالمال ثم سكت ماشاء الله ثم قال كيف
 بالعدل مع ذي القربى . رواه الطبراني وفيه إسحق بن إبراهيم المزني وهو ضعيف .
 وعن عوف بن مالك أن رسول الله ﷺ قال إن شئتم أنبأتكم عن الامارة
 وما هي فنأديت بأعلى صوتي ثلاث مرات وما هي يا رسول الله قال أولها ملامة
 وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة إلا من عدل وكيف يعدل مع قرابته .
 رواه البخاري والطبراني في الكبير والأوسط باختصار ورجال الكبير رجال

الصحيح . وعن أبي هريرة قال شريك لا أدرى رفعه أم لا قال الامارة أولها
ندامة وأوسطها غرامة وآخرها عذاب يوم القيامة . رواه الطبراني في الأوسط
ورجاله ثقات . وعن أنس أن رسول الله ﷺ استعمل المقداد بن الأسود على
حريدة جبل فلما قدم قال كيف رأيت قال رأيتهم يرفعون ويصنعون . حتى
ظننت أني ليس ذلك فقال النبي ﷺ هو ذلك فقال المقداد والذي بعثك بالحق
لا أعمل على عمل أبداً فكانوا يقولون له تقدم فصل بنا فياً بي . رواه البزار وفيه سوار
ابن داود أبو حمزة وثقه أحمد وابن حبان وابن معين وفيه ضعف ، وبقي رجاله
رجال الصحيح . وعن المقداد بن الأسود قال بعثني رسول الله ﷺ مبعثاً فلما
رجعت قال لي كيف تجد نفسك قلت مازلت حتى ظننت أن معي حولا لي وإيم
الله لا ألي على رجلين بعدها أبداً . رواه الطبراني رجاله رجال الصحيح خلا
عمير بن إسحق وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن معين وغيره وعبد الله بن أحمد
ثقة مأمون . وعن مالك بن الحارث عن رجل قال قال الحضرى في كتاب أبي
كريب عن حميد عن رجل قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا على
سرية فلما مضى ورجع إليه قال له كيف وجدت الامارة قال كنت ك بعض
القوم إذا ركنت ركنوا وإذا نزلت نزلوا فقال النبي ﷺ إن السلطان على
باب عتب إلا من عصم الله عز وجل فقال الرجل والله لا أعمل لك ولا لغيرك
أبداً فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه . رواه الطبراني وفيه
عطاء بن السائب وقد اختلط ، وبقي رجاله ثقات . وعن ابن عمر أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على عمل فقال يا رسول الله خر لي قال الزم
بيتك . رواه الطبراني وفيه الفرات بن أبي الفرات وهو ضعيف . وعن عصمة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على الصدقة فقال يا رسول الله خر لي قال
اجلس في بيتك . رواه الطبراني وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف . وعن رافع بن
عمرو الطائي قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص على جيش
ذات السلاسل فبعث معه مع ذلك الجيش أبا بكر وعمر وسراة أصحابه
فانطلقوا حتى نزلوا جبلى طى فقال عمرو انظروا الى رجل دليل بالطريق فقالوا

مانع له إلا رافع بن عمرو فانه كان ريلا فسألت طارقا ما الريل قال اللص
الذى يغزو القوم وحده فيسرق قال رافع فلما قضينا غزاتنا وانتهيت إلى المكان
الذى كنا خرجنا منه توسمت أبا بكر فأتيته فقلت يا صاحب الحلال إني توسمتك
من بين أصحابك فأتيتني بشيء إذا حفظته كنت منكم ومثلكم فقال أحفظ
أصابعك الخمس قلت نعم قال اشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن
محمداً عبده ورسوله وقيم الصلاة وتؤتي الزكاة إن كان لك مال وتحج البيت وتصوم
رمضان حفظت فقلت نعم قال وأخرى لا تأمرن على اثنين قلت وهل تكون
الامرة إلا فيكم أهل بدر قال يوشك أن تفشوا حتى تبلغك ومن هو دونك إن
الله عز وجل لما بعث نبيه ﷺ دخل الناس في الاسلام فنهى من دخل فهداه الله
ومنهم من أكرهه السيف فهم عواد الله عز وجل وجيران الله في خفارة الله
إن الرجل إذا كان أميراً فظالم الناس بينهم فلم يأخذ لبعضهم من بعض اتقم
الله منه إن الرجل منكم لتؤخذ شاة جاره فيظل ناتي عضلته غضبا لجاره والله من
وراء جاره قال رافع فمكثت سنة ثم ان أبا بكر استخلف فركنت إليه قلت
أنا رافع كنت نقيبك بمكان كذا وكذا قال عرفت قال كنت نهيتي عن
الامارة ثم ركبت أعظم من ذلك أمة محمد صلى الله عليه وسلم قال نعم فمن لم
يقم فيهم كتاب الله فعليه بهلة (١) الله يعنى لعنة الله . رواه الطبراني ورجاله ثقات .
وعن عبد الرحمن بن عوف قال دخلت على أبي بكر أعوده في مرضه الذى توفى
فيه فسلمت عليه وسألته كيف أصبحت فاستوى جالسا فقال أصبحت بحمد الله
بارئاً فقال أما إني على ماترى وجع وجعلتم لي شغلا مع وجعي جعلت لكم عهداً من
بعدي واخترت لكم خيراًكم في نفسي فكلكم ورم لذلك أنفه رجاء أن يكون الأمر
له ورأيت الدنيا أقبلت ولما تقبل وهي خائنة وستجدون يوتكم بستمور الحرير ونضائد
الديباج وتألون النوم على الصوف الإذري (٢) كأن أحدكم على حسك السعدان
والله لأن يقدم أحدكم فيضرب عنقه في غير حد خير له من أن يسبح في غمرة
الدنيا ثم قال أما إني لا آسى على شيء إلا على ثلاث فعلتن وددت أني لم أفعلن
و ثلاث لم أفعلن وددت أني فعلتن وثلاث وددت أني سألت رسول الله ﷺ
(١) في الأصل نهلة بالنون ، والتصويب من النهاية . (٢) نسبة إلى أذريجان .

عنهن فأما الثلاث التي وددت أني لم أفعلن فوددت أني لم أكن كسفت بيت فاطمة وبركته وأن أعلق على الحرب ووددت أني يوم سقيفة بني ساعدة قذفت الأمر في عنق أحد الرجلين أبي عبيدة أو عمر وكان أمير المؤمنين وكنت وزيراً ووددت أني حين وجهت خالد بن الوليد إلى أهل الردة أقمت بذى القصة فإن ظفر المسلمون ظفروا وإلا كنت ردهاً ومدداً وأما الثلاث اللاتي وددت أني فعلتها فوددت أني يوم أتيت بالاشعث أسيراً ضربت عنقه فانه يخيّل إلى أنه لا يكون شر إلا طار إليه ووددت أني يوم أتيت بالعجاء السلمي لم أكن أحرقة وقتلته شريحاً أو أطلعته نجيحاً ووددت أني حين وجهت خالد بن الوليد إلى الشام وجهت عمر إلى العراق فأكون قد بسطت يميني وشمالى في سبيل الله عز وجل وأما الثلاث اللاتي وددت أني سألت رسول الله ﷺ عنهن فوددت أني سألته فيمن هذا الأمر فلا ينازعه أهله ووددت اني كنت سألته هل للانصار في هذا الأمر سبب ووددت أني سألته عن العمة وبنت الأخ فان في نفسي منهما حاجة . رواه الطبراني وفيه علوان بن داود البجلي وهو ضعيف وهذا الاثر مما أنكر عليه . وعن زياد بن الحرث الصدائي قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته فبلغني أنه يريد أن يرسل جيشاً إلى قومي فقلت يا رسول الله رد الجيش وأنا لك باسلامهم وطاعتهم قال افعل فكتبت إلى قومي فأنتى وفد منهم النبي صلى الله عليه وسلم باسلامهم وطاعتهم فقال يا أخا صداة إنك لمطاع في قومك قلت بل هداهم الله وأحسن إليهم قال أفلا أوامرك عليهم قلت بل فأمرني عليهم فكتب لي بذلك كتاباً وسألته من صدقاتهم ففعل وكان النبي ﷺ يومئذ في بعض أسفاره فأعرسنا من أول الليل فلزمته وجعل أصحابي يتقطعون حتى لم يبق معه رجل غيري فلما تحين الصبح أمرني فأذنت ثم قال يا أخا صداة امعك ماء قلت نعم قليل لا يكفيك قال صبه في الاناء ثم انتقى به فأدخل يده فيه فرأيت بين كل اصبعين من أصابعه عيناً (١) تفور قال يا أخا صداة لولا اني أستحيي من ربي لسقيننا واستقينا ناد في الناس من يريد الوضوء قال فاغترف من

(١) في الأصل د عين ، وهو لحن لا جدوى من الاسراف في الإشارة الى مثله .

اغترف وجاء بلال ليقم فقال النبي ﷺ إن أخاصدهم أذن ومن أذن فهو قيم فلما صلى الفجر أتاه أهل المنزل يشكون عاملهم ويقولون يا رسول الله أخذنا بما كان بينه وبين قومه في الجاهلية فالتفت إلى أصحابه وقال لا خير في الامارة لرجل مؤمن ف وقعت في نفسي وأتاه سائل يسأله فقال من سأل الناس عن ظهر غنى فهو صداع في الرأس وداء في البطن فقال أعطني من الصدقات فقال إن الله لم يرز في الصدقات بحكم نبي ولا غيره حتى جعلها ثمانية أجزاء فان كنت منهم أعطيتك حقك فاما أصبحت قلت يا رسول الله اقل إمارتك فلا حاجة لي فيها قال ولم قلت سمعتك تقول لا خير في الامارة لرجل مؤمن وقد آمنت وسمعتك تقول من سأل الناس عن ظهر غنى فصداع في الرأس وداء في البطن وقد سألتك وأنا غنى قال هو ذاك فان شئت نخذ وإن شئت فدع قال قلت بل أَدع قال فدلني على رجل أوليه فدلته على رجل من الوفد فلو لا قال يا رسول الله إن لنا برأ إذا كان الشتاء وسعنا ماؤها (١) فاجتمعنا عليها وإذا كان الصيف قل ماؤها ففترقنا على مياه من حولنا وإنا لا نستطيع اليوم أن نتفرق كل من حولنا عدو فادع الله أن يسعنا ماؤها قال فدعا بسبع خصيات فقرهن بين كفيه وقال إذا أتيتموها فالتقوا واحدة واذكروا اسم الله فما استطاعوا أن ينظروا إلى قعرها بعد - قلت في السنن طرف منه - رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف وقدره ثقة أحمد بن صالح ورد على من تكلم فيه ، وبقية رجاله ثقات . وعن نافع قال لما قتل عثمان جاء علي إلى ابن عمر فقال إنك محبوب (٢) في الناس فسر إلى الشام فقال ابن عمر بقرابتي وصحبتى لرسول الله صلى الله عليه وسلم والرحم التي يبتاعن لم يعاوده . رواه الطبراني وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس .

﴿ باب فيمن ولي شيئاً ﴾

عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال مامن رجل يلي أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله مغلولاً يوم القيامة يده إلى عنقه فكفه بره أو

(١) في الاصل « ماؤه » وبقية الضائرات الآتية مذكرة ، وهو غلط لأن البر مؤنثة . (٢) في الاصل « محبوباً » .

أوثقه إثمهُ أولها ملامة وأوسطها ندامة وآخرها خزي يوم القيامة . رواه أحمد والطبراني وفيه يزيد بن أبي ملكٍ وثقه ابن حبان وغيره ، وبقيته رجاله ثقات . وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أمير عشرة إلا جىء به يوم القيامة مغلوله يده إلى عنقه حتى يطلقه الحق أو يوثقه ومن تعلم القرآن ثم نسيه (١) لقي الله تبارك وتعالى وهو أجزم . رواه أحمد وابنه . وعن رجل عن سعد بن عبادة قال سمعته غير مرة ولا مرتين يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولاً لا يفكه من ذلك الغل إلا العدل . رواه أحمد والبخاري والطبراني وفيه رجل لم يسم ، وبقيته أحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح . وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولاً حتى يفكه العدل أو يوثقه الجور ، وفي رواية وإن كان مسيئاً زيد غلاً إلى غله . رواه البخاري والطبراني في الأوسط بالأول ورجال الأول في البخاري رجال الصحيح ، وفي رواية الطبراني في الأوسط أيضاً عافاه الله بما شاء أو عاقبه بما شاء . وعن أنس عن النبي ﷺ قال يجاء بالامام الجائر يوم القيامة فتخاصمه الرعية فيفلحوا عليه فيقال له سد ركناً من أركان جهنم . رواه البخاري وفيه أغلب بن تميم وهو ضعيف . وعن أبي وائل شقيق أبي سلمة أن عمر بن الخطاب استعمل بشراً على صدقات هوازن فتخلف بشر فلقبه عمر قال ما خلفك أما لنا سمع وطاعة قال جلي ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول من ولي شيئاً من أمر المسلمين أتى به يوم القيامة حتى يوقف على جسر جهنم فإن كان محسناً نجوا وإن كان مسيئاً انخرق به الجسر فهوى فيه سبعين خريفاً قال فخرج عمر رضى الله عنه كشيئاً حزيناً فلقبه أبو ذر فقال مالى أراك كشيئاً حزيناً فقال مالى لا أكون كشيئاً حزيناً وقد سمعت بشر بن عاصم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ولي شيئاً من أمر المسلمين أتى به يوم القيامة حتى يوقف على جسر جهنم فإن كان محسناً نجوا وإن كان مسيئاً انخرق به الجسر فهوى فيه سبعين خريفاً قال أبو ذر وما

سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا قال أشهد أني سمعت رسول الله
 ﷺ يقول من ولي أحداً من الناس أتى به يوم القيامة حتى يوقف على جسر جهنم
 فان كان محسناً نجاً وإن كان مسيئاً انخرق به الجسر فهو به سبعين خريفاً وهي
 سوداء مظلمة فأى الحديشين أوجع لقلبك قال كلاهما قد أوجع قلبي فمن يأخذها (١)
 بما فيها فقال أبوذر من سلت الله أنفه (٢) وألصق خده بالأرض أما إننا لنعلم إلا
 خيراً وعسى إن وليتها من لا يعدل فيها أن لا ينجو من إثمها . رواه الطبراني وفيه
 سويد بن عبد العزيز وهو متروك . وعن قيس بن عاصم عن أبيه أن عمر بن
 الخطاب بعث إليه يستعين به على بعض الصدقة فأنى أن يعمل له ثم قال إني سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا كان يوم القيامة أمر بالوالى فيوقف على
 جسر جهنم فيأمر الله الجسر فيتنفض اتفاضة فيزول كل عظم منه من مكانه ثم يسأله
 فان كان طيعاً اجتنبه فأعطاه كفلين من الأجر وان كان عاصياً خرق به الجسر
 فهو في جهنم سبعين خريفاً . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وقد تقدمت
 أحاديث من نحو هذا في الأحكام (٣) . وعن ابن عباس يرفعه قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ما من رجل ولي عشرة إلا جيء يوم القيامة مغلوله يده إلى عنقه
 حتى يقضى بينهم وبينه . رواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجاله ثقات
 وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولي عشرة فحكم بينهم
 بما أحبوا أو كرهوا جيء به يوم القيامة مغلوله يده إلى عنقه فان كان حكم بما
 أنزل الله ولم يحف في حكم ولم يرتش أطلقت يمينه فقال بعض جلساء عطاء يا أبا
 محمد وما بدم من غل قال إى ورب هذه البنية وأشار بيده إلى الكعبة . رواه الطبراني
 في الأوسط وفيه سعدان بن الوليد ولم أعرفه . وعن أبي البرداء قال سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من والى ثلاثة إلا لقي الله مغلوله يمينه فكه عدله
 أو غله جوره . رواه الطبراني في الأوسط وفيه إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني
 وثقه ابن حبان وغيره وكذبه أبو حاتم وأبو زرعة ، وبقية رجاله ثقات . وعن
 بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أمير عشرة إلا أتى الله يوم

(١) يعنى الخلافة . (٢) أى جدعه وقطعه . (٣) فى الجزء الرابع .

القيامة يده مغلولة إلى عنقه فان كان محسناً فك عنه وإن كان مسيئاً زيد غلا إلى غله . رواه الطبراني في الأوسط باسنادين وكلاهما فيه ضعف ولم يوثق . وعن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال لعلاك ان ينسأ في أجلك حتى تؤمر على عشرة حين يسكن الناس الكفور فايك أن تؤمر على عشرة فما فوق ذلك فانه لا يقام أحد على عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله مغلولة يده إلى عنقه لا يفكه من غله ذلك إلا العدل إن كان عدل بينهم ولا تعمرن الكفور فان عامر الكفور كعامر القبور . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه مسلمة بن رجاء ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب كلكم راع ومسؤل ﴾

عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكل مسؤل عن رعيته فالأمرير راع على الناس ومسؤل عن رعيته والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤل عن زوجته ومملكت يمينه والمرأة راعية لزوجها ومسؤلة عن بيتها وولدها والمملوك راع على مولاه ومسؤل عن ماله وكلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته فأعدوا للمسائل جواباً قالوا يا رسول الله وما جوابها قال أعمال البر . رواه الطبراني في الصغير والأوسط باسنادين وأحد إسنادي الأوسط رجاله رجال الصحيح . وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلكم راع ومسؤل . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أرطاة بن الأشعث وهو ضعيف جداً . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من راع يسترعى رعية إلا سئل يوم القيامة أقام فيها أمر الله أم أضاعه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو عياش المصري وهو مستور ، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام . وعن أبي لبابة بن عبد المنذر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الحيات التي في البيوت وقال كلكم راع ومسؤل عن رعيته والرجل راع عن أهله ومسؤل عنهم وامرأة الرجل راعية على بيت زوجها وهي مسؤلة عنهم وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤل عنه ألا كلكم راع وكلكم مسؤل . قلت لأبي لبابة في الصحيح النهي عن قتل الحيات فقط . رواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجال الكبير رجال الصحيح . وعن المقدم قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم لا يكون رجل على قوم إلا جاء يقدمهم يوم القيامة بين يديه راية يحملها وهم يتبعونه فيسأل عنهم ويسألون عنه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن أمير يؤمر على عشرة إلا سئل عنهم يوم القيامة . رواه الطبراني وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف . وعن قتادة أن ابن مسعود قال إن الله تبارك وتعالى سائل كل ذي رعية فيها استرعاه أقام أمر الله تعالى فيهم أم أضاعه حتى إن الرجل ليسأل عن أهل بيته . رواه الطبراني وقاتدة لم يسمع من ابن مسعود ، ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب أخذ حق الضعيف من القوى ﴾

عن بريدة قال سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم جعفرأ رضي الله عنه حين قدم من الحبشة ما أعجب شيء رأيته قال رأيت امرأة تحمل على رأسها مكيلا من طعام فمر فارس فركضه فأبدره فجلست تجمع طعامها ثم التفتت فقالت ويل لك إذا وضع الملك تبارك وتعالى كرسيه فأخذ للمظلوم من الظالم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديقا لقولها لا قدست أمة لا يأخذ ضعيفها حقه من شديداهو غير متعم (١) . رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة لكنه اختلط ، وبقية رجاله ثقات . وعن جابر قال لما قدم جعفر من أرض الحبشة تلقاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خجل إعظاماً لرسول الله ﷺ فقبل رسول الله ﷺ بين عينيه وقال له يا حبيبي أنت أشبه الناس بخلقى وخلقى وخلقى من الطينة التي خلقت منها يا حبيبي حدثني عن بعض عجائب أهل الحبشة قال نعم بأبي أنت وأمي يا رسول الله بينا أنا قائم في بعض طرقها إذا أنا بعجوز على رأسها مكيل وأقبل شاب يركض على فرس فزحما وألقى المكيل عن رأسها واستوت قائمة وابعته البصر وهي تقول الويل لك غداً إذا جلس الملك على كرسيه فاقتص للمظلوم من الظالم قال جابر فنظرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) أى من غير أن يصيبه أذى يقلقه ويزعجه ، وفى الأصل تصحيف ، والحديث تقدم .

وهو يقول لا قدس الله أمة لا تأخذ للمظلوم حقه من الظالم غير متمتع . رواه الطبراني في الأوسط وفيه مكى بن عبد الله الرعيني وهو ضعيف . وعن عائشة قالت أراد ابن مسعود أن يبنى داراً فقالت قریش ألا تمنع ابن أم عبد (١) أن يبنى داراً فينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أمر بذلك وأنا ظالم أو فأنا ظالم لا يقدر الله أمة لا تأخذ لضعيفها من شديدها . رواه الطبراني في الأوسط وفيه المثني بن الصباح وهو متروك ووثقه ابن معين في رواية . وقد تقدم حديث ابن مسعود نفسه في هذه القصة في الأحكام (٢) وأحاديث غيره من نحو هذا الباب . وعن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقدر الله أمة لا يقضى فيها بالحق ويأخذ الضعيف حقه من القوى غير متمتع . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن ربيعة بن يزيد أن معاوية كتب إلى مسلمة بن مخلد أن سل عبد الله بن عمرو بن العاصي هل سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا قدست أمة لا يأخذ لضعيفها حقه من قويا هو غير مضطهد فان قال نعم فاحمله على البريد فسأله فقال نعم فحملة على البريد من مصر إلى الشام فسأله معاوية فأخبره فقال معاوية وأنا قد سمعته ولكن أحبيت أن أثبت . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿ باب الامام الضعيف عن الحق ﴾

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام الضعيف ملعون . رواه الطبراني وسقط من إسناده رجل بين عبد الكريم بن الحرث وبين ابن عمر وفيه جماعة لم أعرفهم .

﴿ باب ملك النساء ﴾

عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يفلح قوم يملك رأيهم امرأة . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه أبي عبيدة عبد الوارث ابن إبراهيم ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله بن الهجنج قال لما قدمت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أتينا أبا بكر فقلنا هذه عائشة كنت تقول عائشة عائشة هي ذى عائشة قد جاءت فاخرج معنا فقال إني ذكرت حديثاً

(١) في الاصل « عبدان » . (٢) في الجزء الرابع .

سمعت من رسول الله ﷺ سمعت النبي ﷺ وذكر بلقيس صاحبة سبا فقال لا يقدر الله أمة فادتهم امرأة - قلت لا بني بكرة حديث في الصحيح غير هذا - رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم .

﴿ باب بطانة الأمير ﴾

عن القاسم قال قال عبد الله إن الأمير إذا أمر كانت له بطاتان من أهل بطانة تأمره بطاعة الله وبطانة تأمره بمعصيته وهو مع من أطاع منهما . رواه الطبراني والقاسم لم يدرك ابن مسعود .

﴿ باب الوزراء ﴾

عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ من ولاه الله من أمر المسلمين شيئاً فأراد به خيراً جعل له وزير صدق فإن نسي ذكره وإن ذكر أعانه . رواه أحمد والبخاري ورجال البزار رجال الصحيح .

﴿ باب فيمن أبلغ حاجة إلى السلطان ﴾

عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من أبلغ ذا سلطان حاجة من لا يستطيع إبلاغه يثبت الله قدميه على الصراط يوم تزل الأقدام . رواه البزار في حديث طويل وفيه سعيد البراد ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب فيمن احتجب عن ذوى الحاجة ﴾

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولي من أمر الناس شيئاً فاحتجب عن أولى الضعفة والحاجة احتجب الله عنه يوم القيامة . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن أبي السماح الأزدي عن ابن عم له من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه أتى معاوية فدخل عليه فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول من ولي من أمر الناس ثم أغلق باباً دون المسكين والمظلوم وذى الحاجة أغلق الله تبارك وتعالى أبواب رحمته دون حاجته وفقره أفقر ما يكون إليها . رواه أحمد وأبو يعلى وأبو السماح لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي جحيفة أن معاوية بن أبي سفيان ضرب على الناس بعثاً فخرجوا فرجع أبو الدحداح فقال له معاوية ألم تكن خرجت قال بلى ولكن سمعت رسول

الله ﷺ يقول يا أيها الناس من ولي عملا فحجب بابه عن ذى حاجة المسلمين حجب الله أن يبلغ باب الجنة ومن كانت همته الدنيا حرم الله عليه جوارى فاني بعثت بخراب الدنيا ولم أبعث بعماريتها . رواه الطبراني عن شيخه جبرون بن عيسى عن يحيى بن سليمان الجفري ولم أعرفهما ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(باب حق الرعية والنصح لها)

عن أنى فراس قال خطب عمر بن الخطاب الناس فقال ألا إنه قد أتى على حين وأنا أحسب أن من قرأ القرآن يريد الله وماعنده فقد خيل إلى بأخرة أن رجالا قد قرموه يريدون به ماعند الناس ألا فأريدوا الله بقراءتكم وأريدوه بأعمالكم ألا لا تضربوا المسلمين قتلوهم ولا تجمروهم (١) ففتقوهم ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم (٢) ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم - قلت في الصحيح طرف منه - رواه أحمد في حديث طويل وأبو فراس لم أر من جرحه ولا وثقه، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن أمي أحد ولي من أمر الناس شيئا لم يحفظهم بمحفظ به نفسه وأهله إلا لم يجد راحة الجنة . رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه اسمعيل بن سيب الطائفي وهو ضعيف . وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ولي شيئا من أمر المسلمين لم ينظر الله في حاجته حتى ينظر في حوائجهم . رواه الطبراني وفيه حسين بن قيس وهو متروك وزعم أبو مخنف أنه شيخ صدق، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعان ياطل ليدحض به حقاً فقد برىء من ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ومن مشى إلى سلطان الله في الأرض لينذه أذله الله مع ما يدخر له من الخزى يوم القيامة وسultan الله في الأرض كتابه وسنة نبيه ومن تولى من أمر المسلمين شيئا فاستعمل عليهم رجلا وهو يعلم أن فيهم من هو أولى بذلك وأعلم منه بكتاب الله وسنة رسوله فقد خان الله ورسوله وجميع المؤمنين ومن ترك حوائج الناس لم ينظر الله في حاجته حتى ينظر في حوائجهم ويؤدى إليهم حقهم ومن أكل درهم ربا فهو (١) أى لا تجسروهم عن العود إلى أهلهم . (٢) لأنهم إذا نزلوا هاتفرقوا فيها فمكن العدو منهم .

ثلاث وثلاثون (١) زينة ومن نبت لحمه من سحت فالنار أولى به . رواه الطبراني وفيه أبو محمد الجزري حمزة ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن الحسن قال قدم علينا عبيد الله بن زياد أميراً أمره علينا معاوية فتقدم علينا غلاما سفيها يسفك الدماء سفكا شديداً وفيما عبد الله بن جعفر المزني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان من السبعة الذين بعثهم عمر بن الخطاب يفتقون أهل البصرة فدخل عليه ذات يوم فقال له الله عز وجل ما أراك تصنع فإن شر الرعاء الحطمة (٢) فقال له ما أنت وذاك إنما أنت حثالة من حثالات (٣) أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قال وهل كانت فيهم حثالة لا أم لك بل كانوا أهل بيوتات (٤) وشرف بمن كانوا منه أشهد لسمعت رسول الله ﷺ وهو يقول ما من إمام ولا وال بات ليلة سوداء غاشا لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة ثم خرج من عنده حتى أتى المسجد فجلس وجلسنا إليه ونحن نعرف في وجهه ما قد لقي (٥) منه فقلت له يغفر الله لك أبا زياد ما كنت تصنع بكلام هذا السفيه على رموس الناس فقال إنه كان عندى علم خفى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجبت أن لا أموت حتى أقول به على رموس الناس علانية ووددت أن داره وسعت أهل هذا المصر فسمعوا مقالتي وسمعوا مقالته ثم أنشأ يحدثنا قال بينا أنا مع رسول الله ﷺ وهو نازل في ظل شجرة وأنا آخذ ببعض أغصانها مخافة أن تؤذيه إذ قال لولا أن الكلاب أمة من الأمم أكره أن أفنيها لأمرت بقتلها فاقتلوا منها كل أسود بهم فإنه شيطان ولا تصلوا في معاطن (٦) الأبل فإنها خلقت من الجن ألا ترون إلى هياتها وعيونها إذا نظرت وصلوا في مرايض (٦) الغنم فإنها أقرب من الرحمة ثم قام الشيخ وقمنا معه فما لبث أن مرض مرضه الذى توفى فيه فأتاه عبيد الله بن زياد يعوده فقال له أتعهد إلينا شيئا نفعل به الذى تحب قال أو فاعل أنت قال نعم . قلت فى الصحيح وغيره طرف منه فى أمر الكلاب وغيرها ، وفى رواية سمعت النبى ﷺ يقول ما من إمام يبليت غاشا لرعيته إلا حرم

* (١) فى الأصل « وثلاثين » . (٢) هو العنيف الشديد . (٣) فى الأصل « حيلة من حيالات » . (٤) فى الأصل « ثبوتات » . (٥) فى الأصل « بى » . (٦) أى مبارك .

الله عليه الجنة وعرفها (١) يوجد يوم القيامة من مسيرة سبعين عاماً . رواه كلب
الطبراني عن شيخه ثابت بن نعيم الهوجي ولم أعرفه ، وبقية رجال الطريق الأولى
ثقات ، وفي الثانية محمد بن عبد الله بن مغفل ولم أعرفه . وعن أنس بن مالك
قال قال رسول الله ﷺ من ولي من أمر المسلمين شيئاً فغشهم فهو في النار .
رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه عبد الله بن ميسرة أبو ليلى وهو
ضعيف عند الجمهور ووثقه ابن حبان ، وبقية رجاله ثقات . وعن معقل (٢) بن
يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ولي أمة من أمتي قلت أو كثرت
فلم يعدل فيهم كبه الله على وجهه في النار . رواه الطبراني في الأوسط وفيه
عبد العزيز بن الحصين وهو ضعيف ، وفي رواية في الصغير فلم ينصح لهم ولا
يحتجدهم كمنصيحته وجهده لنفسه . وعن أبي بكره وأبي هريرة قالاً بعث عمر
سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم على الكوفة أميراً وأمره أن يقعد لهم ولا
يحتجب عنهم فبلغ عمر أنه يحتجب عنهم ويغلق الباب دونهم فبعث عمار بن
ياسر وأمره إن قدم والباب مغلق أن يشعله ناراً وإن كان بكرة راح به وإن
كان عشية غداً به بكرة فقدم عمار الكوفة فخرق عليه الباب وأشخص . رواه
الطبراني وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط . وعن قيس بن أبي حازم قال جاء
بلال إلى عمر بن الخطاب وهو بالشام وحوله أمراء الأجناد جلوس فقال يا عمر
فقال ها أنا عمر فقال له بلال إنك بين الله وبين هؤلاء وليس بينك وبين الله
أحد فانظر عن يمينك وعن شمالك وبين يديك ومن خلفك هؤلاء الذين
خلفك ان يأكلوا إلا الطير قال صدقت والله لا أقوم من مجلسي هذا حتى تكفلوا
لكل رجل من المسلمين طعامه وحظه من الزيت والخل فقالوا هذا إليك يا أمير
المؤمنين قد أوسع الله عليك من الرزق وأكثر من الخير . رواه الطبراني
ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد وهو ثقة مأمون . وعن أبي موسى
قال إن أمير المؤمنين بعثني إليكم أعلمكم كتاب ربكم وسنة نبيكم وأنظف لكم طرقكم .
رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح .

(١) أي ربحها الطيبة . (٢) في الأصل « مغفل » ، والتصويب من الخلاصة .

(باب عطية الامام ومعرفة لحق الرعية)

عن محمد بن سوقة قال أتيت نعيم بن أبي هند فأخرج إلى صحيفة فإذا فيها من أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل إلى عمر بن الخطاب سلام عليك أما بعد فانا عهدناك وأمر نفسك لك مهم فأصبحت وقد وليت أمر الامة أحمرها وأسودها يجلس بين يديك الوضيع والشريف والعدو والصديق ولكل حظ من العدل فانظر كيف أنت عند ذلك يا عمر فانا نحذرك يوماً تعنى فيه الوجوه وتقطع فيه الحجج لحجة ملك قاهر قد قهرهم بجبروته والخلق داخرون له يرجون رحمته ويخافون عذابه وانا كنا نتحدث ان أمر هذه الامة في آخر زمانها سيرجع إلى أن يكونوا إخوان العلانية أعداء السرية وإنا نعوذ بالله أن ينزل كتابنا سوى المنزل الذى نزل من قلوبنا فانا إنما كتبناه نصيحة لك والسلام عليك ، فكتب إليهما عمر رضوان الله عليهما : من عمر إلى أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل سلام عليكما أما بعد أتاني كتابكما تذكران أنكما عهدتماي وأمر نفسي لي مهم فأصبحت وقد وليت أمر هذه الامة أحمرها وأسودها يجلس بين يدي الوضيع والشريف والعدو والصديق ولكل حظ من العدل وكتبتما فانظر كيف أنت عند ذلك يا عمر فانه لا حول ولا قوة لعمر عند ذلك إلا بالله وكتبتما لي تحذراي ما حذرت به الامة قبلنا قديماً كان اختلاف الليل والنهار وكتبتما تحذراي ان أمر هذه الامة سيرجع في آخر زمانها إلى أن يكونوا إخوان العلانية أعداء السرية ولستم بأولئك وليس هذا زمان ذلك وذلك زمان تظهر فيه الرغبة والرهبة يكون رغبة بعض الناس إلى بعض لصلاح دنياهم وكتبتما نعوذ بالله أن أنزل كتابكما سوى المنزل الذى نزل من قلوبكما وانكما كتبتما نصيحة لي وقد صدقما فلا تدعا الكتاب إلى فانه لا غنى لي عنكما والسلام عليكما . رواه الطبراني ورجاله ثقات إلى هذه الصحيفة . وقد تقدمت وصية أبي بكر لعمر رضى الله عنهما في باب الخلفاء بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(باب فيمن يشق على الرعية)

عن عتبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحرجوا أمتي اللهم من أخرج أمتي

فاتقم منه . رواه البزار وفيه من لم أعرفه .

(باب الغض عن الرعية وعن تتبع عوراتهم)

عن المقداد بن الأسود وأبي أمامة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الأمير إذا ابتغى الريبة (١) في الناس أفسدهم - قلت حديث أبي أمامة رواه أبو داود - رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات . وعن عتبة بن عبد وأبي أمامة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الأمير إذا ابتغى الريبة (١) في الناس أفسدهم . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ما ولي أحد ولاية إلا بسطت له العافية فإن قبلها بسطت له وتمت له وإن خفر عنها فتح له مالا طاقه له به ، قلت لابن عباس ما حفر عنها قال تطلب العثرات والعورات . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .

(باب إكرام السلطان)

عن أبي بكرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أكرم سلطان الله تبارك وتعالى في الدنيا أكرمه الله يوم القيامة ومن أهان سلطان الله عز وجل في الدنيا أهانه الله يوم القيامة - قلت روى الترمذي منه من أهان دون من أكرم - رواه أحمد والطبراني باختصار وزاد في أوله إلا امام ظل الله في الأرض ، ورجاله أحمد ثقات . وعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من إكرام جلال الله إكرام ذي الشبهة المسلم والامام العادل وحامل القرآن لا يغلو فيه ولا يحفوه عنه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون وثقه ابن حبان ودحيم وضعفه أبو داود وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي سعيد الخدري قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال في خطبته ألا إنني أوشك أن أدعى فأجيب فليكن عمال من بعدى يعملون ماتعملون ويعملون ماتعرفون وطاعة أولئك طاعة قلت فذكر الحديث وهو بتمامه في أئمة الجور (٢) . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه محمد بن علي المروزي وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لي عليكم حقاً وللأئمة

(١) في الأصل « الزينة » . (٢) وهو باب يستقبلك قريباً .

عليكم حقاً ما قاموا بثلاث إذا استرحموا رحموا وإذا حكموا عدلوا وإذا عاهدوا
أوفوا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منهم
صرف ولا عدل . رواه الطبراني في الأوسط وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن
حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم مشوا إلى سلطان الله لينلوه إلا
أذلهم الله قبل يوم القيامة . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا كثير بن أبي
كثير التيمي وهو ثقة . قلت وتأتي أحاديث كثيرة في السمع والطاعة إن شاء الله (١) .

﴿ باب لزوم الجماعة وطاعة الأئمة والنهي عن قتالهم ﴾

عن عبادة بن الصامت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عبد الله تبارك
وتعالى لا يشرك به شيئاً فأقام الصلاة وآتى الزكاة وسمع وأطاع فإن الله تبارك وتعالى
يدخله من أى أبواب الجنة شاء ولها ثمانية أبواب ومن عبد الله تبارك وتعالى
لا يشرك به شيئاً فأقام الصلاة وآتى الزكاة وسمع وعصى فإن الله تبارك وتعالى
من أمره بالخيار إن شاء رحمه وإن شاء عذبه . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد
ثقات . وعن رجل قال كنا قد حملنا لآتي ذر شيئاً نريد أن نعطيه إياه فأتينا الربرة
فسألنا عنه فلم نجدته قيل استأذن في الحج فأذن له فأتيناه بالبلد وهى منى فبينما نحن
عنده إذ قيل له إن عثمان صلى أربعاً فاشتد ذلك عليه وقال قولاً شديداً وقال صليت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين وصليت مع أبى بكر وعمر ثم
قام أبو ذر فصلى أربعاً فقليل له عبت على أمير المؤمنين شيئاً ثم تصنعه قال الخلاف أشد
إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبنا وقال إنه كائن بعدى سلطان فلا تذلوه فمن
أراد أن يذله فقد خلع ربة الاسلام من عنقه وليس بمقبول منه توبة حتى يسد
ثلمته وليس بفاعل ثم يعود فيكون فيمن يعززه أمرنا رسول الله ﷺ لا تغلبونا
على ثلاث نأمر بالمعروف ونهى عن المنكر ونعلم الناس السنن . رواه أحمد وفيه
راو لم يسم ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ من
عمل لله في الجماعة فأصاب قبل الله منه وإن أخطأ غفر له ومن عمل يبتغى الفرقة فأصاب
لم يتقبل الله وإن أخطأ فليتبوأ مقعده من النار . رواه الطبراني وفيه محمد بن خليل

(١) بلغ مقابلة على نسخة الأصل بخط المؤلف بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر .

الحنفي وهو ضعيف، ورواه البزار بأسناد ضعيف . وعن معوية عن النبي ﷺ قال إن السامع المطيع لاجبة عليه وإن السامع العاصي لاجبة له . رواه الطبراني وأحمد في حديث طويل وقال عبد الله خط أبي على هذه الزيادة فلا أدري قرأها على أم لا ، ورجلها رجال الصحيح خلا جيلة بن عطية وهو ثقة . وعن أبي سلام بمطور عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال أراه أبا مالك الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا آمركم بخمس آمركم بالسمع والطاعة والجماعة والهجرة والجهاد في سبيل الله فمن خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربة الاسلام من رأسه ومن دعا دعاء (١) جاهلية فهو من جثا (٢) جهنم قالوا يا رسول الله وإن صام وصلى قال وإن صام وصلى ولكن تسموا باسم الله الذي سماكم المسلمون المؤمنين . رواه أحمد ورجاله ثقات رجال الصحيح خلا على بن اسحق السلي وهو ثقة ، ورواه الطبراني باختصار إلا أنه قال فمن فارق الجماعة قيد قوس لم تقبل منه صلاة ولا صيام وأولئك هم وقود النار . وعن عمر بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آمركم بثلاث آمركم أن لا تشركوا بالله شيئاً وأن تعتصموا بالطاعة جميعاً حتى يأتيكم أمر من الله وأنتم على ذلك وأن تناصحوا لولاة الامر الذين يأمرونكم وأنهم لكم عن قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال . رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمي قال الذهبي مقارب الحال ، وضعفه النسائي ، وبقيته رجاله حديثهم حسن . وعن رجل قال انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول أيها الناس عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة ثلاث مرات . رواه أحمد وفيه ذكر يا بن يحيى عن أبيه ولم أعرفهما . وعن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذه الاعواد أو على هذا المنبر من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله عز وجل والتحدث بنعمة الله شكر وتركها كفر والجماعة رحمة والفرقة عذاب قال فقال أبو أمامة الباهلي عليكم بالسواد الأعظم قال فقال رجل ما السواد الأعظم فنأدى أبو أمامة هذه الآية التي في سورة النور (فان تولوا فأنما عليه ما حمل وعليكم ما حملتم) . رواه عبد الله بن

(١) في الاصل « دعوى » . (٢) جمع جنوة وهي الشيء المجموع .

أحمد والزار والطبراني ورجالهم ثقات . وعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون عليكم أمراء تطعون إليهم القلوب وتلين لهم الجلود ثم يكون عليكم أمراء تشتمون منهم القلوب وتقشعرونهم الجلود فقال رجل أنفقتهم يا رسول الله قال لا ما أقاموا الصلاة . رواه أحمد وأبو يعلى وفيه الوليد صاحب عبد الله البهي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اثنان خير من واحد وثلاثة خير من اثنين وأربعة خير من ثلاثة فعليكم بالجماعة فإن الله عز وجل لم يجمع أمتي إلا على هدى . رواه أحمد وفيه البخري بن عبيد وهو ضعيف . وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم لن تجتمع أمتي على ضلالة فعليكم بالجماعة فإن يد الله على الجماعة . رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات رجال الصحيح خلا مرزوق مولى آل طلحة وهو ثقة . وعن أسامة بن شريك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يد الله عز وجل على الجماعة فإذا شذنا لشاذ منهم اختطفه الشيطان كما يختطف الذئب الشاة من الغنم . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن أبي المساور وهو ضعيف . وعن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية . وفي رواية من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية . رواه الطبراني وإسنادها ضعيف . وعن أبي إسحق قال رأيت حجر بن عدي حين أخذه معاوية يقول هذه بيعتي لا أقبلها ولا أستقبلها سماع الله والناس . رواه الطبراني ورجالهم ثقات . وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيلكم بعدي ولادة فيلبيكم البر بربه والفاجر بفجوره فاسمعوا لهم وأطيعوا في كل ما وافق الحق واصلوا وراءهم فإن أحسنوا فلكم ولهم وإن أساءوا فللكم وعليهم . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن يحيى ابن عروة وهو ضعيف جداً . وعن يسير بن عمرو أن أبا مسعود لما قتل عثمان احتجب في بيته فأتيته فسألته عن أمر الناس فقال عليك بالجماعة فإن الله لم يجمع أمة محمد صلى الله عليه وسلم على ضلالة واصبر حتى يستريح بر ويستراح من فاجر . وفي رواية عن يسير قال لقيت أبا مسعود حين قتل على فتبعته فقلت له أنشدك الله

حاسمت من النبي صلى الله عليه وسلم في الفتن قال إنا لانكتم شيئاً عليكم بنفوى
 الله والجماعة وإياك والفرقة فانها هي الضلالة وإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد
 صلى الله عليه وسلم على ضلالة . رواه كله الطبراني ورجال هذه الطريقة الثانية
 ثقات . وعن معاذ بن جبل أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال إن الشيطان ذئب
 الإنسان كذئب الغنم يأخذ الشاة القاصية والشاذة وإياكم والشعاب وعليكم
 بالجماعة والعمامة والمسجد . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات إلا أن
 العلامة بن زياد قيل إنه لم يسمع من معاذ . وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ألا إن الجنة لا تحل لعاص ومن لقي الله ناكثاً بيعته لقيه وهو
 أجذم ومن خرج من الجماعة قيد شبر متعمداً فقد خلع ربة الاسلام من عنقه
 ومن مات ليس لامام جماعة عليه طاعة مات ميتة جاهلية . رواه الطبراني وفيه
 عمرو بن واقد وهو متروك . وعن أبي الدرداء قال قام فينا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال ألا إن الجنة لا تحل لعاص من لقي الله وهو ناكث بيعته يوم القيامة
 لقيه وهو أجذم ومن خرج من الطاعة شبراً فقد خلع ربة الاسلام من عنقه
 ومن أصبح ليس لامير جماعة عليه طاعة بعثه الله يوم القيامة من ميتة جاهلية ولو
 أعذر عبد أسنه الناس يوم القيامة . رواه الطبراني وفيه عمر بن روية وهو
 متروك . وعن بشر بن حرب أن ابن عمر أتى أبا سعيد فقال يا أبا سعيد ألم أخبر
 أنك بايعت أميرين قبل أن تجتمع الناس على أمير واحد قال نعم بايعت ابن الزبير
 فجاء أهل الشام فساقوني إلى حبش بن دجلة فبايعته فقال ابن عمر إياها كنت أخاف
 قال أبو سعيد يا أبا عبد الرحمن ألم تسمع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 من استطاع أن لا ينام يوماً ولا يصبح صباحاً ولا يمسي مساءً إلا وعليه أمير قال
 نعم ولكني أكره أن أبايع أميرين من قبل أن يجتمع الناس على أمير واحد . رواه
 أحمد وبشر بن حرب ضعيف . وعن المقدم بن معديكر أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال أطيعوا أمراًكم مهما كان فإن أمروكم بشيء مما جئتمكم به فانهم
 يؤجرون عليه وتؤجرون بطاعتهم وإن أمروكم بشيء مما لم آتكم به فانه عليهم وأتم
 منه برآء ذلكم بأنكم إذا لقيتم الله قلتم ربنا لا ظلم فيقول لا ظلم فتقولون

ربنا أرسلت إلينا رسلاً فأطعناهم بأذنك واستخلفت علينا خلفاء فأطعناهم بأذنك وأمرت علينا أمراء فأطعناهم بأذنك فيقول صدقتم هو عليهم وأتم منه برآء . رواه الطبراني وفيه إسحق بن إبراهيم بن زبيري وثقه أبو حاتم وضعفه النسائي ، وبقية رجاله ثقات . وعن المقدم بن معدى كرب وأبي أمامة الباهلي أن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن كان هذا الأمر في قومك فأوصهم بنا قال أذكرهم الله في أمته لا تبغوا على أمته بعدى ثم قال للناس سيكون من بعدى أمراء فأدوا إليهم طاعتهم فإن الأمير مثل المجن يتقى به فإن أصلحوا أموركم بخير فلكم ولهم وإن أسلموا فيما أمرهم به فهو عليهم وأنتم منه برآء . فذكر الحديث . رواه الطبراني وفيه محمد بن إسماعيل ابن عياش وهو ضعيف . وعن يزيد بن سلمة الجعفي أنه قال يا رسول الله رأيت إن كان علينا أمراء من بعدك يأخذونا بالحق الذي علينا ويمنعونا الحق الذي لنا نقاتلهم ونعصيهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم . رواه الطبراني وفيه عبيد بن عبيدة ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي ليلى الأشعري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تمسكوا ببطاعة أئمتكم ولا تخالفوهم فإن طاعتهم طاعة الله وإن معصيتهم معصية الله وإن الله إنما بعثي أدعو إلى سبيله بالحكمة والموعظة الحسنة فمن خلفني في ذلك فهو وليي ومن ولي من أمركم شيئاً فعمل بغير ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين وسبى أمراء من استرحموا لم يرحموا وإن سئلوا الحق لم يعطوا وإن أمروا بالمعروف أنكروا وستخافونهم ويتفرق ملائمتكم حتى لا يحملوكم على شيء إلا احتملتم عليه طوعاً وكرهاً فأدنى الحق أن لا تأخذوا لهم عطاءً ولا يحضر لهم في الملا . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب شيئاً من فارق جماعة المسلمين شرباً خرج من عنقه ربة الاسلام والمخالفين بألويتهم يتناولونها يوم القيامة من وراء ظهورهم . فذكر الحديث وبعضه في الصحيح . رواه الطبراني وفيه حسين بن قيس وهو ضعيف . وعن سعد بن جنادة قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم من فارق الجماعة فهو في النار على وجهه إن الله عز وجل يقول (أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الأرض) فالخلافة من الله عز وجل فإن كان خيراً فهو يذهب به وإن كان شراً فهو يؤخذ به عليك بالطاعة فيما أمرك الله تبارك وتعالى به . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن فضالة بن عبيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يسأل عنهم رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصياً وعبد أو أمة أبق من سيده وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفها مؤونة الدنيا فتزوجت بعده فلا يسأل عنهم . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن الزبير بن بدر أنه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أشياء فقال الزبير قال نشهد فقال يا زبير قال فاسمع لله ولرسوله وأطع قال سمع وطاعة لله ولرسوله . قلت هكذا وجدته في الأصل المسموع . رواه الطبراني . وعن عمرو البكالي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا كان عليكم أمراء يأمرؤنكم بالصلاة والزكاة والجهاد فقد حرم عليكم سبهم وحل لكم خلفهم . رواه الطبراني ، وفي رواية عنده أيضاً عن أبي تميمية قال قدمت الشام ألتبس الفريضة فإذا أنا برجل وقد أطاف به الناس فقلت من هذا قالوا عمرو البكالي أصيبت يده يوم اليرموك يوم أجلت الروم من الشام فسمعتته يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكر نحوه وفيه مجاعة بن الزبير المعتكى وثقه أحمد وضعفه غيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن عدى بن حاتم قال قلنا يا رسول الله لانسألك عن طاعة من انتهى وأصلح ولكن من فعل كذا وكذا يذكر الشر فقال اتقوا الله واسمعوا وأطيعوا . رواه الطبراني وفيه عثمان بن قيس وهو ضعيف . وعن عرفة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول يد الله مع الجماعة والشيطان مع من خالف يركض . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن زر (١) بن حبيش قال لما أنكر الناس سيرة الوليد بن عقبة بن أبي معيط فزع الناس إلى عبد الله بن مسعود فقال لهم عبد الله اصبروا فإن جور إمامكم خمسين عاماً خير من هرج شهر وذلك

انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا بد للناس من إمارة برة أو فاجرة فإما البرة فتعدل في القسم وتقسم فينكم فيكم بالسوية وأما الفاجرة فيبتلى فيها المؤمن والامارة الفاجرة خير من الهرج قيل يا رسول الله وما الهرج قال القتل والكذب . رواه الطبراني وفيه وهب الله بن رزق ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عمر أنه كان في نفر من أصحابه فأقبل عليهم رسول الله ﷺ فقال أستم تعلمون أنى رسول الله إليكم قالوا بلى نشهد أنك رسول الله قال أستم تعلمون أنه من أطاعنى فقد أطاع الله وأن من طاعة الله طاعنى قالوا بلى نشهد أنه من أطاع الله فقد أطاعك ومن طاعة الله طاعتك قال فان من طاعة الله أن تطيعونى ومن طاعنى أن تطيعوا أمراءكم أطيعوا أمراءكم فان صلوا قعوداً فصلوا قعوداً . رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل باختصار إلا أنه قال أتمتكم بدل أمرائكم . وعن عبد الله بن مسعود أنه قال يا أيها الناس عليكم بالطاعة والجماعة فانها جبل الله الذى أمر به وإن ماتكروهون في الجماعة خير مما تحبون في الفرقة . رواه الطبراني في حديث طويل يأتى في كتاب الفتن (١) إن شاء الله وفيه ثابت بن قسبة ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن الحرث بن قيس قال قال لى عبد الله بن مسعود يا حارث ابن قيس أليس يسرك أن تسكن وسط الجنة قال نعم قال فالزم جماعة الناس . رواه الطبراني ورجالهم ثقات .

(باب لزوم الجماعة والنهي عن الخروج عن الامة وقتالهم)

عن ربيع بن خراش قال انطلقت إلى حذيفة بالمدائن ليالى سار الناس إلى عثمان فقال يا ربيع ما فعل قومك قال قلت عن أيهم تسأل قال من خرج منهم إلى هذا الرجل قال فسميت رجلاً ممن خرج إليه فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول من فارق الجماعة واستذل الامارة لقي الله ولا وجه له عنده . رواه أحمد ورجالهم ثقات . وعن أسماء بنت يزيد أن أباً ذر كان يخدم رسول الله ﷺ فاذا فرغ من خدمته آوى إلى المسجد فاضطجع فكان هو بيته فدخل رسول الله

ﷺ ليلة فوجد أباذر منجداً (١) في المسجد فنسكته رسول الله ﷺ برجله حتى استوى جالساً فقال له رسول الله ﷺ ألا أراك نائماً قال يا رسول وأين أنا وما لي ببيت غيره فجلس إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف أنت إذا أخرجوك منه قال إذا ألحق بالشام فإن الشام أرض الهجرة (٢) وأرض المحشر وأرض الأنبياء فأكون رجلاً من أهلها فقال له كيف أنت إذا أخرجوك من الشام قال إذا أرجع إليه فيكون بيتي ومنزلي قال فكيف بك إذا أخرجوك الثانية قال إذا فأخذ سيفي فأقاتل عني حتى أموت فكشر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنبته يده وقال ألا أدلك على خير من ذلك قال بلى بأبي وأمي يا رسول الله قال له رسول الله ﷺ تنقاد لهم حيث قادوك وتنساق لهم حيث سافوك حتى تلقاني وأنت على ذلك . رواه أحمد وفيه شهر ابن حوشب وهو ضعيف وقد وثق . وعن أبي ذر قال كان النبي ﷺ يتلو هذه الآية (ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه) فجعل يعيدها على حتى نعست ثم قال يا أباذر كيف تصنع إذا أخرجت من المدينة قلت إلى السعة والدعة انطلق فأكون حمامة من حمام الحرم قال فكيف تصنع إذا أخرجت من مكة قلت إلى السعة والدعة إلى الشام وآتي الأرض المقدسة قال فكيف تصنع إذا أخرجت من الشام قال إذا والذي بعثك بالحق أضع سيفي على عاتقي فقال له النبي ﷺ وخير من ذلك تسمع وتطيع وإن كان عبداً حبشياً - قلت في الصحيح طرف من آخره وفي ابن ماجه طرف من أوله - رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح إلا أن أباسليل ضريب بن نفيير لم يدرك أباذر . وعن عامر بن ربيعة قال قال رسول الله ﷺ من مات وليس عليه طاعة مات ميتة جاهلية وإن خلعها من بعد عقدها في عنقه لقي الله تبارك وتعالى ليست له حجة ألا لا يخلون رجل بامرأة فإن ثالثهما الشيطان إلا محرم فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد من ساءته

(١) أى ملقى على الجدالة وهى الأرض ، وفى الأصل «متخدلاً» ، والتصويب من النهاية وغيرها .
(٢) فى الأصل «الحرّة» .

سنيته وسرته حسنة فهو مؤمن . رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في
رواية عنه بعد عقده إياها في عنقه ، وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلاة
إلى الصلاة التي قبلها كفارة إلا من ثلاث - قال فعرفنا أنه أمر حدث -
إلا من الشرك بالله ونكث الصفقة وترك السنة قال أما نكث الصفقة فإن
تعطى الرجل يعتك ثم تقاتله بسيفك وأما ترك السنة فالخروج من الجماعة
- قلت في الصحيح بعضه - رواه أحمد وفيه رجل لم يسم . وعن عتبة بن عامر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بخيار عمالكم وشرارهم قالوا
بلى يا رسول الله قال خيارهم خيارهم لكم من تحبونه ويحبكم وتدعون الله لهم
ويدعون الله لكم وشرارهم شرارهم لكم من تبغضونهم ويبغضونكم وتدعون
الله عليهم ويدعون الله عليكم فقالوا ألا تقاتلهم يا رسول الله قال لا دعوهم ما صاموا
وصلوا . رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه وفيه بكر بن يونس وثقه
أحمد العجلي وضعفه البخاري وأبو زرعة ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح . وعن
زيد بن وهب قال أنكر الناس على أمير في زمن حذيفة شيئاً فأقبل رجل في المسجد
المسجد الأعظم يتخلل الناس حتى انتهى إلى حذيفة وهو قاعد في حلقة فقام على
رأسه فقال يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تأمر بالمعروف وتنهى
عن المنكر فرفع حذيفة رأسه فعرف ما أراد فقال له حذيفة إن
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لحسن وليس من السنة أن تشهر
السلاح على أميرك . رواه البزار وفيه حبيب بن خالد وثقه ابن حبان وقال أبو
حاتم ليس بالقوي . وعن جبلة قال قال رسول الله ﷺ من فارق الجماعة شبراً
فقد فارق الإسلام . رواه البزار وفيه محمد بن عبيد الله العرزمي وهو ضعيف .
وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فارق الجماعة قياس
أوقيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه ومن مات وليس عليه إمام فميتته
ميتة جاهلية ومن مات تحت راية عصبية فقتلته قتلة جاهلية . رواه البزار
والطبراني في الأوسط وفيه خلود بن دعلج وهو ضعيف . وعن عبد الله بن عمر

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أعطى بيعة ثم نكثها لقي الله تبارك وتعالى وليست معه يمينه - قلت له حديث غير هذا - رواه الطبراني في الأوسط وفيه موسى بن سعد وهو مجهول . وعن معوية بن أبي سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وليس عليه إمام مات ميتة جاهلية - رواه الطبراني في الأوسط وفيه العباس بن الحسن القنطري ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن الاشران عمر بن الخطاب ذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم إن يد الله على الجماعة والنفذ مع الشيطان وإن الحق أصل في الجنة وإن الباطل أصل في النار - قلت فذكر الحديث . رواه الطبراني في الأوسط وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احفظوني في أصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يظهر الكذب حتى يشهد الرجل قبل أن يستشهد وحتى يحلف قبل أن يستحلف ويبدل نفسه بخطب الزور فمن سره بحبوة الجنة فليلزم الجماعة فإن يد الله على الجماعة وإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد ولا يخلون رجل بامرأة فإن ثالثهما الشيطان ومن ساءته سيئته وسرته حسنته فهو مؤمن . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن إبراهيم ابن عبد الله بن خالد المصيصي وهو متروك . وقد تقدمت أحاديث في الباب قبله .

﴿باب لا طاعة في معصية﴾

عن أنس بن مالك أن معاذ بن جبل قال يا رسول الله أرأيت إن كان علينا أمراء لا يستنون بسنتك ولا يأخذون بأمرك فما تأمرنا في أمرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمن لم يطع الله . رواه أحمد وأبو يعلى وفيه عمرو بن زينب ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عبد الله بن الصامت قال أراد زياد أن يبعث عمران بن حصين على خراسان فأبى عليه فقال له أصحابه أتركت خراسان أن تكون عليها قال فقال إني والله ما يسرنى أن أصلي بحر هاويصلون بيردها إني أخاف إذا كنت في نحر العدو أن يأتيني بكتاب من زياد فإن أنا مضيت هلكت وإن رجعت ضربت عنقي قال فأراد الحكم بن عمرو الغفاري عليها قال فأتقدا لا أمره قال فقال عمران ألا أخذ يدعولى الحكم قال فأنطلق الرسول قال فأقبل الحكم إليه

قال فدخل عليه فقال عمران للحكم أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا طاعة لأحد في معصية الله تبارك وتعالى قال نعم فقال عمران الحمد لله أو الله
أكبر ، وفي رواية عن الحسن أن زياداً استعمل الحكم الغفاري على جيش فأتاه
عمران بن حصين فلقبه بين الناس فقال أتندري لم جئتك فقال له لم
فقال أتدكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم للرجل الذي قال له أميره ارم
نفسك في النار فأدرك فأحتبس فأخبر بذلك رسول الله ﷺ فقال لو وقع فيها
لدخلا النار جميعاً لا طاعة في معصية الله تبارك وتعالى قال نعم قال إنما أردت
أن أذكرك هذا الحديث . رواه أحمد بالفاظ ، والطبراني باختصار وفي بعض
طرقه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن
عمران والحكم بن عمرو الغفاري أن رسول الله ﷺ قال لا طاعة في معصية الله .
رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجال البزار رجال الصحيح .
وعن إسماعيل بن عبيد الأنصاري قال فذكر الحديث فقال عبادة رحمه الله لأبي
هريرة يا أبا هريرة إنك لم تكن معنا إذ بايعنا رسول الله ﷺ على السمع
والطاعة في النشاط والكسل وعلى النفقة في العسر واليسر وعلى الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر وعلى أن نقول في الله تبارك وتعالى ولا نخاف لومة لائم فيه
وأن نصر النبي ﷺ إذا قدم علينا يثرب فنمنعه بما نمنع منه أنفسنا وأبناءنا
وأزواجنا ولنا الجنة فهذه بيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الله تبارك
وتعالى له بما بايع عليه نبيه ﷺ فكتب معاوية إلى عثمان أن عبادة بن الصامت
قد أفسد على الشام وأهله فاما أن تكف عن عبادة وإما أن أخلي بينه وبين
الشام فكتب إليه أن رحل عبادة حتى ترجعه إلى داره بالمدينة فبعث بعبادة حتى
قدم إلى المدينة فدخل على عثمان رحمه الله في الدار فالتفت إليه فقال يا عبادة
ابن الصامت مالنا ولك فقام عبادة بن الصامت بين ظهرائي الناس فقال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا القاسم محمداً يقول سبيلي أموركم بعدي رجال
يعرفونكم ماتكفرون وينكرون عليكم ما تعرفون فلا طاعة لمن عصى الله تعالى
فلا تقبلوا برؤسكم عز وجل . رواه أحمد بطوله ولم يقل عن إسماعيل عن أبيه ،

ورواه عبد الله فراد عن أبيه وكذلك الطبراني ورجالهما ثقات إلا أن إسماعيل بن عياش رواه عن الحجازيين وروايته عنهم ضعيفة . وعن بلال بن بقطر أن رجلا من أصحاب النبي ﷺ استعمل على سجستان فلقبه رجل من أصحاب النبي ﷺ فقال تذكر رسول الله ﷺ حين استعمل رجلا على جيش وعنده نار قد أجمت فقال لرجل من أصحابه قم فانزلها فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال لو وقع فيها الدخلا النار إنه لاطاعة في معصية الله تبارك وتعالى وإنما أردت أن أذكرك هذا . وفي رواية قم فانزلها فأبى فعزم عايبها . وفي رواية لا طاعة في معصية الله تبارك وتعالى قال نعم . رواه أحمد هكذا مرسلًا وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط . وعن عبادة ابن الصامت أنه مرت عليه أحمره وهو بالشام تحمل خمرا فأخذ شفرة من السوق فقام إليها حتى شققها ثم قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في النشاط والكسل وعلى العسر واليسر وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعلى أن نقول في الله لا تأخذنا في الله لومة لائم وعلى أن ننصر أحسبه قال المظلوم وونعمه ما تمنع منه أنفسا وأبناءنا فذكر الحديث . رواه البزار وفيه يوسف ابن خالد السمتي وهو ضعيف . وعن سعد بن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا سعد عليك بالسمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك وأن لا تنازع الأمر أهله إلا أن يدعوك إلى خلاف ما في كتاب الله فاتبع كتاب الله . رواه البزار وفيه حصين بن عمر وهو ضعيف جداً . وعن أبي عتبة الخولاني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخرجوا أمتي ثلاث مرات اللهم من أمر أمتي بمالم تأمرهم به فانهم منه في حل . وفيه إبراهيم بن محمد بن زياد ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله ﷺ سيكون أمراء من بعدي يأمرونكم بما تعرفون ويعملون ما تنكرون فليس أولئك عليكم بأئمة . رواه الطبراني وفيه الأعشى بن عبد الرحمن ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن معاذ بن جبل قال سمعت رسول الله ﷺ يقول خذوا العطاء مادام العطاء فإذا صار رشوة على الدين فلا تأخذوه ولستم بتاركه منكممكم الفقر والحاجة ألا إن راحا الإسلام دائرة فدوروا مع الكتاب حيث

دار ألا إن الكتاب والسلطان سيفترقان فلا تفارقوا الكتاب ألا إنه سيكون عليكم أمراء يقضون لأنفسهم مالا يقضون لكم فإذا عصيتهم قتلوكم وإن أطعتموهم أضلوكم قالوا يا رسول الله كيف نصنع قال كما صنع أصحاب عيسى ابن مريم نشروا بالمانشير وحملوا على الخشب موت في طاعة الله خير من حياة في معصية الله . رواه الطبراني ويزيد بن مرثد لم يسمع من معاذ والوضين بن عطاء وثقه ابن حبان وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي سلالة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيكون عليكم أئمة يملكون أرزاقكم يحدثونكم فيكذبون ويعملون ويسيثون العمل لا يرضون منكم حتى تحسنوا فيحبهم وتصدقوا كذبهم فاعطوهم الحق مارضوا به فإذا تجاوزوا فمن قتل على ذلك فهو شهيد . رواه الطبراني وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف . وعن أبي هشام السلمي قال قال رسول الله ﷺ سيكون عليكم أئمة يملكون رقابكم ويحدثونكم فيكذبون ويعملون فيسيثون لا يرضون منكم حتى تحسنوا فيحبهم وتصدقوا كذبهم فاعطوهم من الحق مارضوا به . رواه الطبراني وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ سيكون أمراء بعدى يعرفون وينكرون فمن نأبدهم نجا ومن اعتزلهم سلم ومن خالطهم هلك . رواه الطبراني وفيه هياج بن بسطام وهو ضعيف . وعن ثوبان قال قال رسول الله ﷺ استقيموا القريش ما استقاموا لكم فإذا لم يفعلوا فضعوا سيوفكم على عواتقكم فأيديوا (١) خضراءهم فإن لم تفعلوا فكونوا حينئذ زراعين أشقياء تأكلون من كد أيديكم . رواه الطبراني في الصغير والأوسط ورجال الصغير ثقات . وعن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استقيموا لقريش ما استقاموا لكم فإن لم يستقيموا لكم فضعوا سيوفكم على عواتقكم فأيديوا (١) خضراءهم . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أخوف ما أخاف على أمتي ثلاث رجل قرأ كتاب الله حتى إذا رؤيت (٢) عليه بهجته وكان عليه رداء الإسلام أعاره الله تعالى

(١) في النسخة « فأنبذوا » . (٢) في الأصل « ريب » .

إياه اخترط سيفه وضرب به جاره ورماه بالشرك قيل يارسول الله الرامي أحق به أم المرمى قال الرامي ورجل آتاه الله سلطاناً فقال من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله وكذب ليس لخليفة أن يكون جنة دون الخالق ورجل استخففته الأحاديث كلما قطع أحدوثة حدث باطول منها ان يدرك الدجال يتبعه . رواه الطبراني في الكبير والصغير بنحوه وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف يكتب حديثه . وعن مغراء قال لما قدم ابن عامر الشام أتاه ماشاء الله أن يأتيه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرهم إلا أبو الدرداء فإنه لم يأتيه فقال لا أرى أبا الدرداء أتاني لآتينه فلا قضه من حقه فأتاه فسلم عليه فقال أتاني أصحابي ولم تأتني فأجبت أن آتيك فأقضى من حقك فقال له أبو الدرداء ما كنت قط أصغر في عين الله ولا في عيني من اليوم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا أن نتغير لكم إذا تغيرتم . رواه الطبراني وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب النصيحة للأئمة وكيفيتها ﴾

عن شريح بن عبيد وغيره قال جلد عياض بن غنم صاحب دارا حين فتحت فاغلظ له هشام بن حكيم القول حتى غضب عياض ثم مكث ليالي فأتاه هشام بن حكيم فاعتذر إليه ثم قال هشام ألم تسمع بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من أشد الناس عذاباً أشدهم عذاباً في الدنيا للناس فقال عياض ابن غنم ياهشام بن حكيم قد سمعنا ما سمعت ورأينا ما رأيت أو لم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أراد أن ينصح لذي سلطان بأمر فلا يبد له علانية ولكن ليأخذ بيده فيخلو به فإن قبل منه فذاك وإلا كان قد أدى الذي عليه وإنك أنت ياهشام لانت الجريء إذ تجترى على سلطان الله فهلا خشيت أن يقتلك السلطان فتكون قتيل سلطان الله - قلت في الصحيح طرف منه من حديث هشام فقط - رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أني لم أجده شريح من عياض وهشام سماعاً وإن كان تابعياً . وعن جبير بن نفير أن عياض بن غنم وقع على صاحب دارا حين فتحت فأتاه هشام بن حكيم فاغلظ له القول ومكث

ليالى فأتاه هشام يعتذر إليه فقال يا عياض ألم تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة أشد الناس عذاباً للناس في الدنيا فقال له عياض إنا قد سمعنا الذي سمعت وראينا الذي رأيت وصحبنا من صحبت أو لم تسمع يا هشام رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كانت عنده نصيحة - فذكر الحديث بنحوه ورجاله ثقات وإسناده متصل . وعن سعيد ابن جهمان قال لقيت عبد الله بن أبي أوفى وهو محجوب البصر فسلمت عليه فقال من أنت قلت أنا سعيد بن جهمان قال ما فعل والدك قلت قتلته الأزارقة قال لعن الله الأزارقة حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم كلاب النار ، قال قلت الأزارقة وحدهم أم الخوارج كلها قال بل الخوارج كلها قال قلت فإن السلطان يظلم الناس ويفعل بهم ويفعل بهم قال فتناول يدي فغمزها غمزة شديدة ثم قال ويحك يا ابن جهمان عليك بالسواد الأعظم مرتين إن كان السلطان يسمع منك فائته في بيته فاخبره بما تعلم فإن قبل منك وإلا فدعه فانك لست باعلم منه - قلت روى ابن ماجه عنه طرفاً - رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات .

(باب الكلام بالحق عند الأئمة)

عن عبد الله بن مسعود قال إنها ستكون عليكم أمراء يدعون من السنة مثل هذه فإن تركتموها جعلوها مثل هذه فإن تركتموها جاؤا بالطامة الكبرى . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن عمر الليثي قال كان في نفسي مسألة قد أحزنتني لم أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها ولم أسمع أحداً يسأله عنها فكنت أتحنينه فدخلت ذات يوم وهو يتوضأ فوافقته على حالتين كنت أحب أن أواقفه عليها وجدته فارغاً طيب النفس فقلت يا رسول الله أئذن لي أن أسألك قال سل عما بدا لك قلت يا رسول الله ما الإيمان قال الصبر والسياسة قلت فأى المؤمنين أفضلهم إيماناً قال أحسنهم خلقاً قلت فأى المسلمين أفضلهم إسلاماً قال من سلم الناس من يده ولسانه قلت فأى الجهاد أفضل فطأ طأ رأسه فصمت طويلاً حتى خفت أن أكون قد شققت عليه وتمنيت أني لم أكن سألته وقد سمعته يقول بالأمس إن أعظم الناس في المسلمين

جرما لمن سأل عن شيء لم يحرم عليهم لحرم من أجل مسئلته فقلت أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله فرفع رأسه فقال كيف قلت أي الجهاد أفضل قال كلمة عدل عند إمام جائر . رواه الطبراني وفيه بكر بن خنيس وهو ضعيف . قلت وتأتي أحاديث من نحو هذا في إنكار المنكر في الفتن إن شاء الله (١) . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة لا تدخلن على الأمراء فإن عشت على ذلك فلا تجاوز سنتي ولا تخافن سيفهم وسوطهم (٢) إن تأمرهم بتقوى الله . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم وهو ضعيف . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حضر إماما فليقل خيرا أو ليسكت . رواه الطبراني في الأوسط وفيه صالح بن محمد بن زياد وثقه أحمد وغيره وضعفه جماعة ، وبقي رجاله رجال الصحيح .

(باب فيما للامام من بيت المال)

عن علي قال مرت إبل الصدقة على رسول الله ﷺ فأهوى يده إلى وبرة من جنب بعير فقال ما أنا بأحق بهذه البرة من رجل من المسلمين . رواه أحمد وفيه عمرو بن غزى ولم يضعفه أحد ، وبقي رجاله ثقات . وعن عبد الله بن زريق أنه دخل على علي بن أبي طالب قال حسن يوم الاضحى ف قرب إلينا حريرة فقلت أصلحك الله لو قربت إلينا من هذا البط يعني الزوفان الله عز وجل قد أكثر الخير فقال يا ابن زريق إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحمل للخليفة من مال الله إلا قصعتين قصعة يأكلها هو وأهله وقصعة يضعها بين يدي الناس . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف . وعن الحسن بن علي قال لما احتضر أبو بكر قال يا عائشة انظري اللقحة التي كنا نشرب من لبنها والجفنة التي كنا نصطح فيها والقطيفة التي كنا نلبسها فانا كنا نتفجع بذلك حين كنا نلى أمر المسلمين فاذا مات فاردديه إلى عمر فلما مات أبو بكر أرسلت به إلى عمر فقال عمر رحمك الله لقد أتعبت من جاء بعدك . رواه الطبراني ورجالهم ثقات . وعن سعد بن تميم وكانت له صحبة قال قلت يا رسول الله مال للخليفة بعدك

قال مالى مارحم ذا الرحم وأقسط فى القسط وعدل فى القسمة . رواه الطبرانى
ورجاله ثقات . وعن عمرو بن أبى عقرب قال سمعت عتاب بن أسيد وهو
مسند ظهره إلى بيت الله يقول والله ما أصبت فى عملى هذا الذى ولانى رسول
الله صلى الله عليه وسلم إلا ثوبين معقدين فكسوتهما مولاى كيسان . رواه الطبرانى
وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن عمرو بن العاصى قال لئن كان أبو بكر وعمر تركا
هذا المال لقدغبنا وضل رأيهما وإيم الله ما كانا مغبونين ولا ناقضى الرأى وإن
كان لا يحل لهما فاخذناه بعدهما لقد هلكنا وإيم الله ما جاء الوهم إلا من قبلنا .
رواه الطبرانى رجاله رجال الصحيح .

﴿ باب فىمن شد سلطانه بالمعصية ﴾

عن قيس بن سعد بن عبادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شد
سلطانه بمعصية الله عز وجل أو هن الله كيدته إلى يوم القيامة : رواه أحمد وفيه
ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقيّة رجاله ثقات .

﴿ باب فىمن استعمل على المسلمين أحداً محاباة ﴾

عن يزيد بن أبى سفيان قال قال لى أبو بكر رحمه الله حين بعثنى إلى الشام
يا يزيد إن لك قرابة عسيت أن تؤثرهم بالولاية وذلك أكثر ما أخاف عليك
فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ولى من أمر المسلمين شيئاً فأمر
عليهم أحداً محاباة فعليه لعنة الله لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً حتى يدخله
جهنم ومن أعطى أحداً حى الله فقد اتتهك وى حى الله شيئاً بغير حقه فعليه لعنة
الله أو قال تبرأت منه ذمة الله عز وجل . رواه أحمد وفيه رجل لم يسم .

﴿ باب فىمن يستعمل أهل الظلم على الناس ﴾

عن حذيفة قال ضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أمثالا واحداً
وثلاثة وخمسة وسبعة وتسعة وأحد عشر قال ف ضرب لنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم مثلاً وترك سائرهما قال إن قوماً كانوا أهل ضعف ومسكنة قاتلهم
أهل تجبر وعداء ف أظهر الله أهل الضعف عليهم فعمدوا إلى عدوهم فاستعملوهم
وسلطوهم فاستخطوا الله عليهم إلى يوم يلقونه . رواه أحمد وفيه الأحمدي الكندي

وهو ثقة وقد ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب في عمال السوء وأعوان الظلمة ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في آخر الزمان أمراء ظلمة ووزراء فسقة وقضاة خونة وفقهاء كذبة فمن أدرك ذلك الزمان منكم فلا يكونن لهم جايأ ولا عريفأ ولا شرطياً . رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه داود بن سليمان الخراساني قال الطبراني لا بأس به ، وقال الأزدی ضعيف جداً ، ومعاوية بن الهيثم لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي الوليد القرشي قال كنت عند بلال بن أبي بردة فجاؤ رجل من عبد القيس فقال أصلح الله الأمير إن أهل الطف لا يؤدون زكاة أموالهم فقال وما كان قد علمت ذلك فأخبرت الأمير فقال ممن أنت فقال من عبد القيس فسأل عن فلان بن فلان كيف حسبه فيهم فرجع الرسول فقال وجدته يغمز (١) في حسبه فقال الله أكبر حدثني أبي عن جدي أبي موسى قال قال رسول الله ﷺ لا ينبغي على الناس إلا ولد بنى وإلا من فيه عرق منه ، وقال أبو الوليد لا يسعى . رواه الطبراني وأبو الوليد القرشي مجهول ، وبقية رجاله ثقات . وعن مسعود ابن قبيصة أو قبيصة بن مسعود قال صلى هذا الحى من محارب الصبح فلما وصلوا قال شاب منهم سمعت رسول الله ﷺ يقول انه سيفتح عليكم مشارق الارض ومغاربها وان عمالها في النار إلا من اتقى الله عز وجل وأدى الامانة . رواه أحمد وفيه شقيق بن حيان قال أبو حاتم مجهول . وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يبعث الله أمراء كذبة ووزراء فجرة وأمناء خونة وقراء فسقة سمتهم سمة الرهبان وليس لهم رغبة أو قال رعية أو قال رعة فيلبسهم الله فتنة غرباء مظلمة يتهوكون (٢) فيها تهوك اليهود في الظلم . رواه البزار وفيه حبيب بن عمران الكلاعي ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أبي أمامة ذكر أن رسول الله ﷺ قال يكون في هذه الامنة

(١) في الأصل مغفلة من النقط ، والحديث تكرر في الكتاب .

(٢) التهوك كالتهور وهو الوقوع في الشيء بغير روية ، وقيل هو التحير .

في آخر الزمان أو قال يخرج رجال من هذه الأمة في آخر الزمان معهم سيئات
 كانوا أذناب البقر يغدون في سخط الله ويروحون في غضبه . رواه أحمد
 والطبراني في الأوسط والكبير ، وفي رواية عنده فإياك أن تكون من بطانتهم ،
 ورجال أحمد ثقات . وعن أبي هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إن
 طالت بك حياة يوشك أن ترى أقواماً يغدون في سخط الله ويروحون في
 لعنة الله بأيديهم مثل أذناب البقر . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح . وعن
 أبي هريرة قال رأينا كل شيء قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أنه قال
 رجال يقال لهم يوم القيامة ضعوا أسياطكم وادخلوا النار . رواه البزار وفيه
 هشام بن زياد وهو متروك . وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أما يستطيع أحدكم أن يقرأ في ليلة (قل هو الله أحد) فانها تعدل القرآن كله
 قال ولا بد للناس من عريف والعريف في النار ويوثق بالشرطي يوم القيامة
 فيقال له ضع صوتك وادخل النار . رواه أبو يعلى وفيه عيسى بن ميمون وهو متروك .
 وعن الشعبي قال رأيت أبا هريرة فأعجبني هيئته فقال من الرجل قال رجل من أنعم الله
 عليه قال فكلنا من أنعم الله عليه من أنت قال من أهل الأرض قال كلنا من أهل
 الأرض من أنت قال من النبط قال تنح عني سمعت رسول الله ﷺ يقول
 قتلة الأنبياء وأعوان الظلمة فإذا اتخذوا الرباع وشيدوا البنيان فالهرب الهرب .
 رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الرحمن بن مغول وهو متروك . وعن
 خالد بن حكيم بن حزام قال تناول أبو عبيدة رجلاً بشيء فنهاه خالد بن الوليد
 فقال أغضبت الأمير فأتاه فقال لم أرد أن أغضبك ولكني سمعت رسول الله
 ﷺ يقول إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة أشدهم عذاباً للناس في الدنيا .
 رواه أحمد والطبراني وقال قتيب له أغضبت الأمير زاد ذهب فخل سيولهم ، ورجاله
 رجال الصحيح خلا خالد بن حكيم وهو ثقة . وقد تقدم حديث في النصح للأئمة .

﴿ باب الزجر عن الظلم ﴾

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إياكم والظلم فإن
 الظلم ظلمات يوم القيامة وإياكم والشح فإنه أهلك من كان قبلكم الشح أمرهم

بالقطيعة فقطعوا أرحامهم وأمرهم بسفك الدماء فسفكوا دماءهم فقام رجل فقال يا رسول الله أي الإسلام أفضل فقال رسول الله ﷺ من سلم المسلمون من لسانه ويده . رواه الطبراني في الأوسط وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن الهرماس بن زياد قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب على ناقته فقال إياكم والخيانة فإنها بثست البطانة وإياكم والظلم فإنه ظلمات يوم القيامة وإياكم والشح فإنما أهلك من كان قبلكم الشح حتى سفكوا دماءهم وقطعوا أرحامهم . رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عبد الله بن عبد الرحمن ابن مليحة وهو ضعيف . وعن المسور بن مخرمة قال قال رسول الله ﷺ إياكم والظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة . رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف . وعن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تظلموا فتدعوا فلا يستجاب لكم وتستسقوا فلا تسقوا وتستصروا فلا تنصروا . رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه . وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الظلم فإنه ظلمات يوم القيامة . رواه الطبراني وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

﴿ باب غضب السلطان ﴾

عن عروة بن محمد عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استشاط السلطان تسلط الشيطان . رواه أحمد والبخاري ورجالهما ثقات .

﴿ باب في أئمة الظلم والجور وأئمة الضلالة ﴾

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون عليكم أمراءهم شر من الجوس . رواه الطبراني في الصغير والأوسط ورجالهم رجال الصحيح خلا مؤمل بن إهاب وهو ثقة . وعن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ صنفان من أمتي لن (١) تنالهما شفاعتي إمام ظلوم غشوم وكل غال مارق . رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجال الكبير ثقات . وعن معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان من أمتي لا تنالهما شفاعتي سلطان ظلوم غشوم

وآخر غال في الدين مارق منه ، وفي رواية صفنان من أمتي لا تنالهما شفاعتي
سلطان ظلم غشوم وغال في الدين يشهد عليهم ويثبرأ منهم . رواه الطبراني
باسنادين في أحدهما منيع قال ابن عدى له أفراد وأرجو أنه لا بأس به ، وبقية
رجال الأول ثقات . وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إن أشد أهل النار عذاباً يوم القيامة من قتل نبياً أو قتله نبي أو إمام جائر
- قلت في الصحيح بعضه - رواه الطبراني وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس ، وبقية
رجالهم ثقات . ورواه البزار إلا أنه قال وإمام ضلالة ، ورجاله ثقات ، وكذلك
رواه أحمد . وعن أبي فيل عن معاوية بن أبي سفيان أنه صعد المنبر يوم القيامة
فقال عند خطبته إنما المال مالنا والنيء فيثنا فمن شئنا أعطيناه ومن شئنا منعناه
فلم يحبه أحد فلما كان في الجمعة الثانية قال مثل ذلك فلم يحبه أحد فلما كان في
الجمعة الثالثة قال مثل مقالته فقام إليه رجل من حضر المسجد فقال كلا إنما المال
مالنا والنيء فيثنا فمن حال بيننا وبينه حاكمناه إلى الله بأسيا فنزل معاوية فأرسل
إلى الرجل فأدخله فقال القوم هلك الرجل ثم دخل الناس فوجدوا الرجل معه
على السرير فقال معاوية للناس إن هذا أحياني أحياء الله سمعت رسول الله ﷺ
يقول سيكون بعدى أمراء يقولون ولا يرد عليهم يتقاحمون في النار كما تتقاحم
القردة وإني تكلمت أول جمعة فلم يرد على أحد فخشيت أن أكون منهم ثم
تكلمت في الجمعة الثانية فلم يرد على أحد فقلت في نفسي إني من القوم ثم تكلمت
في الجمعة الثالثة فقام هذا الرجل فرد على فأحياني أحياء الله . رواه الطبراني في
الكبير والأوسط وأبو يعلى ورجاله ثقات . وعن أبي سعيد الخدري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد الناس عذاباً يوم القيامة إمام جائر . رواه
أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وفيه عطية وهو ضعيف . وعن أبي سعيد قال
خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال في خطبته ألا إني أوشك فأدعي
فأجيب فيليكم عمال من بعدى يعملون بما تعملون ويعملون ما تعرفون وطاعة
أولئك طاعة فتلبثون كذلك زمانا فيليكم عمال من بعدهم يعملون بما لا تعلمون
ويعملون بما لا تعرفون فمن قادهم وناصحهم فأولئك قد هلكوا وأهلكوا .

وخالطوهم بأجسادكم وزايلوهم بأعمالكم (١) واشهدوا على المحسن أنه محسن
وعلى المسيء أنه رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه محمد بن علي المروزي وهو ضعيف .
وعن جابر بن سمرة قال قال رسول الله ﷺ ثلاث أخاف على أمتي استشفاء بالأنواء
وحيف السلطان وتكذيب بالقدر . رواه أبو يعلى وأحمد والبخاري والطبراني في
الثلاثة وفيه محمد بن القاسم وثقه ابن معين وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجاله
ثقات . ولهذا الحديث طرق في القدر . وعن عمر بن بلال قال رأيت عبد الله
ابن بسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قاعد في المسجد وكان
شيخاً كبيراً مسناً فجاءه غلامه فقال يا مولاي هذه جمالك قد أخذت في سخرة
الريلة يعني دار العباس بن الوليد التي عند باب مسجد حمص وكان معه رجلان
فأخذ بضبعيه حتى قام قال عمر فمشيت معه حتى أتى الريلة فاذا جماله مناخة وإذا
هم يستقون التراب بالغرائر فأخذ الغرارة (٢) وجعل يفتح لهم فقال ناس من
النصارى هذا صاحب نبيكم تصنعون به هذا لورأينا رجلاً من أصحاب عيسى
حملناه على رموسنا فأهوى القوم ليأخذوه فقال دعوني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول كيف أنتم إذا جارت عليكم الولاية . رواه الطبراني في الكبير
والأوسط وعمر بن بلال جهله ابن عدي . وعن عمر بن الخطاب قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم إني أعوذ بك من أئمة الخرج الذين
يخرجون أمتي إلى الظلم . رواه الطبراني في الأوسط وإسناده ضعيف . وعن
عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم
القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل أتى قوماً على إسلام دامج (٣) فشق
عصاهم حتى استحلوا المحارم وسفكوا الدماء وسلطان جائر قال من أطاعني
فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ، وسكت شفيان عن الثلاثة فلم يذكرها .
رواه الطبراني في الأوسط وفيه إبراهيم بن بشار الرمادي وهو صدوق كثير
الوهم ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

(١) أي فارقوهم في الأفعال التي لا ترضى الله تعالى ورسوله ﷺ .

(٢) الغرارة : شبه العدل . (٣) أي مجتمع .

سيكون بعدى أئمة يعطون الحكمة على منابرهم فاذا نزلوا نزع منكم وأجسادهم
شر من الجيف . رواه الطبراني في الاوسط وفيه سعد بن مسلبة ضعفه الجمهور
ووثقه ابن حبان وقال يخطئ ، وليث مدلس . وعن أبي بردة قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن بعدى أئمة إن أطعتموهم أكفروكم
وإن عصيتموهم قتلوكم أئمة الكفر ورموس الضلالة . رواه أبو يعلى والطبراني
وفيه زياد بن المنذر وهو كذاب متروك . وعن معاذ بن جبل قال سمعت رسول الله
ﷺ يقول خذوا العطاء مادام عطاءً فاذا صار رشوة على الدين فلا تأخذوه ولستم
بتاركه يمنعكم الفقر والحاجة ألا إن رحا الاسلام دائرة فدوروا مع الكتاب
حيث دار ألا إن الكتاب والسلطان سيفترقان فلا تفارقوا الكتاب ألا إنه سيكون
عليكم أمراء يقضون لانفسهم ما لا يقضون لكم فان عصيتموهم قتلوكم وإن أطعتموهم
أضلوكم قالوا يا رسول الله كيف نصنع قال كما صنع أصحاب عيسى بن مريم
نشروا بالناشير وحملوا على الخشب موت في طاعة الله خير من حياة في معصية
الله . رواه الطبراني ويزيد بن مرثد لم يسمع من معاذ ، والوضين بن عطاء
وثقه ابن حبان وغيره وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبادة بن الصامت
قال ذكر رسول الله ﷺ الأمر فقال يكون عليكم أمراء إن أطعتموهم أدخلوكم النار
وإن عصيتموهم قتلوكم فقال رجل منهم يا رسول الله منهم لنا العلنا نخشوا في وجوههم
التراب فقال رسول الله ﷺ لعلمهم يخشون في وجهك ويفقون عينك . رواه الطبراني
وفيه سنيد بن داود ضعفه أحمد ووثقه ابن حبان وأبو حاتم الرازي ، وبقية
رجالهم ثقات . وعن كعب بن عجرة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال إنها ستكون عليكم أمراء من بعدى يعطون بالحكمة على منابر فاذا
نزلوا اختلست منهم قلوبهم أثنى من الجيف . فذكر الحديث . رواه الطبراني
ورجاله ثقات . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسوقن
رجل من قحطان الناس بعصاه . رواه الطبراني في الكبير وال الأوسط وفيه محمد
ابن إسحق وهو مدلس ، والحسين بن عيسى بن ميسرة لم أعرفه . وعن أبي ذر
قال كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لغير الدجال أخوفني

على أمتي قالها ثلاثاً قال قلت يا رسول الله ما هذا الذي غير الدجال أخوفك على أمتك قال أئمة مضلين . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن علي قال كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو قائم فذكرنا الدجال فاستيقظ محمراً وجهه فقال غير الدجال أخوف علي أمتي عندي عليكم أئمة مضلين . رواه أبو يعلى وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق . وعن عمير بن سعد وكان عمر ولاه حمص قال قال عمر لكعب إني سألتك عن أمر فلا تكتمني قال والله ما أكتملك شيئاً أعلمه قال ما أخوف ما تخاف علي أمة محمد صلى الله عليه وسلم قال أئمة مضلين قال عمر صدقت قد أسر إلي وأعلمني رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه أحمد ورجالهم ثقات . وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أخاف علي أمتي الأئمة المضلين . رواه أحمد ورجالهم ثقات . وعن أبي الدرداء قال عهد إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أخوف ما أخاف علي أمتي الأئمة المضلون . رواه أحمد والطبراني وفيه راويان لم يسميا . وعن شداد بن أوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني لا أخاف علي أمتي إلا الأئمة المضلين وإذا وضع السيف في أمتي لا يرفع عنهم إلى يوم القيامة . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح . وعن أبي أمامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أخوف ما أخاف علي أمتي من بعدى أعمال ثلاثة لا جوعاً يقتلهم ولا عدواً يحتاجهم ولكني أخاف علي أمتي أئمة مضلين إن أطاعوهم فتتوهم وإن عصوهم قتلوهم . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن أبي الأعور السلمي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أخوف ما أخاف علي أمتي شح مطاع وهوى متبع وإمام ضال . رواه الطبراني والبخاري وفيه من لم أعرفه . وعن عمرو بن عوف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إني أخاف علي أمتي من بعدى من أعمال ثلاثة قالوا ما هن يا رسول الله قال زلة العالم وحكم جائر وهوى متبع . رواه الطبراني وفيه كثير بن عبد الله المزني وهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شر الولاة الحطمة . رواه البخاري

وفيه عبد الكريم بن أبي أمية وهو ضعيف . وعن حذيفة قال قال رسول الله ﷺ
 كأنكم براكب قد أناكم فينزل بكم فيقول الأرض أرضنا والمصر مصرنا وإنما أنتم
 عبيدنا وأجراؤنا فحال بين الأرامل واليتامى وما أفاء الله على إمامهم . رواه الطبراني في
 الأوسط وفيه عنبة بن أبي صغيرة وهو ضعيف . وعن مهدي قال قال ابن مسعود كيف
 أنت يا مهدي إذا ظهر بخياركم واستعمل عليكم أحدائكم وشراركم وصليت الصلاة
 الغير وقتها قلت لا أدري قال لا تكن جايياً ولا عريفاً ولا شرطياً ولا بريداً
 وصل الصلاة لميقاتها ، ومهدي لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وفي
 رواية عن إبراهيم قال كان عبد الله يصليها معهم إذا أخروا قليلاً ويرى أنهم
 يتحملون أثم ذلك ، ورجاله رجال الصحيح إلا أن إبراهيم لم يدرك ابن مسعود ،
 وعن أبي سعيد وأبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ ليا تين على الناس زمان
 يكون عليهم أمراء سفهاء يقدمون شرار الناس ويظهرون بخيارهم ويؤخرون
 الصلاة عن مواقيتها فمن أدرك ذلك منكم فلا يكون عريفاً ولا شرطياً ولا جايياً
 ولا خازناً . رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الرحمن بن مسعود
 وهو ثقة . وعن عمر بن الخطاب قال ولد لأخي أم سلمة زوج رسول الله
 ﷺ غلام فسموه الوليد فقال النبي ﷺ سميتوه بأسماء فراعنتكم (١)
 ليسكون في هذه الامة رجل يقال له الوليد هو أشرف على هذه الامة من فرعون
 لقومه . رواه أحمد وإسناده حسن . وعن أبي هريرة قال سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول ليرعفن على منبري جبار من جبابرة بني أمية فيسيل
 رعاfe ، فحدثني من رأى عمرو بن سعيد بن العاصي رعف على منبر رسول الله صلى
 الله عليه وسلم حتى سال رعاfe . رواه أحمد وفيه راو لم يسم . وعن أبي يحيى
 قال كنت بين الحسن والحسين ومروان يتشاوران فجعل الحسن يكف الحسين
 فقال مروان أهل بيت ملعونون فغضب الحسن وقال أقلت أهل بيت ملعونون
 فوالله لقد لعنتك الله على لسان نبيه ﷺ وأنت في صلب أبيك ، وفي رواية
 فقال الحسين والحسن والله ثم والله لقد لعنتك الله ، والباقي بنحوه . رواه أبو يعلى

(١) في الاصل : فراعينكم ، والحديث تكرر في الكتاب .

واللفظ له وفيه عطاء بن السائب وقد تغير . وعن الشعبي قال سمعت عبد الله ابن الزبير وهو مستند إلى الكعبة وهو يقول ورب هذه الكعبة لقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلاناً وما ولد من صلبه . رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال لقد لعن الله الحكم وما ولد على لسان نبيه ﷺ ، والطبراني بنحوه وعنده رواية كرواية أحمد ، ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بلغ بنو أبي فلان ثلاثين (١) رجلاً اتخذوا مال الله دولاً ودين الله دغلاً (٢) وعباد الله خولاً (٣) . رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال إذا بلغ بنو أبي العاصي ، والطبراني في الأوسط وأبو يعلى . وعن أبي هريرة أنه قال إذا بلغ بنو أبي العاصي ثلاثين (١) كان دين الله دخلاً ومال الله دولاً وعباد الله خولاً (٣) . رواه أبو يعلى من رواية اسمعيل ولم ينسبه عن ابن عجلان ولم أعرف اسماعيل ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عبد الله بن عمرو قال كنا جلوساً عند النبي ﷺ وقد ذهب عمرو بن العاصي يلبس ثيابه ليلحقني فقال ونحن عنده ليدخلن عليكم رجل لعين فوالله ما زلت وجلأ أتشوف خارجاً وداخلاً حتى دخل فلان يعني الحكم . رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال دخل الحكم بن أبي العاصي ، والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما أنا جالس مع النبي ﷺ في الحجر إذ مر الحكم بن أبي العاصي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويل لأمتي مما في صلب هذا . رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه . وعن عبد الله الهيثمي قال كنت في المسجد ومروان يخطب فقال عبد الرحمن بن أبي بكر والله ما استحاف أحداً من أهله فقال مروان أنت الذي نزلت فيك (والذي قال لو لديه أف لكما) فقال عبد الرحمن كذبت ولكن رسول الله ﷺ لعن أباك . رواه البخاري وإسناده حسن . وعن أبي عبيدة بن الجراح قال قال رسول الله ﷺ لا يزال هذا أمر أمتي قائماً بالقسط حتى يكون أول من يثلمه رجل من بني أمية يقال له يزيد . رواه أبو يعلى والبخاري

(١) في الأصل « ثلاثون » . (٢) أي يخذعون به الناس . (٣) في الأصل « حولا » بالمهمله .

ورجال أبي يعلى رجال الصحيح إلا أن مكحولاً لم يدرك أبا عبادَةَ (١). وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال مر رسول الله ﷺ على بيت فيه اثنا (٢) عشر رجلاً فقال إن في هذا البيت من فتنته على أمتي أشد من فتنة الدجال . رواه البزار وفيه مسلم بن كيسان وهو ضعيف . وعن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال يكون خليفة هو وذريته من أهل النار . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن عبد الله بن عمر قال هاجرت إلى النبي ﷺ فجاء أبو الحسن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ادن مني يا أبا الحسن فلم يزل يديه حتى التقم أذنه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ليساره حتى رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه كالفرع فقال قرع الخبيث بسمعه الباب فقال انطلق يا أبا الحسن ففقه كما تقاد الشاة إلى حالها فإذا أنا بعلي قد جاء بالحكم آخذاً بأذنه ولهازمه جميعاً حتى وقف بين يدي النبي ﷺ فلغنه نبي الله صلى الله عليه وسلم ثلاثاً فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم لعل احبسه ناحية حتى راح إلى النبي صلى الله عليه وسلم ناس من المهاجرين والانصار ثم دعا به النبي صلى الله عليه وسلم فقال ها إن هذا شيخاً لف كتاب الله وسنة نبيه ويخرج من صلبه من فتنته يبلغ دخانها السماء فقال رجل من المسلمين صدق الله ورسوله هو أقل وأذل من أن يكون منه ذلك قال بلى وبعضكم يومئذ يسعه . رواه الطبراني وفيه حسين بن قيس الرجبى وهو ضعيف . وعن نصر بن عاصم الليثى عن أبيه قال دخلت مسجد المدينة فإذا الناس يقولون نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله قال قلت ماذا قالوا كان رسول الله ﷺ يخطب على منبره فقام رجل فأخذ بيد ابنه فأخرجه من المسجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله القائد لهذه الأمة من فلان ذى الاستاء . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن عمرو بن مرة الجهني وكانت له حجة قال استأذن الحكم بن أبى العاصى على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرِف كلامه فقال ائذنوا له فعليه لعنة الله الملائكة والناس أجمعين وما يخرج من صلبه إلا الصالحين منهم وقليل ما هم يشرفون في الدنيا ويرذلون في

الآخرة ذوو مكر وخديعة . رواه الطبراني هكذا وفي غيره وما يخرج من صلبه
 إلا الصالحون منهم وقليل ما هم ، وفيه أبو الحسن الجزري وهو مستور ، وبقية
 رجاله ثقات . وعن عبد الله بن موهب أنه كان عند معاوية بن أبي سفيان فدخل
 عليه مروان فكلمه في خواتمه فقال افض حاجتي يا أمير المؤمنين والله إن
 مؤوتتي لعظيمة أصبحت أبا عشرة وأخا عشرة وعم عشرة فلما أدبر مروان
 وابن عباس جالس مع معاوية على سريريه فقال معاوية أنشدك الله يا ابن عباس
 أما تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا بلغ بنو أبي الحكم ثلاثين
 رجلا اتخذوا آيات الله بينهم دولا وعباد الله خولا وكتابه دخلا فإذا بلغوا سبعة
 وتسعين وأربعمائة كان هلاكهم أسرع من النمرة قال اللهم نعم فذكر مروان
 حاجته فرد مروان عبد الملك إلى معاوية فكلمه فيها فلما أدبر قال معاوية أنشدك
 الله يا ابن عباس أما تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر هذا فقال أبو
 الجبارة الأربعة قال اللهم نعم فلذلك ادعى معاوية زيادا . رواه الطبراني وفيه
 ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن . وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم أول من يطلع من هذا الباب رجل من أهل النار فطلع
 فلان ، وفي رواية ليطلعن رجل عليكم يبعث يوم القيامة على غير ستى أو غير
 ملتى ، وكنت تركت أبي في المنزل فخفت أن يكون هو فطلع غيره فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم هو هذا . رواه كله الطبراني وحديثه مستقيم وفيه ضعف
 غير مبين ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عبد الرحمن بن أبي بكر قال
 كان الحكم بن أبي العاصي يجلس عند النبي ﷺ فإذا تكلم النبي صلى الله
 عليه وسلم اختلج فبصر به النبي صلى الله عليه وسلم فقال أنت كذلك فما زال
 يختلج حتى مات . رواه الطبراني وفيه ضرار بن صرد وهو ضعيف . وعن حذيفة
 قال لما قبض النبي صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر قيل له في الحكم
 ابن أبي العاصي فقال ما كنت لأحل عقدة عقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم .
 رواه الطبراني وفيه حماد بن عيسى العيسى قال الذهبي فيه جهالة ، وبقية رجاله
 ثقات . وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في منامه كأن

بنى الحكم ينزون (١) على منبره وينزلون (١) فأصبح كالمخيط فقال مالى رأيت
 بنى الحكم ينزون (١) على منبرى نزو (١) القردة قال فما رؤى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم مستجمعا ضاحكا بعد ذلك حتى مات صلى الله عليه وسلم . رواه أبو
 يعلى ورجاله رجال الصحيح غير مصعب بن عبد الله بن الزبير وهو ثقة . وعن
 ثوبان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أريت بنى مروان يتعاورون منبرى
 فساءنى ذلك ورأيت بنى العباس يتعاورون منبرى فسرني ذلك . رواه الطبرانى
 وفيه زيد بن معاوية وهو متروك . وعن أم حليم بنت عمرو بن سنان الجدلية
 قالت استأذن الأشعث بن قيس على على فرده قبر فادمى أنفه فخرج على فقال
 مالك وماله يا أشعث أما والله لو بعد ثقيف تمرست أقشعرت شعيرات استك
 قيل له يا أمير المؤمنين ومن عبد ثقيف قال غلام يليهم لا يبقى أهل بيت من
 العرب إلا أدخلهم ذلا قيل كم يملك قال عشرين إن بلغ . رواه الطبرانى
 وفيه الأجلح (٢) الكندى وثقه ابن معين وغيره وضعفه أحمد وغيره . وعن
 ثوبان رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لبنى العباس
 رايتين أعلاها كفر ومركزها ضلالة فان أدر كتبها فلا تضل . رواه الطبرانى
 وفيه يزيد بن ربيعة وهو متروك نسب إلى الوضع ، وقال ابن عدى لا بأس به .
 وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالى ولبنى العباس شيعوا
 أمتى وسفكوا دماءهم وألبسوها ثياب السواد ألبسهم الله ثياب النار . رواه
 الطبرانى وفيه زيد بن ربيعة وقد تقدم الكلام على ضعفه . وعن أبى أمامة
 الباهلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها ستخرج رايتان من قبل
 المشرق لبنى العباس أولها مشبورا وآخرها مبتور لا تصروهم ولا نصرهم الله من
 مشى تحت راية من رايتهم أدخله الله تعالى يوم القيامة جهنم ألا
 انهم شرار خلق الله وأتباعهم شرار خلق الله يزعمون أنهم منى ألا إنى
 منهم برى . وهم منى برآء علاماتهم يطيلون الشعور ويلبسون السواد فلا
 تجالسوهم فى الملأ ولا تسابعوهم فى الأسواق ولا تهذبوهم الطريق ولا

(١) الكلمات فى الاصل مغفلة من النقط . (٢) فى الاصل « الأجلح » .

تسقومهم الماء يتأذى بتكبيرهم أهل السماء . رواه الطبراني وفيه غيبة بن أبي صغيرة وقد اتهم بالكذب .

(باب ولاية المناصب غير أهلها)

عن داود بن أبي صالح قال أقبل مروان يوماً فوجد رجلاً واضعاً وجهه على القبر فقال أتدري ما يصنع فأقبل عليه فاذا هو أبو أيوب فقال نعم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم آت الحجر سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله ولكن ابكوا على الدين إذا وليه غير أهله . رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه كثير بن زيد وثقه أحمد وغيره وضعفه النسائي وغيره .

(باب إمارة السفهاء والصبيان)

عن زاذان أبي عمر عن عليم قال كنا جلوساً على سطح معنا رجل من أصحاب النبي ﷺ قال عليم لا أحسبه إلا قال عابس الغفاري والناس يخرجون في الطاعون فقال عابس ياطاعون خذني ثلاثاً يقولها فقال له عليم لم تقل هذا لم يقل رسول الله ﷺ لا يتمن أحدكم الموت عند انقطاع عمله ولا يرد فيستعقب فقال إني سمعت رسول الله ﷺ يقول بادروا بالموت ستاً إمرة السفهاء ويبيع الحكم واستخفاف بالدم وقطيعة الرحم ونشو يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل يغنيهم وإن كان أقل منهم فقهاً . رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط والكبير بنحوه إلا أنه قال عن عابس الغفاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخوف على أمته ست خصال إمرة الصبيان وكثرة الشرط والرشوة في الحكم وقطيعة الرحم واستخفاف بالدم ونشو يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل ليس بأفقههم ولا بأفضلهم يغنيهم غناء . وفي إسناد أحمد عثمان بن عمير البجلي وهو ضعيف وأحد إسنادي الكبير رجاله رجال الصحيح . وعن عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إني أخاف عليكم ستاً إمارة السفهاء وسفك الدماء . رواه الطبراني وفيه النهاس بن قهم (١) وهو ضعيف .

﴿ باب ملك جهجاه ﴾

عن علباء السلي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تقوم الساعة حتى يملك الناس رجل من الموالي يقال له جهجاه . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه .

﴿ باب في أبواب السلطان والتقرب منها ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدا جفا ومن تبع الصيد غفل ومن أتى أبواب السلطان افتن وما ازداد عبد من السلطان قرباً إلا ازداد من الله بعداً - قلت لم أجده في نسختي من أبي داود - رواه أحمد والبخاري وأحمد وإسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح خلا الحسن بن الحكم النخعي وهو ثقة . وعن عبد الله بن الحرث بن جزء الزبيدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيكون بعدى سلطان الفتن على أبوابهم كبارك الابل لا يعطون أحداً شيئاً إلا أخذ من دينه مثله . رواه الطبراني وفيه حسان بن غالب وهو متروك . وعن رجل من بني سلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إياكم وأبواب السلطان فانه أصبح صعباً . رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح .

﴿ باب الكلام عند الأئمة ﴾

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حضر إماماً فليقل خيراً أو فليسكت . رواه الطبراني في الأوسط وفيه صالح بن محمد بن زياد وثقه أحمد وابن عدي وضعفه جماعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة لا تدخلن على الأمراء فان غلبت على ذلك فلا تجاوز سنتي ولا تخافن سيفه وسوطه ان تأمرهم بتقوى الله . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف . وقد تقدم هذا الباب وفيه أحاديث غير هذا .

﴿ باب فيمن يصدق الأمراء بكذبهم ويعينهم على ظلمهم ﴾

عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون أمراء يغشاهم غواش وحواش من الناس يكذبون ويظلمون فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ومن لم يدخل عليهم ويصدقهم بكذبهم ويعينهم

على ظلمهم فهو منى وأنا منه . رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وزاد فأنا منه برى .
وهو منى برى . ، وفيه سليمان بن أبي سليمان القرشي ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال
الصحيح . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيكون بعدى
عليكم أمراء يأمرونكم بما لا يفعلون فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس
منى ولست منه ولن يرد على الحرص . رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال خرج
النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد تسعة نفر أربعة من الموالى وخمسة من العرب
فقال إنها ستكون عليكم أمراء فمن أعانهم على ظلمهم . وصدقهم بكذبهم وغشى
أبوابهم فليس منى ولست منه ولن يرد على الحوض ومن لم يعنهم على ظلمهم
ولم يصدقهم بكذبهم فهو منى وأنا منه وسيرد على الحوض ، وفيه إبراهيم بن
قيس ضعفه أبو حاتم ووثقه ابن حبان ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن
جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكعب بن عجرة أعاذك الله
من إمارة السفهاء قال وما إمارة السفهاء قال أمراء يكونون بعدى لا يهتدون
بهدى ولا يستنون بسنتي فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فأولئك ليسوا
منى ولست منهم ولا يردون على حوضي يا كعب بن عجرة الصيام جنة والصدقة
تطفئ الخطيئة والصلاة قربان أو قال برهان يا كعب بن عجرة الناس غاديان
فبتاع نفسه فعتقها أو بائع نفسه فموبقها . رواه أحمد والبخاري وزاد لا يدخل
الجنة لحم نبت من سحت النار أولى به ، ورجالهم رجال الصحيح . وعن النعمان
ابن بشير قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في المسجد بعد صلاة
العشاء فرفع طرفه إلى السماء ثم خفض حتى ظننا أنه قد حدث في السماء شيء .
فقال ألا إنه سيكون بعدى أمراء يظلمون ويكذبون فمن صدقهم بكذبهم
ومالاهم على ظلمهم فليس منى ولا أنا منهم ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يمالئهم
على ظلمهم فهو منى وأنا منه ألا وإن دم المسلم كفارة ألا وإن سبحان الله
والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر هن الباقيات الصالحات . قلت له حديث
في الباقيات الصالحات غير هذا رواه ابن ماجه - رواه أحمد وفيه راو لم
يسم ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن حذيفة رضى الله عنه عن النبي صلى

الله عليه وسلم أنه قال إنه سيكون عليكم أمراء يظلمون ويكذبون فمن صدقهم
بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولا يرد على الحوض ومن
لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم فهو مني وأنا منه وسيرد على الحوض . رواه أحمد
والبزار والطبراني في الكبير وال الأوسط وأحد أسانيد البزار رجاله رجال
الصحيح ورجال أحمد كذلك . وعن خباب قال كنا قعوداً عند باب النبي صلى
الله عليه وسلم فخرج علينا فقال أسمعون قلنا قد سمعنا مرتين أو ثلاثاً قال إنه
سيكون عليكم أمراء فلا تصدقوهم بكذبهم ولا تعينوهم على ظلمهم فانه من
صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس يرد على الحوض . رواه الطبراني
ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن خباب وهو ثقة .

﴿ باب فيمن يراني الأمراء ﴾

عن عمران بن حصين قال أخبرني أعرابي أنه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ما أخاف على قريش إلا أنفسها قلت ما لهم قال أشحة سحرة وإن طال
بك عمر لتظنن إليهم يفتنون الناس حتى يرى الناس بينهم كالغنم بين الحوضين
إلى هذا مرة وإلى هذا مرة . رواه أحمد ورجال الصريح خلا بلال بن
يحيى العبسي وهو ثقة وله طريق طويلة في الخصائص . وعن عمران بن حصين
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إني لا أخشى على قريش إلا
أنفسها قلت وما هو قال أشحة سحرة إن طال بك عمر رأيتم يفتنون الناس
حتى يرى الناس بينهم كالغنم بين الحوضين مرة إلى هذا ومرة إلى هذا . رواه
أحمد والطبراني ورجالهم ثقات .

﴿ باب في الامام الكذاب ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة يبغضهم الله
ملك كذاب وعائل مستكبر وغني بخيل . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى
ابن عبد الرحمن الأرحبي، وبقي رجاله ثقات .

﴿ باب النهي عن سب الأئمة ﴾

عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا الأئمة وادعوا الله

لهم بالصلاح فان صلاحهم لكم صلاح . رواه الطبراني في الأوسط والكبير
عن شيخه الحسين بن محمد بن مصعب الأسناني ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .
وعن أبي مصبح قال جلست إلى نفر من أصحاب رسول الله ﷺ فيهم شداد
ابن أوس وثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يتذاكرون فقالوا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الرجل ليعمل كذا وكذا من الخير وإنه
لمنافق قالوا يا رسول الله وكيف يكون منافقاً وهو يؤمن بك قال يلعن الأئمة
ويطعن عليهم . رواه الطبراني وفيه محمد بن أبي قيس الشامي ولم أعرفه .

﴿باب قلوب الملوك بيد الله تعالى فلا تسبهم﴾

عن أنى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله يقول أنا
الله لا إله إلا أنا مالك الملوك وملك الملوك قلوب الملوك يدي وإن العباد إذا
أطاعوني حولت قلوب ملوكهم عليهم بالرفقة والرحمة وإن العباد إذا عصوني
حولت قلوبهم عليهم بالسخط والنقمة فساموهم سوء العذاب فلا تشغلوا أنفسكم
بالدعاء على الملوك ولكن اشغلوا أنفسكم بالذكر والتضرع أكفكم ملوككم .
رواه الطبراني في الأوسط وفيه إبراهيم بن راشد وهو متروك .

﴿باب هدايا الأمراء﴾

عن أبي حميد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هدايا العمال
غلول . رواه الطبراني من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهي ضعيفة .
قلت وقد تقدمت أحاديث في الرشا في كتاب الأحكام (١) .

﴿باب الأمير في السفر﴾

أحاديث هذا الباب في كتاب الجهاد بعد هذا وبعضها قد تقدم في الحج
بعض أدب السفر . عن عبد الله قال إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمروا عليكم أحدكم .
رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح (٢) .

(١) في الجزء الرابع ، وفي كشف الخفا ومزيل الالباس عما اشتر من الأحاديث
على السنة الناس للعجلوني ، كلام على الحديث . (٢) بلغ مقابلة على نسخة
الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر - كما في حاشية الأصل .

(كتاب الجهاد)

بسم الله الرحمن الرحيم

(باب ما جاء في الهجرة)

عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ أنه قال لما نزلت هذه الآية (إذا جاء نصر الله والفتح) قرأها رسول الله ﷺ حتى ختمها وقال خيروا أنا وأصحابي خيز وقال لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية فقال له مروان كذبت وعنده رافع بن خديج وزيد بن ثابت وهما قاعدان معه على السرير فقال أبو سعيد لو شاء هذان لحدثاك فرفع مروان عليه الدرة ليضربه فلما رأى ذلك قالوا صدق. رواه أحمد والطبراني باختصار كثير ورجال أحمد رجال الصحيح. وعن مجاشع بن مسعود أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم بابتليخ أخ لبيبا يعه على الهجرة فقال رسول الله ﷺ لا بل على الإسلام فإنه لا هجرة بعد الفتح ويكون من التابعين بإحسان. رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح غير يحيى بن إسحق وهو ثقة. وعن غزيرة (١) بن الحرث أن شباباً من قريش أرادوا أن يهاجروا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاهم آبؤهم فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح إنما هو الجهاد ذو النية، وفي رواية عن غزيرة أيضاً أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا هجرة بعد الفتح إنما هي ثلاث الجهاد والنية والحشر. رواه الطبراني كله بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح. وعن الحرث بن غزيرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم فتح مكة لا هجرة بعد الفتح إنما هو الإيمان والنية. رواه الطبراني وفيه إسحق بن عبيد الله بن أبي فروة وهو متروك. وعن ابن السعدي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنقطع الهجرة مادام العدو يقاتل فقال معاوية وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمرو بن العاص إن النبي صلى

(١) في الأصل «غزيرة»، وفي الخلاصة «غرفة»، وكلاهما تحريف، والتصويب من النهاية.

الله عليه وسلم قال الهجرة خصلتان إحداها هجر السيئات والاخرى مهاجرة إلى الله ورسوله ولا تنقطع الهجرة ما تقبلت التوبة ولا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من المغرب فإذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه وكفى الناس العمل - قلت روى أبو داود والنسائي بعض حديث معاوية - رواه أحمد والطبراني في الاوسط والصغير من غير ذكر حديث ابن السعدي ، والبزار من حديث عبد الرحمن بن عوف وابن السعدي فقط ، ورجال أحمد ثقات . وعن جنادة بن أبي أمية أن رجالا من أصحاب رسول الله ﷺ قال بعضهم الهجرة قد انقطعت فاختلفوا في ذلك فانطلقت إلى رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله إن ناسا يقولون إن الهجرة قد انقطعت فقال رسول الله ﷺ إن الهجرة لا تنقطع ما كان الجهاد . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن رجل من بني مالك بن حسل أنه قدم على النبي ﷺ في ناس من أصحابه فقالوا له احفظ رحالتنا ثم تدخل وكان أصغر القوم فقضى لهم حاجتهم ثم قال له ادخل فدخل فقال حاجتك قال حاجتي تحذني انقطع الهجرة فقال انبى صلى الله عليه وسلم حاجتك خير من حوائجهم لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو - قلت رواه النسائي باختصار - رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن رجاء بن حيوة عن أبيه عن الرسول الذي سأل رسول الله ﷺ عن الهجرة فقال لا تنقطع ما قوتل العدو . رواه أحمد وحيوة لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن ثوبان قال قال رسول الله ﷺ لن تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار . رواه البزار وفيه يزيد بن ربيعة الرجبى وهو ضعيف . وعن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لتكونن هجرة بعد هجرة إلى مهاجر أبىكم إبراهيم ﷺ حتى لا يبقى في الأرض إلا شرار أهلها تلفظهم أرضهم يغدرهم روح الرحمن عز وجل وتحشرهم النار مع القردة والخنازير تقبل حيث يقولون وتبيت حيث يبيتون وما سقط منهم فلها . رواه أحمد في حديث طويل في قتال أهل البغي وفيه أبو جناب الكلبي (١) وهو ضعيف . قلت وتأتي أحاديث الهجرة إلى الحبشة

وإلى المدينة في المغازي (١) إن شاء الله .

﴿ باب هجرة البائة والبادية ﴾

عن واثلة بن الأسقع قال خرجت مهاجراً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم فلما سلم والتاس من بين خارج وقائم فجعل النبي ﷺ لا يرى جالسا إلا دنا إليه فسأله هل لك من حاجة وبدأ بالصف الأول ثم بالثاني ثم الثالث حتى دنا إلى فقال هل لك من حاجة قلت نعم يا رسول الله قال وما حاجتك قلت الاسلام قال هو خير لك قال وتهاجر قلت نعم قال هجرة البادية أو هجرة البائة قلت أيهما أفضل قال هجرة البائة وهجرة البائة أن تثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهجرة البادية أن ترجع إلى باديتك وعليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك ومكرهك ومنشطك وأثرة عليك قال فبسطت يدي إليه فبايعته قال واستنتى لي حيث لم استثن لنفسى فيما استطعت قال ونادى رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فتخرجت إلى أهلي فوافقت أبى جالسا في الشمس يستدبرها فسلمت عليه بتسليم الاسلام فقال أصبوت فقلت أسلمت فقال لعل الله يجعل لنا ولك فيه خيراً فرضيت بذلك منه . فذكر الحديث . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿ باب فيمن أقام الدين حيث كان ﴾

عن جبير بن مطعم قال قلت يا رسول الله إنهم يزعمون أنه ليس لنا أجر بمكة فقال لتأتينكم أجوركم ولو كنتم في جحر ثعلب قال فاصنعى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان في أصحابي منافقين . رواه أحمد وأبو يعلى وفيه رجل لم يسم . وعن الفرزدق بن حبان قال ألا أحدثكم حديثاً سمعته أذناي ووعاه قلبي لم أنسه بعد خرجت أنا وعبيد الله بن حيد في طريق الشام فررنا بعدد الله بن عمرو بن العاص فقال جاء رجل من قومكما أعرابي جاف جرى فقال يا رسول الله أين الهجرة إليك حيثما كنت أم إلى أرض معلومة أم لقوم خاصة أم إذا مت انقطعت قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة

ثم قال أين السائل عن الهجرة قال ها أنا ذا يا رسول الله قال إذا أتمت الصلاة وآتيت الزكاة فانت مهاجر وإن مت بالحضر مي قال يعني أرضا باليمامة ، وفي رواية الهجرة أن تهجر الفواحش مظهر منها وما بطن وقيم الصلاة وتؤتي الزكاة فانت مهاجر . رواه أحمد وأحمد والبخاري وأحمد وإسنادي أحمد حسن ورواه الطبراني .

﴿ باب النهي عن مساكنة الكفار ﴾

عن قيس بن أبي حازم عن خالد بن الوليد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى ناس من خثعم فاعتصموا بالسجود فقتلهم فوداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصف الدية ثم قال أنا بريء من كل مسلم أقام مع المشركين لا يرا أبأراهما . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿ باب كراهة موت المهاجر بأرض خرج منها ﴾

عن ابن عمر رحمه الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل مكة قال اللهم لا تجعل منا يانا بها حتى تخرجنا منها . رواه أحمد والبخاري ورجاله أحمد رجال الصحيح خلا محمد بن ربيعة وهو ثقة . وعن أبي موسى قال مرض سعد بمكة فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعود فقل له يا رسول الله أأست تكره أن يموت الرجل في الأرض التي هاجر منها قال بلى ولعل الله تبارك وتعالى يرفعك فينصر بك قوما وينفع آخرين بك : رواه البخاري والطبراني ورجاله البزار رجال الصحيح خلا محمد بن عمر بن هياج وهو ثقة .

﴿ باب فيمن بدا بعد الهجرة بغير إذن ولا سبب ﴾

عن عمرو بن عبد الرحمن بن جرهد قال سمعت رجلا يقول لجابر بن عبد الله ما بقى معك من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أنس بن مالك وسلمة بن الأكوع فقال رجل أما سلمة فقد ارتد عن هجرته فقال جابر لا تقل ذلك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا سلم أبدا ولا أسلم فقالوا يا رسول الله إننا نخاف أن نرتد بعد هجرتنا فقال أتم مهاجرون حيث كنتم . رواه أحمد وعمر هذا لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن إياس بن سلمة بن الأكوع أن أباه حدثه أن سلمة قدم المدينة فلقبه بريدة بن الخصيب فقال ارتدت

عن هجرتك يا سلمة فقال معاذ الله إني في إذن من رسول الله ﷺ إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أبدأوا يا أسلم فتنسموا الريح واسكنوا الشعب فقالوا إنا نخاف يا رسول الله أن يضربنا ذلك في هجرتنا فقال أنتم مهاجرون حيث كنتم - قلت لسلمة حديث في الصحيح بغير هذا السياق - رواه أحمد والطبراني وفيه سعيد بن إياس ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن سلمة بن الأكوع قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال أنتم ببنو نوح أهل حضرهم . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح . وعن مسلم بن جرهد قال مرض ابن عمر فقال رجل يا أبا عبد الرحمن قد أعشبت القفار فلو ابتعت أعزاً فتنزهت تصح فقال لم يؤذن لأحد منافي البداء غير أسلم . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو مریم عبد الغفار بن القاسم وهو متروك . وعن شداد أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فبايعه على الهجرة فاشتكى فقال مالك قال يا رسول الله اشتكيت ولو شربت من ماء بطحان لبرأت قال فما يمنعك قلت هجرتي قال اذهب فأنتم مهاجرون حيث كنتم . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن عبد الله بن سعد بن الأطلول قال كان عبد الله يخرج إلى أصحابه بتستر يزورهم فيقيم يوم دخوله والثاني ويخرج في الثالث فيقولون له لو أقمت فيقول سمعت أبي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الثاوة فمن أقام ببلد الخراج فقد ثا فأنكره أن أقيم . رواه أبو يعلى وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدا جفا . رواه أبو يعلى ورجالهم ثقات . وعن جابر ابن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله من بدا بعد الهجرة لعن الله من بدا بعد الهجرة إلا في فتنة فإن البدو خير من المقام في الفتنة . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .

﴿ باب فضل المهاجرين ﴾

عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن للمهاجرين منابر من ذهب يجلسون عليها يوم القيامة قد آمنوا من الفزع ، قال أبو سعيد والله لو حبوت بها أحد الحبوت بهاقومي . رواه البزار عن شيخه حمزة بن مالك

ابن حمزة ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . قلت وتأتى أحاديث في فضل المهاجرين
والانصار في أواخر المناسبات .

﴿ باب في فقراء المهاجرين ﴾

عن عمران بن حطان قال قالت لى عائشة أم المؤمنين ماتسمون الذين يدخلون
فيكم من أهل القرى ليس لهم فيكم قرابة قلت نسمة العلوذج والسقاط فقالت
عائشة كنا نسمة المهاجرين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه
الطبراني في الصغير والوسط عن شيخه أحمد بن موسى الشامي ولم أعرفه .

﴿ باب فيمن لم يهاجر وأقام الدين وشرائعه ﴾

قد تقدم حديث عبد الله بن عمرو في باب قبل هذا بورقين وقد ضربت عليه
ثم كتبت عليه . عن صالح بن بشير بن فديك قال خرج فديك إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنهم يزعمون أنه من لم يهاجر هلك فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أقم الصلاة وآت الزكاة واهجر سوء واسكن
من أرض قومك حيث شئت . رواه الطبراني في الأوسط والكبير باختصار
ورجاله ثقات إلا أن صالح بن بشير أرسله ولم يقل عن فديك . وعن الزبير بن
العوام قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا أرض الله والعباد
الله فحيت وجد أحدكم خيراً فليقت الله وليقم : رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه .

﴿ باب الأمير في السفر ﴾

عن عمر بن الخطاب أنه قال إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمرؤا عليكم أحدكم ذاك
أمير أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه البزار ورجال الصحيح
خلا عمار بن خالد وهو ثقة . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا سافرت فليؤمكم أقرؤكم وإن كان أصغركم فإذا أمكم فيكون أميركم .
رواه البزار وفيه من لم أعرفه . وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجوا دون الثالث وإذا كانوا ثلاثة في سفر فليؤموا أحدهم
- قلت له حديث في الصحيح لا يتناجوا ثلثان - رواه البزار ورجال الصحيح
خلا عنبس بن مرحوم وهو ثقة . وعن عبد الله قال إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمرؤا

عليكم أحدكم . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب ما يفعل إذا أراد سفرأ ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أحدكم سفرأ فليسلم على إخوانه فانهم يزيدونه بدعائهم إلى دعائه خيراً . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى بن العلاء وهو ضعيف .

﴿ باب النهى عن السفر بالقرآن إلى أرض العدو ﴾

عن سفينة (١) قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو . رواه البزار وفيه إبراهيم بن عمرو بن سفينة وهو ضعيف .

﴿ باب مناجاة الرفاق وإجابتهم ﴾

عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا إذا غزونا فندعأ رجل في آخر القوم فقال يا أيها الأول ان تنتظره حتى يلحق . رواه البزار والطبراني وفيه يوسف بن خالد وهو ضعيف .

﴿ باب وصية الأمير في السفر ﴾

عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر أميراً على جيش دعاه فأمره بتقوى الله ، وبمن معه من المسلمين خيراً ثم قال اغزوا بسم الله قاتلوا من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدأ وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى خصال ثلاث ادعهم إلى الاسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى الهجرة إن لم يهاجروا وعليهم ما على المهاجرين فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم وإن لم يفعلوا فأخبرهم أنهم كأعراب المسلمين ليس لهم في الفء ولا في الغنيمة شيء ويجوز عليهم حكم الله الذي يجري على المسلمين وإن هم أرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تفعل فانك لا تدري تصيب فيهم حكم الله أولا ولكن أنزلهم على حكمك ثم إن أرادوك أن تعطيتهم ذمة الله فلا تفعل ولكن أعطهم فمكت

(١) هو لقب لمولى النبي صلى الله عليه وسلم ، واختلف في اسمه - كما في نزهة الالباب في الالقاب لابن حجر العسقلاني . وستأتي مناقبه في الجزء التاسع .

وذمة أصحابك فانك ان تخفر ذمتك وذمة أصحابك خير من أن تخفروا ذمة الله . رواه البزار وفيه سالم بن عبد الواحد المرادي وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين . وبقية أحاديث هذا الباب في باب مانهى عن قتله في الحرب . وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل إلى معاذ وأبي موسى فقال تشاورا وتطاوعا ويسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا . رواه البزار وفيه عمرو بن أبى خليفة العبدى ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(باب أى يوم يستحب السفر)

تقدمت أحاديث إستحباب السفر يوم الخميس في كتاب الحج (١) .

(باب أدب السفر)

عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال إذا كانت الأرض مخصبة فاقصروا في السير (٢) وأعطوا الركاب حقها فان الله رفيق يحب الرفق وإذا كانت الأرض مجدبة فانجوا (٣) عليها وعليكم بالدلجة (٤) فان الأرض تطوى بالليل وإياكم والتعريس على قارعة الطريق فانها مأوى الحيات ومراح السباع . رواه البزار والطبرانى موقوفاً وفيه محمد بن أبى نعيم وثقه أبو حاتم الرازى وابن حبان وضعفه ابن معين . وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا سرتم في أرض خصيبة فأعطوا الدواب حقها أو حظها وإذا سرتم في أرض مجدبة فانجوا عليها وعليكم بالدلجة فان الأرض تطوى بالليل وإذا عرستم فلا تعرسوا على قارعة الطريق فانها مأوى كل دابة . رواه الطبرانى ورجاله ثقات . وقد تقدمت أحاديث هذا الباب في الحج .

(باب الخروج من طريق والرجوع في غيره)

عن أبى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من باب الشجرة ويرجع من طريق المعرس . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا هرون بن موسى بن أبى علقمة وهو ثقة .

(١) في الجزء الثالث . (٢) في الأصل والسفر . (٣) أى أسرعوا . (٤) أى السير في الليل .

(باب المراقبة)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشيطان يهم بالواحد والاثني فاذا كانوا ثلاثة لم يهم بهم . رواه البزار وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف وقد وثق . وعن أسلم قال خرجت في سفر فلما رجعت قال لي عمر من صحبت قلت صحبت رجلا من بكر بن وائل فقال عمر أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أخوك البكري ولا تأمنه . رواه الطبراني في الأوسط من طريق زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه وكلاهما ضعيف . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ خير الأصحاب أربعة وخير السرايا أربعة وخير الجيوش أربعة آلاف وما هزم قوم باغوا اثني عشر ألفاً من قلة إذا صدقوا وصبروا . قلت رواه أبو داود والترمذي خلا قوله صدقوا وصبروا . رواه أبو يعلى وفيه حبان بن علي وهو ضعيف وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات .

(باب ما جاء في الخيل)

عن سويد بن هبيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي رواية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير المال ماهرة مأمورة أو سكة مأبورة (١) . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن معقل بن يسار قال لم يكن شيء أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخيل ثم قال غفر الله لك والنساء . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة . رواه أحمد والبزار وفيه عطية وهو ضعيف . وعن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا أبا ذر اعقل ما أقول لك لعناق تأتي رجلا من المسلمين خير له من أحد ذهباً يتردو راءه يا أبا ذر اعقل ما أقول لك إن المكثرين هم الأقلون يوم القيامة إلا من قال كذا وكذا اعقل يا أبا ذر ما أقول لك إن الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وإن الخيل في نواصيها الخير . رواه أحمد وفيه أبو الأسود الغفاري وهو

(١) السكة : الطريقة المصطفة من النخل ، والمأبورة : الملقحة . وقيل السكة : سكة الحراث ، والمأبورة : المصاحلة ، أراد خير المال نتاج أوزرع .

ضعيف . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة ومثل المنفق عليها كالمتكفف بالصدقة - قلت هو في الصحيح باختصار صدقة النفقة - رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال رجال الصحيح . وعن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغنم بركة والابل عز لأهلها والخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وعبدك أخوك فأحسن إليه وإن وجدته مغلوباً فأعنه . رواه البزار وفيه الحسن بن عماره وهو ضعيف . وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة - قلت له في الصحيح البركة في نواصي الخيل - رواه البزار وفيه عتاب بن حرب وهو ضعيف . وعن سودة بن الربيع قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأمر لي بذود ثم قل لي إذا رجعت إلى أهلك فمرهم فليقلعوا أظفارهم لا يغيظوا ضروع مواشيهم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة . رواه البزار ورجالهم ثقات . وعن أبي كبشة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل الخيل معقود في نواصيها الخير وأهلها معانون عليها والمنفق عليها كالباسط يده بالصدقة . رواه الطبراني ورجالهم ثقات . وعن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير واليمن إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها قلدوها ولا تقلدوها الأوتار (١) . رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن ، ورواه أحمد أثم منه ورجالهم ثقات ، ويأتي بعد هذا باب . وعن عريب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير والتبل إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها والمنفق عليها كالباسط يده في الصدقة وأبواها وأروائها لأهلها عند الله يوم القيامة من مسك الجنة . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه من لم أعرفه . وعن النعمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة .

(١) أى قلدوها طلب أعداء الدين والدفاع عن المسلمين ولا تقلدوها طلب أوتار الجاهلية التي كانت بينكم ، والوتر هو النار .

رواه الطبراني وفيه أبو زياد التيمي **قال النبي** مجهول . وعن الحسن بن أبي الحسن أنه قال لابن الحنظلية حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله **ﷺ** قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة . رواه الطبراني عن سليمان الجرمي عن سودة ، وسليمان لم أعرفه ، وبقيته رجاله ثقات . وعن أبي أمامة قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرس فوهبه لرجل من الأنصار فكان يسمع صهيله ثم إنه فقده فقال له رسول الله **ﷺ** ما فعل فرسك فقال يا رسول الله خصيته فقال الخيل في نواصيها الخير والمغنم إلى يوم القيامة نواصيها دفاؤها وأذناها مذاها . رواه الطبراني وفيه راشد بن يحيى الماسري ضعفه ابن معين ووثقه ابن حبان وقال يخطئ . ويخالف . وعن خباب ابن الارت قال قال رسول الله **ﷺ** الخيل ثلاثة فرس للرحمن وفرس للانسان وفرس للشيطان فأما فرس الرحمن فما اتخذ في سبيل الله وقتل عليه أعداء الله عز وجل وأما فرس الانسان فما استبطن ويحمل عليه وأما فرس الشيطان فما روهن عليه وقومر عليه . رواه الطبراني وفيه مسلمة بن علي وهو ضعيف . وعن علي أن النبي **ﷺ** قال من ارتبط فرساً في سبيل الله فلعفه وأره في ميزانه يوم القيامة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحرث وهو ضعيف .

(باب منه فيما جاء في الخيل وارتباطها)

عن رجل من الأنصار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل ثلاثة فرس يرتبطه الرجل في سبيل الله عز وجل قيمته أجر وركوبه أجر وعاريته أجر وفرس يغلق عليه الرجل ويراهن قيمته ووزر وركوبه ووزر وعاريته ووزر وعلفه وزر وفرس للبطنة فعسى أن تكون سداداً من الفقر إن شاء الله . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح . وقد تقدم حديث خباب الذي رواه الطبراني قبل هذا . وعن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل ثلاثة فرس للرحمن وفرس للانسان وفرس للشيطان فأما فرس الرحمن فالذي يرتبط في سبيل الله عز وجل فلعفه وبوله وروثه وذكر ماشاء الله وأما فرس الشيطان فالذي يقامر عليه ويراهن وأما فرس الانسان فالفرس يرتبطها الانسان يئتمس

بطنها فهي ستر من قفر . رواه أحمد ورجاله ثقات فان كان القاسم بن حسان سمع من ابن مسعود فالحديث صحيح . وعن أسماء بنت يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل في نواصيها الخير معقود أبدأ إلى يوم القيامة فمن ارتبطها عدة في سبيل الله وأنفق عليها احتساباً في سبيل الله فان شبعها وريها وظمأها وأرواها وأبوها فلاح في موازينه يوم القيامة ومن ارتبطها رياءاً وسمعة وفرحاً ومرحاً فان شبعها وجوعها وريها وأرواها وأبوها خسران في موازينه يوم القيامة . رواه أحمد وفيه شهر وهو ضعيف . وعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير والنبل إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها فامسحوا بنواصيها وادعوا لها بالبركة وقلدوها ولا تقلدوها الا وتار ، قال على ولا تقلدوها الا وتار . رواه أحمد والطبراني في الاوسط باختصار ورجاله أحمد ثقات .

(باب في خيل النبي صلى الله عليه وسلم)

عن سهل بن سعد قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم عند أبي ثلاثة أفراس يعلفهن قال وسمعت أبي يسميهم الازاز واللحيف (١) والضرب - قات لسهل حديث في الصحيح فيه ذكر اللحيف فقط وهو هنا عنه عن أبيه - رواه الطبراني وفيه عبد المهيم بن عباس وهو ضعيف . وعن عبد الله بن مسعود قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرس يسبح به سبجاً فأعجبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما فرسي هذا بحر . رواه الطبراني وفيه مروان بن سالم الشامي وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال كان لرسول الله ﷺ فرس يقال له المرتجز (٢) . رواه الطبراني في الاوسط وفيه سليمان بن داود الشاذكوني وهو ضعيف .

(باب ألوان الخيل وما يستحب منها وما يكره)

عن أبي وهب الكلاعي وسئل لم فضل الأشقر قال لأن رسول الله صلى

(١) الازاز : سمي به لشدة تاززه واجتماع خلقه ، ولز بالشئ : لصق به كأنه يلصق بالمطلوب لسرعته . واللحيف سمي به لطول ذنبه كأنه ياحف الأرض بذنبه أي يغطيها به ، ويروى بالجيم والحاء . (٢) سمي به لحسن صهيله .

الله عليه وسلم بعث سرية فكان أول من جاء بالفتح صاحب الأشقر . رواه
أحمد ورجاله ثقات ، وقوله أبي وهب الكلاعي وهم لأن عقيل بن شبيب لم
يرو إلا عن أبي وهب الجشمي . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يمن الخيل في شقرها وأيمنها ناصية ما كان منها أغر محجلاً مطلق
اليمنى . قلت اقتصر أبو داود والترمذي على قوله يمن الخيل في شقرها .
رواه الطبراني وفيه فرج بن يحيى وهو ضعيف . وعن عقبة بن عامر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أردت أن تغزو فاشتر فرساً أغر محجلاً مطلق
اليمنى فانك تسلم وتغنم . رواه الطبراني وفيه عبيد بن الصباح وهو ضعيف .
وعن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إياكم والخيل
المثقلة فانها إن تلق تفرو وإن تغنم تغل . رواه أحمد وكأنه صلى الله عليه وسلم
أراد بالخيل أصحاب الخيل والله أعلم ، وفيه ابن لبيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ،
وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب تأديب الخيل ﴾

عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عاتبوا الخيل فانها
تعتب . رواه الطبراني من رواية إبراهيم بن العلاء الزبيدي عن بقية وبقيّة
مدلس ، وسأل ابن حوصا محمد بن عوف عن هذا الحديث فقال رأيت على
ظهر كتاب إبراهيم ملحقاً فأنكرته فقلت له فتركه قال وهذا من عمل ابنه محمد
ابن إبراهيم كان يسوى الأحاديث وأما أبوه فشيخ غير متهم وقال فيه أبو
حاتم صدوق ، ووثقه ابن حبان .

﴿ باب إكرام الخيل ﴾

عن عبد الله بن مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما قتل
عرف فرسه يده . رواه الطبراني وفيه عوف بن الأزهر وهو متروك .

﴿ باب الدعاء للخيل ﴾

عن جعيل الأشجعي قال غزوت مع رسول الله ﷺ في بعض غزواته وأنا على
فرس لي عجفاء ضعيفة فكنت في آخر الناس فلحقني فقال سر يا صاحب الفرس

قلت يا رسول الله عصفاء ضعيفة فرفع رسول الله ﷺ مخفقة (١) كانت معه فحضر بها وقال اللهم بارك له فيها قال فلقد رأيتني مأمسك رأسها أتقدم الناس قال ولقد بعث من بطنها باثني عشر ألفاً . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿ باب المسابقة والرهان وما يجوز فيه ﴾

عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن هرون الفروي وهو ضعيف بهذا الحديث وغيره . وعن عبد الله بن الحرث قال كان رسول الله ﷺ يصف عبد الله وعبيد الله وكثيراً بنى العباس ثم يقول من سبق إلى فله كذا وكذا قال فيستبقون إليه فيقعون على ظهره وصدرة فيقبلهم ويلتزمهم . رواه أحمد وفيه يزيد بن أبي زياد وفيه ضعف لين وقال أبو داود لا أعلم أحداً ترك حديثه وغيره أحب إلى منه ، وروى له مسلم مقروناً والبخاري تعليقاً ، وبقية رجاله ثقات . وعن كثير بن عباس قال كان النبي ﷺ يجمعنا أنا وعبد الله وعبيد الله وقم فيفرج يديه هكذا فيمد باعه ويقول من سبق إلى فله كذا وكذا . رواه الطبراني وفيه الصباح بن يحيى وهو متروك . وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل وجعل بينها سبقاً وجعل فيها محالاً وقال لا سبق إلا في حافر أو نصل . قلت في الصحيح بعضه - رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح . وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ سبق بين الخيل وراهن - قلت هو في الصحيح خلا قوله وراهن - رواه أحمد باسنادين ورجال أحدهما ثقات . وعن أبي لبيد المازة بن زياد قال أرسلت الخيل زمن الحجاج فقلنا لو أتينا الرهان فأتيناه ثم قلنا لوملنا إلى أنس بن مالك فسالناه هل كنتم تراهنون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأتيناه فقال نعم لقد راهن على فرس يقال له سبعة فسبق الناس ففش لذلك وأعجبه . رواه أحمد والطبراني في الأوسط الا انه قال فأتيناه وهو في قصره بالراوية فسالناه يا أبا حمزة أكنتم تراهنون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أو كان رسول الله ﷺ يراهن قال نعم والله لقد راهن على

(١) أى درة . وفي الأصل ، مخفقة ، وهو تحريف .

فرس يقال له سبعة فسبق الناس فبس ذلك وأعجبه ، ورجال أحمد ثقات
وعن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم ضم الخيل (١) وسابق نينها فرآني
راكباً على بعير فقال يا جابر لا تزال تتعته (٢) أي لا تزال تضربه . رواه الطبراني
في الأوسط وفيه محمد بن سليمان بن مشمول وهو ضعيف . وعن عروة بن مضر
أنه كان يسوق فرسه بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله ﷺ
تبارك الله الذي كيف حوافره وسوا فلن . رواه الطبراني في الأوسط وفيه
جابر الجعفي وهو ضعيف . وعن عصمة أن رسول الله ﷺ ركب فرساً فجري
به فرجع إلينا فقال وجدناه بحراً . رواه الطبراني وفيه الفضل بن المختار وهو
ضعيف . وعن عبد الله بن مغفل قال بينما نحن ذات يوم بالمدينة إذ خرج
علينا رسول الله ﷺ على فرس له فأنطلق حتى خفي علينا ثم أقبل وهي تعدو أمامها
وأما اعترفت به فر بشجرة فطار منها طائر فحادت فندر عنها رسول الله صلى الله
عليه وسلم على أرض غليظة فأتيناه تسعاً فاذا هو جالس وعرض ركبته وحرقتيه
ومنكبيه وعرض وجهه منسح (٣) يبيض ما أصفر فجلسنا حوله نبكي .
رواه الطبراني وفيه العباس بن الفضل الانصاري وهو ضعيف . وعن بريدة
قال ضم رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل ووقت لاضمارها وقتاً وقال يوم
كذا وكذا موضع كذا وكذا وأرسل الخيل التي ليست بمضمرة من دون ذلك .
رواه البزار وفيه صالح بن حبان وهو ضعيف . وعن عياض الأشعري قال
قال أبو عبيدة من يراهنى قال شاب أنا إن لم تغضب قال فسبقه قال فلقد رأيت
عقيصتي أي عبيدة تنقران (٤) وهو خلفه على فرس عري . رواه الطبراني
ورجاله ثقات . وعن أبي بلج قال رأيت أبا لنا الأسدي وكان رجلاً من
أصحاب النبي ﷺ وقد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم سبق فرس له جلله برداً

-
- (١) تضمير الخيل هو أن يظاهر عليها بالعلق حتى تسمن ثم لا تعلق إلا قوتاً لتخف ،
وقيل تشد عليها سروجها وتجعل بالاجلة حتى يعرق تحتها فيذهب رهلها ويشد لحها .
(٢) في الاصل «تعننه» . (٣) أي جانبه منقشر ، وفي الاصل تحريفات
صححتها من النهاية . (٤) أي تتحركان بسرعة كالقفز .

عدنياً ورأيت عليه ثوب خز ومطرافاً . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿ باب النهي عن الجلب والجنب ﴾

عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال ليس منا من خب (١) عبداً على سبيله وليس منا من أفسد امرأة على زوجها وليس منا من أجلب (٢) على الخيل يوم الرهان . رواه أبو يعلى والطبراني باختصار ورجال أبي يعلى ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ لا جلب في الاسلام . رواه الطبراني وفيه أبو شيبة وهو ضعيف . وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ لا شغار في الاسلام - والشغار أن يبدل الرجل أخته بغير صداق فلا شغار في الاسلام - ولا جلب ولا جنب (٣) - قلت روى ابن ماجه بعضه - رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب النهي عن خصاء الخيل وغيرها ﴾

عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خصاء الخيل والبهائم وقال ابن عمر فيه نماء الخلق . رواه أحمد وفيه عبد الله بن نافع وهو ضعيف . وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صبرذى الروح (٤) وعن إخصاء البهائم نهياً شديداً . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب إنزاه الحمر على الخيل ﴾

عن دحية الكلبي قال قلت يا رسول الله ألا أحمل لك حماراً على فرس فينتج لك بغلاً فتركبهم قال إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون . رواه أحمد والطبراني في الأوسط إلا أنه قال عن الشعبي إن دحية مرسل ، وهو عند أحمد عن الشعبي عن دحية ، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا عمر بن حنبل من آل حذيفة ووثقه ابن حبان .

(١) أى أفسد وخدع . (٢) الجلب أن يتبع الرجل فرسه فيزجره ويجلب عليه ويصبح حنأله على الجرى . والجنب بالتحريك : أن يجنب فرساً إلى فرسه الذى يسابق عليه فإذا فتر المركوب تحول إلى المجنوب . (٣) فى الأصل ، جنب ، والصواب ، جنب ، وتقديم شرحه ، والحديث تكرر فى الكتاب . (٤) هو أن يوثق ذو الروح حياً ثم يرمى حتى يموت .

﴿ باب فيمن أطرق فرسا أو غيره ﴾

عن أبي عامر الهوزني عن أبي كبشة اليماني أنه أتاه فقال أطرقني فرسك فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول من أطرق فعقب له الفرس كان له كاجر سبعين فرسا حمل عليها في سبيل الله عز وجل ، والطبراني إلا أنه قال سمعت رسو الله صلى الله عليه وسلم من أطرق فرسه مسلما فعقب له الفرس كان له كاجر سبعين فرسا حمل عليها في سبيل الله فان لم يعقب كان له كاجر فرس يحمل عليها في سبيل الله ، ورجالها ثقات . وعن ابن عمر قال ماتعاطى الناس بينهم قط أفضل من الطرق يطرق الرجل فرسه فيجري له أجره ويطرق الرجل خلفه فيجري له أجره . رواه الطبراني ورجالها ثقات .

﴿ باب كيف يعرف الفرس العتيق من غيره ﴾

عن محمد بن سلام قال حدثني بعض أصحابنا قال عرض سلمان بن ربيعة الخيل فر عمرو بن معدى كرب على فرس له فقال له سلمان بن ربيعة هذا هجين فقال له عمرو عتيق فأمر به فعضش ثم جاء بطست من ماء ودعا بتاق الخيل فشربت فجاء فرس عمرو فتنى يديه وشرب وهذا صنع الهجين فنظر إليه فقال له ألا ترى فقال له اجل الهجين يعرف الهجين فبلغ عمر فكتب إليه قد بلغني ماقلت لا ميرك وبلغني أن لك سيفا تسميه الصمصامة وعندى سيف مصمم وتالله لئن وضعت على هامتك لا أقلع حتى أبلغ شيئا ذكره من جوفه فان سرك أن تعلم أحق ما أقول فعلت (١) . رواه الطبراني واسناده منقطع .

﴿ باب سهم الفرس ﴾

تأتي أحاديث هذا الباب إن شاء الله تعالى . عن الزبير أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى الزبير سهما وأمه سهما وفرسه سهمين . رواه أحمد و رجاله ثقات . قلت وتأتي أحاديث سهمان الخيل في قسمة الغنيمة .

﴿ باب ركوب ثلاثة على دابة ﴾

عن ابن عباس قال أردقني رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه وقم أمامه

قلت إردافه لابن عباس في الصحيح - رواه أحمد وله عند البزار قال أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من جمع أو عرفة وقم بين يديه والفضل خلفه ، وإردافه للفضل في الصحيح ، وفي إسناده أحمد والبزار جابر الجعفي وهو ضعيف .

﴿ باب صاحب الدابة أحق بصدرها ﴾

وبعض أحاديث هذا الباب في الأدب (١) . عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحب الدابة أحق بصدرها . رواه البزار .

﴿ باب في دواب الغزاة وكراهية الأجراس ﴾

قد تقدمت أحاديث في كراهية الأجراس والكلاب في الصيد . عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن لله ملائكة يزلون كل ليلة يجسبون الكلاب عن دواب الغزاة إلا دابة في عنقها جرس . رواه الطبراني وفيه ليث ابن أبي سليم وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يدفع عدالتهم .

﴿ باب كيف المشي ﴾

عن جابر قال شكنا ناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فدعنا لهم وقال عليكم بالنسلان (٢) فانتسلنا فوجدناه أخف علينا .

﴿ باب ما جاء في القسي والرماح والسيوف ﴾

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله تعالى وحده لا شريك له وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالف أمري . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن ابن ثابت بن ثوبان وثقه ابن المديني وأبو حاتم وغيرهما وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن عويم بن ساعدة قال أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا معه قوس فارسية فقال اطرحها ثم أشار إلى القوس العربية فقال بهذه الرماح القنا يمكن الله لكم في البلاد وينصركم على عدوكم . رواه الطبراني وفي إسناده مساتير لم يضعفوا ولم يوثقوا . وعن عبد الله بن بسر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب إلى خيبر فعممه بعمامة سوداء ثم أرسلها من ورائه أو قال على كتفه اليسرى ثم خرج رسول الله

(١) في الجزء الثامن . (٢) أي الإسراع في المشي .

ﷺ يقع الجيش وهو متوكى . على قوس فر به رجل يحمل قوساً فارسياً فقال
 ألقها فانها ملعونة ملعون من يحملها عليكم بالقنا والقسي العزمية فان بها يرض الله
 دينكم ويفتح لكم البلاد ، قال يحيى بن حمزة إنما قال ذلك رسول الله ﷺ لأنها
 كانت إذ ذاك على عهد رسول الله ﷺ فأما اليوم فقد صارت عدة وقوة لأهل
 الاسلام . رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي قال الذهبي وهو
 مقارب الحديث وقال النسائي ضعيف ، وبقية رجاله رجال الصحيح إلا أني لم
 أجد لأبي عبيدة عيسى بن سليم من عبد الله بن بشر سمعاً . وعن سعد بن أبي
 وقاص رفعه قال عليكم بالرمي فانه خير - أو من خير - لوكم . رواه البزار والطبراني
 في الاوسط ولفظه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالرمي فانه
 خير لبعكم ، ورجال البزار رجال الصحيح خلا حاتم بن الليث وهو ثقة وكذلك
 رجال الطبراني . وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشهد الملائكة
 من رهنكم إلا الصل والنضال . رواه البزار والطبراني وفيه عمرو بن عبد الغفار
 وهو متروك . وعن أبي هريرة قال مر رسول الله ﷺ على قوم يرمون
 فقال ارموا بنى اسرائيل فان أباكم كان رامياً . رواه البزار وفيه محمد بن عمرو
 ابن علقمة وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن جابر أن النبي
 ﷺ مر على قوم وهم يرمون فقال ارموا بنى اسماعيل فان أباكم كان رامياً .
 رواه البزار وفيه إسماعيل بن مسلم المسكي وهو ضعيف . وعن حمزة بن عمرو
 الأسلمي أن رسول الله ﷺ قال للأسلميين ارموا بنى اسماعيل فان أباكم كان
 رامياً قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مع محجن بن الأدرع
 فأمسك القوم قال ما لكم قالوا من كنت معه فقد غلب قال ارموا وأنا معكم كلكم .
 رواه الطبراني وفيه عبد الله بن يزيد البكري وهو ضعيف . وعن عمرو بن
 عطية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الأرض ستفتح
 عليكم وتكفون الدنيا فلا يعجز أحدكم أن يلهو باسمه . رواه الطبراني عن
 شيخه بكر بن سهل قال الذهبي مقارب الحديث ، وقال النسائي ضعيف ، وفيه
 ابن لهيعة أيضاً . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على

أحد كما إذا لج به همه أن يتقلد قوسه فينقى (١) به همه . رواه الطبراني في الصغير وفيه محمد بن الزبير الزبدي وهو ضعيف جداً . وعن قيس بن أبي حازم قال رأيت خالد بن الوليد يوم اليرموك يرمى بين هدفين ومعه رجال من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قال وقال أمرنا أن نعلم أولادنا الرمي والقرآن . رواه الطبراني وفيه المنذر بن زياد الطائي وهو متروك . وعن عطاء بن أبي رباح قال رأيت جابر بن عبد الله وجابر بن عبيد الله الأنصاري يرتيمان فهد أحدهما فجلس فقال له الآخر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل شيء ليس من ذكر الله عز وجل فهو لهو أو سهو إلا أربع خصال مشى الرجل بين الغرضين وتأديبه فرسه وملاعبته أهله وتعليم السباحة . رواه الطبراني في الأوسط والكبير والبخاري ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا عبد الوهاب بن بخت (٢) وهو ثقة . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شيء من لهو الدنيا باطل إلا ثلاث انتضالك (٣) بقوسك وتأديك فرسك وملاعبتك أهلك فانهن من الحق ، وقال رسول الله ﷺ اتضلوا واركبوا وإن تنتضلوا أحب إلى وإن الله عز وجل ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة صانعه المحتسب فيه والممد به والرامي به . قلت فذكر الحديث وهو بتمامه في صدقة التطوع . رواه الطبراني في الأوسط وفيه سويد بن عبد العزيز قال أحمد متروك . وضعفه الجمهور ووثقه دحيم ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله ﷺ كل لهو يكره إلا ملاعبة الرجل امرأته ومشية بين الهدفين وتعليمه فرسه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه المنذر بن زياد الطائي وهو ضعيف . وعن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال من مشى بين الغرضين كان له بكل خطوة حسنة . رواه الطبراني وفيه عثمان بن مطر وهو ضعيف . وعن مجاهد قال رأيت ابن عمر يشد بين الغرضين ويقول اني بها اني بها . رواه الطبراني ورجالهم ثقات . وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال من أعلم الرمي ثم نسيه فهي نعمة

(١) في الأصل : فينقى . (٢) في الأصل ليست منقوطة ، والتصويب من

خلاصة التذهيب . (٣) يقال انتضل القوم وتناضلوا أي رموا للسبق .

جحدما . رواه البزار والطبراني في الصغير والأوسط وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وغيرهما وضعفه جماعة ، وبقيّة رجاله ثقات .

(باب فيمن رمى بسهم)

عن عتبة بن عبد السلمي أن النبي ﷺ قال لأصحابه قوموا فقاتلوا قال فرمى رجل بسهم فقال النبي ﷺ أوجب هذا . رواه أحمد والطبراني وإسنادهما حسن . وبقيّة طرقه تأتي في سورة المائدة في التفسير (١) . وعن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال من رمى رمية في سبيل الله قصر أو بلغ كان له مثل أجر أربع أناس من بني إسماعيل أعنتهم . رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه شبيب بن بشر وهو ثقة وفيه ضعف . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رمى بسهم في سبيل الله كان له نوراً يوم القيامة . رواه البزار عن شيخه عبد الرحمن بن الفضل بن موفّق ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح . وعن عتبة بن عبد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قريظة وانضمير من أدخل هذا الحصن سهماً فقد وجبت له الجنة ، قال عتبة فأدخلت ثلاثة أسهم . رواه الطبراني وفيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو متروك . وعن محمد بن الحنفية قال رأيت أبا عمرو الأنصاري وكان بدرياً عقيماً أحدياً وهو صائم يتلوى من العطش وهو يقول لغلام له ويحك ترسني فترسه الغلام حتى نزع بسهم نزاعاً ضعيفاً حتى رمى بثلاثة أسهم ثم قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من رمى بسهم في سبيل الله قصر أو بلغ كان له نوراً يوم القيامة فقتل قبل غروب الشمس جرواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي وهو ضعيف . وعن أبي أمامة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شية في سبيل الله (٢) أخطأ أو أصاب كان له مثل رقبة من ولد إسماعيل . رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات . وعن معاذ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاب شية في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة ومن رمى بسهم في سبيل الله كتب الله له به درجة . رواه الطبراني ورجاله

(١) في الجزء السابع . (٢) كذا ولعله سقط ما بينه باقى الاحاديث .

رجال الصحيح إلا أن سالم بن أبي الجعد لم يدرك معاذاً . وعن عمران بن حصين قال مقام الرجل في الصف في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها ومن رمى بسهم في سبيل الله فبلغ خطأ أو أصاب فبعثت رقبة ومن شاب شية في سبيل الله كانت له نور آيومان القيامة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف .

﴿ باب الإصابة في الرمي ﴾

عن ثمامة قال كان أنس يجلس وي طرح له فراش ويجلس عليه ويرمي ولده بين يديه فخرج علينا يوماً ونحن نرمي فقال يا بني بش ما ترمون ثم أخذ القوس فرمى فما أخطأ القرطاس . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب في الأوائل أول من رمى بسهم وغير ذلك ﴾

عن القاسم قال أول من أفشى القرآن بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن مسعود وأول من بنى مجدأ يصلي فيه عمار بن ياسر وأول من أذن بلاك وأول من غدا به فرسه في سبيل الله المقداد بن الأسود وأول من رمى بسهم في سبيل الله سعد وأول من قتل من المسلمين يوم بدر مهجع مولى عمر بن الخطاب وأول حي ألفوا مع رسول الله ﷺ جهينة . وأول من أدوا الصدقة طائعين من قبل أنفسهم بنو عذرة بن سعد . رواه الطبراني وإسناده منقطع .

﴿ باب ما جاء في السيف ﴾

عن مرزوق الصقيل أنه صقل سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا الفقار وكانت له قبيعة (١) من فضة وحلق في قيده وبكرة في وسطه من فضة . رواه الطبراني وفيه أبو الحكم الصقيل ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عتبة بن عبد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أرني سيفك فسله فنظر إليه فاذا فيه دقة وضغف فقال لا تضربن بهذا ولكن اطعن به طعناً . رواه الطبراني وفيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو متروك .

﴿ باب آلات الحرب وتسميتها وما كان لرسول الله ﷺ ﴾

عن ابن عباس قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سيف قائمته من

(١) في الأصل « قبيعة » بالنون وهو تحريف بين .

فضة وقيعته من فضة وكان يسمى ذا الفقار وكان له قوس يسمى السداد وكانت له جعبة تسمى الجمع وكانت له درع موشحة بنحاس تسمى ذات الفضول وكانت له حرب تسمى النبعاء وكان له مجن يسمى الدفن وكان له ترس أيضا يسمى الموجز وكان له فرس أدهم يسمى السكب وكان له سرج يسمى الداح الموجز وكانت له بغلة شهباء تسمى الدلدل وكانت له ناقة تسمى القصوى وكان له حمار يسمى يعفور وكان له بساط يسمى الكر وكانت له عنزة تسمى النمر وكانت له ركوة تسمى الصادر وكانت له مرآة تسمى المرآة وكان له مقراض يسمى الجامع وكان له قضيب شوحط يسمى المشوق . رواه الطبراني وفيه على بن عروة وهو متروك .

﴿ باب الرايات والالوية ﴾ يأتي إن شاء الله .

﴿ باب فضل الجهاد ﴾

عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله ﷺ جاهدوا في سبيل الله فإن الجهاد في سبيل الله تبارك وتعالى باب من أبواب الجنة ينجي الله تبارك وتعالى به من الهم والغم . رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط أطول من هذا وأحد أسانيد أحمد وغيره ثقات . وعن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال عليكم بالجهاد في سبيل الله فإنه باب من أبواب الجنة يذهب الله به الهم والغم . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمرو بن الحصين وهو متروك . وعن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ خرج بالناس قبل غزوة تبوك فلما أن أصبح صلى بالناس صلاة الصبح ثم إن الناس ركبوا فلما أن طلعت الشمس نعس الناس على أثر الدجة ولزم معاذ رسول الله ﷺ يتلو أثره والناس تفرقت بهم ركابهم على جواد الطريق تأكل وتسير فبينما معاذ على أثر رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم وناقته تأكل مرة وتسير أخرى عثرت ناقة بلال فخنكها بالزام فبهت حتى تقرب منها ناقة رسول الله ﷺ ثم إن رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم كشف عنه قناعه فالتفت فإذا ليس في الجيش أدنى إليه من معاذ فناداه رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم فقال يا معاذ فقال ليك يا رسول الله قال إذن دونك فدنا منه حتى لصقت

راحلتاهما إحداهما بالأخرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنت
أحسب الناس منا كمكانهم من البعد فقال معاذ يا رسول الله نعس الناس فتفرقت
بهم ركابهم ترتع وتسير فقال رسول الله ﷺ وأنا كنت ناعساً فلما رأى معاذ
بشر رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلوته به (١) قال يا رسول الله إئذن لي أسألك
عن كلمة أمرضتني وأسقمتني وأحزنتني فقال رسول الله ﷺ سل عما شئت قال
يا رسول الله حدثني بعمل يدخلني الجنة لا أسألك عن شيء غيره قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يخ بخ بخ لقد سألت لعظيم لقد سألت لعظيم لقد سألت
لعظيم ثلاثاً سل عما شئت قال يا رسول الله حدثني عن عمل يدخلني الجنة
لا أسألك عن شيء غيره فقال رسول الله ﷺ يخ بخ بخ لقد سألت لعظيم
لقد سألت لعظيم لقد سألت لعظيم ثلاثاً وإنه ليسير على من أراد الله به الخير
وإنه ليسير على من أراد الله به الخير وإنه ليسير على من أراد الله به الخير فلم
يحدثه بشيء إلا أعاده ثلاث مرات حرصاً لكيما يتقنه عنه فقال نبي الله ﷺ
تؤمن بالله واليوم الآخر وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتعبد الله وحده لا تشرك
به شيئاً حتى تموت وأنت على ذلك قال يا رسول الله أعد لي فأعاد ذلك ثلاث
مرات ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شئت يامعاذ حدثك برأس هذا
الامر وقوام هذا الامر وذروة السنام فقال معاذ بلى يا رسول الله حدثني بأبي
أنت وأمي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن رأس هذا الامر أن تشهد
أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله وإن قوام هذا
الامر إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وإن ذروة السنام منه الجهاد في سبيل الله إنما
أمرت أن أقاتل الناس حتى يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويشهدوا أن لا إله
إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله فإذا فعلوا ذلك فقد اعتصموا
وعصموا دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم والذي نفسي بيده ما شحب وجه ولا اغبرت قدم في عمل يبتغي به
درجات الجنة بعد الصلاة المفروضة كجهاد في سبيل الله ولا ثقل ميزان عبد كدابة

(١) في الاصل . . .

تفق (١) له في سبيل الله أو يحمل عليها في سبيل الله . رواه أحمد والبخاري والطبراني باختصار وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد يحسن حديثه . وعن فضالة ابن عبيد قال سمعت رسول الله ﷺ يقول الاسلام ثلاث آيات (٢) سفلى وعليا وغرفة فأما السفلى فالاسلام دخل فيه عامة المسلمين فلا يسأل أحد منهم إلا قال أنا مسلم وأما العليا فتفاضل أعمالهم بعض المسلمين أفضل من بعض وأما الغرفة العليا فالجهاد في سبيل الله لا ينالها إلا أفضلهم . رواه الطبراني من رواية أبي عبد الملك عن القاسم وأبو عبد الملك لم أعرفه ، وبقي رجاله ثقات . وعن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذروة سنام الاسلام الجهاد لا يناله إلا أفضلهم . رواه الطبراني وفيه علي بن يزيد وهو ضعيف . وعن معاذ بن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أن امرأة أتته فقالت يا رسول الله انطلق زوجي غازياً وكنت أقتدى بصلاته إذا صلى وبفعله كله فأخبرني بعمل يبلغني عمله حتى يرجع فقال لها تستطيعين أن تقومي ولا تقعدى وتصومي ولا تقطرى وتذكرى الله تعالى ولا تقترى حتى يرجع قالت ما أطيق هذا يا رسول الله فقال والذي نفسى بيده لو طقتينه ما بلغت العصور من عمله . رواه أحمد والطبراني وفيه رشدين ابن سعد وثقه أحمد وضعفه جماعة . وعن عبد الله بن محمد وعمر وعمار ابني حفص عن آبائهم عن أجدادهم قالوا جاء بلال إلى أبي بكر فقال يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أفضل عمل المؤمنين جهاد في سبيل الله وقد أردت أن أربط نفسى في سبيل الله حتى أموت فقال أبو بكر أنا أنشدك بالله يا بلال وحرمتى وحتى لقد كبرت سنى وضعفت قوتى واقترب أجلي فأقام بلال معه فلما توفى أبو بكر جاء عمر فقال له مثل مقالة أبي بكر فأبى بلال عليه فقال عمر فن يا بلال قال إلى سعد فانه قد أذن بقباء على عهد رسول الله ﷺ فجعل عمر الأذان إلى عقبه وسعد . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن سهل بن عمار وهو ضعيف . وعن حرار رجل من أصحاب النبي ﷺ قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقينا عدونا فقام فحمد

(١) أى تموت . (٢) فى الأصله خاليتن النقط .

الله وأثنى عليه ثم قال يا أيها الناس إنكم قد أصبحتم بين أخضر وأصفر وأحمر
وفي الرحال مافيها فاذا لقيتم عدوكم فقدموا قدماً فانه ليس أحد يحمل في سبيل الله
إلا ابتدرت إليه ثنتان من الحور العين فاذا استشهد فان أول قطرة تقع إلى
الارض من دمه يكفر الله عز وجل عنه كل ذنب ويمسحان الغبار عن وجهه
يقولان قد أنى (١) لك ويقول قد أنى (١) لكما رواه الطبراني والبخاري وفيه العباس بن
الفضل الأنصاري وهو ضعيف . ويأتي حديث يزيد بن شجرة في فضل الشهادة
بنحوه . وعن أبي مالك الأشعري أن رسول الله ﷺ قال من أقام الصلاة
وآتى الزكاة ومات يعبد الله لا يشرك به شيئاً فان حقاً على الله أن يدخله الجنة
هاجر أو قعد في مولده فقال رجل يا رسول الله إن حدثت بها الناس يطمثوا
عليها فقال رسول الله ﷺ إن الله أعد للمجاهدين في سبيله مائة درجة بين كل
درجتين ما بين السماء والارض فلو كان عندى ما أنفق به وأقوى المسلمين أو بأيديهم
ما أنفقون ما انطلقت سرية إلا كنت صاحبها ولكن ليس يدي ولا بأيديهم ولو
خرجت ما بقى أحد فيه إلا انطلق معي وذلك يشق على وعليهم ولوددت أن أغزو فأقتل
ثم أحياء ثم أغزو فأقتل ثم أحياء فأقتل . رواه الطبراني وفيه سعيد بن يوسف
وثقه ابن حبان وغيره وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن النعمان
ابن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المجاهد في سبيل الله كمثل
الصائم نهاره القائم ليله حتى يرجع متى يرجع . رواه أحمد والبخاري
ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن أبي هند رجل من أصحاب النبي ﷺ قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المجاهد في سبيل الله مثل الصائم القانت
لا يفتر من صيام ولا صلاة ولا صدقة . رواه البخاري وفيه عبد الرحمن بن أبي
الزناد وهو ضعيف . وعن عمرو بن عبسة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من قاتل في سبيل الله فواق (٢) ناقة حرم الله على وجه النار . رواه أحمد وفيه
عبد العزيز بن عبيد الله وهو ضعيف . وعن عائشة أن مكاتباً لها دخل عليها ببيعة
مكاتبته فقالت له ما أنت بداخل على غير مرتك هذه فعليك بالجهاد في سبيل

(١) أى آن . وفي الأصل ، أنا . . (٢) أى حلبة .

الله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما خالط قلب امرئ رهج (١) في سبيل الله إلا حرم الله عليه النار . رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد ثقات . وعن سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رجف قلب المؤمن في سبيل الله تحات عنه خطاياه كما يتحات عذق النخلة . رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عمرو بن الحصين وهو ضعيف . وعن أبي المنذر أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إن فلانا هلك فصل عليه فقال عمرانه فاجر فلا تصل عليه فقال الرجل يا رسول الله ألم تر الليلة التي أصبحت فيها في الحرس فانه كان فيهم قمام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى عليه ثم تبعه حتى جاء قبره فقعده حتى إذا فرغ منه حثا عليه ثلاث حثيات ثم قال تثنى عليك الناس سوءاً وأثنى عليك خيراً فقال عمر وما ذاك يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعنا منك يا ابن الخطاب من جاهد في سبيل الله وجبت له الجنة . رواه الطبراني وفيه يزيد بن ثعلب (٢) ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا خرج الغازي في سبيل الله جعلت ذنوبه جسراً على باب بيته فإذا خلفه خاف ذنوبه كلها فلم يبق عليه منها مثل جناح بعوضة وتكفل الله له بأربع بأن يخلفه فيما يخلف من أهل ومال وأى ميتة مات بها أدخله الجنة وأى ردة رده رده سالماً بما ناله من أجر أو غنيمة ولا تغرب شمس إلا غربت بذنوبه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه بكر بن خنيس وهو ضعيف . وعن أبي هريرة قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرية تخرج فقالوا يا رسول الله نخرج الليلة أو نمكث حتى نصبح قال ألا تحبون أن تبيتوا في خراف الجنة (٣) . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي قال الذهبي مقارب الحديث ، وقال النسائي ضعيف ، وفيه ابن لهيعة أيضاً . وعن عبد الله بن عتيك قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من خرج من بيته مهاجراً في سبيل الله عز وجل ثم قال بأصابعه هؤلاء الثلاث الوسطى والسبابة

(١) الراجح : الغبار . (٢) لعله : ثعلب ، (٣) أى اجتناء ثمرها ، يقال خرفت النخلة آخرها خرافاً وخرفاً .

والأبهام فجمعهم وقال وأين المجاهدون فخر عن دابته فمات فقد وقع أجره على الله أو مات حتف أنفه فقد وقع أجره على الله عز وجل والله إنها لكلمة ماسمعتها من أحد من العرب قبل رسول الله ﷺ فمات فقد وقع أجره على الله ومن قتل فقتل فقد استوجب المآب . رواه أحمد والطبراني وفيه محمد بن اسحق مدلس ، وبقية رجال أحمد ثقات . وعن معاذ يعني ابن جبل قال عهد إلينا رسول الله ﷺ في خمس من فعل منهن واحدة كان ضامنا على الله عز وجل من عاد مريضاً أو خرج مع جنازة أو خرج غازياً في سبيل الله أو دخل على إمام يريد بذلك تعزيره وتوقيره أو قعد في بيته فسلم وسلم الناس منه . قلت رواه أبو داود باختصار . رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف . وعن حميد بن هلال قال كان رجل من الطفاوة طريقه علينا يأتي على الحى فيحدثهم قال أتيت المدينة في غير لنا فبعضنا بضاعتنا ثم قلت لا نطلق إلى هذا الرجل فلا تين من بعدى بخبره فاتتهيت إلى رسول الله ﷺ فاذا هو يرني يتأ قال إن امرأة كانت فيه فخرجت في سرية من المسلمين وترك ثنتي عشرة عنزة وصيصتها (١) التي تنسج بها قال ففقدت عنزاً من غنمها وصيصتها قالت يارب قد ضمنت لمن خرج في سبيلك أن تحفظ عليه وإني قد فقدت عنزاً من غنمي وصيصتي وإني أنشدك عنزي وصيصتي قال فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر له شدة مناشدتها لربها تبارك وتعالى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبحت عنزها ومثلها وصيصتها ومثلها وهاتيك فاتتها فأسألها إن شئت قال قلت بل أصدقك . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح . وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خصال ست ما من مسلم وفي واحدة منهن إلا كان ضامنا على الله أن يدخله الجنة رجل خرج مجاهداً فان مات في وجهه كان ضامنا على الله ورجل تبع جنازة فان مات في وجهه كان ضامنا على الله ورجل توضع فاحسن الوضوء ثم خرج إلى مسجد للصلاة فان مات في وجهه كان ضامنا على الله ورجل في بيته لا يغتاب المسلمين ولا يجر إليهم سخطاً ولا نعمة فان مات في وجهه كان

(١) الصيصة : الصنارة التي يغزل بها وينسج .

ضامنا على الله . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عيسى بن عبد الرحمن بن
أبي فروة وهو متروك . وعن محمد بن حاطب قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم إذا حرم أحدكم الزوجة والولد فعليه بالجهاد . رواه الطبراني وفيه موسى
ابن محمد بن حاطب ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لكل أمة رهبانية ورهبانية هذه الأمة الجهاد
في سبيل الله . رواه أبو يعلى وأحمد إلا أنه قال لكل نبي رهبانية ورهبانية هذه
الأمة الجهاد ، وفيه زيد العجمي وثقه أحمد وغيره وضعفه أبو زرعة وغيره ، وبقية
رجالهم رجال الصحيح . وعن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إن لكل أمة سياحة وإن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله وإن لكل أمة رهبانية
ورهبانية أمتي الرباط في نحور العدو . رواه الطبراني وفيه عفير بن معدان وهو
ضعيف . وعن عمار بن ياسر أنه قال يوم صفين الجنة تحت الآبار ففروا الظمآن
يرد الماء مواده . رواه الطبراني ورجالهم ثقات . وعن عبد الله بن سلام قال بينا
نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ سمع القوم وهم يقولون أي
الاعمال أفضل يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إيمان بالله ورسوله
وجهاد في سبيل الله وحج مبرور ثم سمع نداماً في الوادي يقول أشهد أن لا إله
إلا الله وأن محمداً رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم وأنا أشهد وأشهد لا يشهد بها
أحد إلا بريء من الشرك . رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجالهم ثقات .
وعن الشفاء بنت عبد الله وكانت امرأة من المهاجرات أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم سئل عن أفضل الأعمال فقال إيمان بالله وجهاد في سبيل الله وحج مبرور .
رواه أحمد وفيه رجل لم يسم . وعن عبادة بن الصامت قال بينما أنا عند رسول الله
ﷺ إذ جاءه رجل فقال يا رسول الله أي الأعمال أفضل قال إيمان بالله وجهاد في
سبيله وحج مبرور فلما ولي الرجل قال وأهون عليك من ذلك إطعام الطعام ولين
الكلام وحسن الخلق فلما ولي قال وأهون عليك من ذلك لا تنهم الله على شيء
قضاؤه عليك ، وفي رواية أن الرجل هو الذي قال يا رسول الله أريد أهون من
ذلك قال السياحة والصبر . رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما ابن لهيعة وحديثه

حسن وفيه ضعف ، وفي الآخر سويد بن ابراهيم وثقه ابن معين في روايتين وضعفه النسائي ، وبقية رجالها ثقات . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بخير البرية قالوا بلى يا رسول الله قال رجل أخذ بعنان فرسه في سبيل الله كلما سمع هبة (١) استوى عليه أخبركم بالذي يليه قالوا بلى قال رجل في ثلثة من غنم يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ألا أخبركم بشر البرية قالوا بلى يا رسول الله قال الذي يسأل بالله ولا يعطى به - قالت لاني هريرة حديث في الصحيح بغير هذا السياق - رواه أحمد وأبو معشر نجيح ضعيف وأبو معشر مولى أبي هريرة لم أعرفه . وعن عائشة أم المؤمنين أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أي الأعمال أفضل قال إيمان بالله وجهاد في سبيل الله وحج مبرور . رواه البزار وفيه الوليد بن عبد الله بن أبي ثور وضعفه الجمهور وزكاه هو وشريك . وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حجة خير من أربعين غزوة وغزوة خير من أربعين حجة وحجة الاسلام خير من أربعين غزوة . رواه البزار ورجاله ثقات ، وعبدسة بن هبيرة وثقه ابن حبان وجهله الذهبي . وعن أبي أمامة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية من سراياه قال فمر رجل بغار فيه شيء من ماء قال فحدث نفسه بأن يقيم في ذلك الغار فيقوته ما كان فيه شيء من ماء ويصيب ما كان حوله من البقل ويتخلى من الدنيا ثم قال لو أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فإن أذن لي فعلت وإلا لم أفعل فأتاه فقال يابني الله إني مررت بغار فيه ما يقوتني من الماء والبقل فحدثت نفسي بأن أقيم فيه وأتخلى من الدنيا قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم إني لم أبعث باليهودية ولا بالنصرانية ولكني بعثت بالحنيفية السمحة والذي نفس محمد بيده لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها ولما قام أحدكم في الصف خير من صلاته ستين سنة . رواه أحمد والطبراني وفيه علي بن يزيد الألباني وهو ضعيف . وعن أبي هريرة قال مر رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بشعب من ماء فأعجبه طيبه فقال لو اعتزلت الناس وأقمت في ذلك الشعب ولن

(١) الهبة: الصوت الذي يفرع منه ويخاف .

أفعل حتى أستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل فإن مقام أحدكم في سبيل الله خير له من مقامه في بيته ستين عاماً أو كذا عاماً من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة . رواه البزار ورجاله ثقات . وياتي حديث عمران ابن حصين في فضل مقام الرجل في الصف للقتال .

﴿ باب القرض للجهاد وفضله ﴾

عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن مسعود قال جاء رجل فقال هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الخيل شيئاً قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة اشترؤا على الله واستقرضوا على الله قيل يا رسول الله كيف نشترى على الله ونستقرض على الله قال قولوا أقرضنا إلى مقاسمتنا وبعنا إلى أن يفتح الله لنا لا تزالون بخير مادام جهادكم خضر وسيكون في آخر الزمان قوم يشكون في الجهاد فجاهدوا في زمانهم ثم اغزوا فإن الغزو يومئذ خضر (١) . رواه أبو يعلى وفيه بقية وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب فضل المهاجرين على القاعدین ﴾

عن الفلتان بن عاصم قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل عليه وكان إذا أنزل عليه دام بصره مفتوحة عيناه وفرغ سمعه وقلبه لما يأتيه من الله قال فكنا نعرف ذلك منه قال فقال للكاتب اكتب (لا يستوى القاعدون والمجاهدون في سبيل الله) قال فقام الأعشى فقال يا رسول الله ما ذنبنا فأنزل الله فقلنا للأعشى إنه ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم فخاف أن يكون ينزل عليه شيء في أمره فبقى قائماً يقول أعوذ بغضب رسول الله ﷺ فقال النبي صلى الله عليه وسلم للكاتب اكتب (غير أولى الضرر) . رواه أبو يعلى ورجاله ثقات . ورواه الطبراني إلا أنه قال فبقى قائماً يقول أتوب إلى الله . قلت وتأتي بقية طريقته في التفسير .

(١) أي طرى محبوب لما ينزل الله فيه من النصر ويسهل من الغنائم ، وفي الأصل « أخضر ، والتصويب من النهاية .

﴿باب الجهاد في المغرب﴾

عن أبي مصعب قال قدم رجل من أهل المدينة فأروه موثراً في جهازه فسألوه فأخبرهم أنه يريد المغرب وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج ناس إلى المغرب يأتون يوم القيامة وجوههم على ضوء الشمس . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف . وعن عمرو بن الحنق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون فتنة يكون أسلم الناس فيها الجند الغربي ، قال ابن الحنق فلذلك قدمت عليكم يا أهل مصر . رواه البزار والطبراني من طريق عميرة بن عبدالله المغافري وقال الذهبي لا يدرى من هو .

﴿باب الجهاد في البحر﴾

عن ابن عباس قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت بعض نسائه إذ وضع رأسه فنام فضحك في منامه فلما استيقظ قالت له امرأة من نسائه لقد ضحكك في منامك فأضحكتك قال أعجب من ناس من أمتي يركبون هذا البحر حول العدو يجاهدون في سبيل الله عز وجل فذكر لهم خيراً كثيراً . رواه أحمد وفيه محمد بن ثابت العبدى وثقه ابن معين في رواية وكذلك النسائي ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبدالله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة لمن لم يحج خير من عشر غزوات وغزوة لمن قد حج خير من عشر حجج وغزوة في البحر خير من عشر غزوات في البر ومن أجار البحر فكأنما أجار الأودية كلها والمائد كالمشحط في دمه . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبدالله بن صالح كاتب الليث قال عبد الملك بن شعيب بن الليث ثقة مأمون وضعفه غيره . وعن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزا في البحر غزوة في سبيل الله والله أعلم بمن يغزو في سبيله فقد أدى إلى الله طاعته كلها وطلب الجنة كل مطلب وهرب من النار كل مهرب . رواه الطبراني في الثلاثة وفيه عمر بن الصبح وهو متروك . وعن واثلة بن الأسقع قال قال رسول الله ﷺ من فاته الغزو معي فليغز في البحر . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمرو بن الحصين وهو ضعيف . وعن أبي هريرة رفعه قال كلم الله تبارك وتعالى هذا

البحر الغربي وكلم البحر الشرقي فقال للبحر الغربي إني حامل فيك عباداً من عبادى فكيف أنت صانع بهم قال أغرقهم قال باتسك في نواحيك غمره الحلبة والصيد وكلم هذا البحر الشرقي فقال إني حامل فيك عباداً من عبادى فما أنت صانع بهم قال أحملهم على ثديي أكون لهم كالوالدة لولدها فاثابه الحلبة والصيد . رواه البزار وجادة وفيه عبدالرحمن بن عبدالله بن عمر العمرى وهو متروك . وعن ابن عمر أن النبي ﷺ قال لا يركب البحر إلا خاج أو غاز . رواه البزار وفيه ايث بن أبي سليم وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب غزو الهند ﴾

عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عصابتان من أمتي أحرزهما الله من النار عصابة تغزو الهند وعصابة تكون مع عيسى بن مريم . رواه الطبراني في الأوسط وسقط تابعيه والظاهر أنه راشد بن سعد ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب في المجاهدين ونفقتهم ﴾

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن أكثر في الجهاد في سبيل الله من ذكر الله تعالى فإن له بكل كلمة سبعين ألف حسنة كل حسنة منها عشرة أضعاف مع الذى له عند الله من المزيدي قيل يا رسول الله النفقة قال النفقة على قدر ذلك قال عبدالرحمن فقلت لمعاذ إنما النفقة بسبعمئة ضعف فقال معاذ قل فهمك إنما ذاك إذا أنفقوها وهم مقيمون بين أهليهم غير غزاة فاذا غزوا وأنفقوا خبأ الله لهم من خزائنه ما ينقطع عنه علم العباد وصفتهم فأولئك حزب الله وحزب الله هم الغالبون . رواه الطبراني وفيه رجل لم يسم . وعن أنس بن مالك قال النفقة في سبيل الله تضعف بسبعمئة ضعف . رواه البزار وفيه محمد بن أبي إسماعيل ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب فيمن خرج غازياً فمات ﴾

قد تقدمت أحاديث في فضل الجهاد في معنى هذا الباب . عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج حاجاً فمات كتب له أجر الحاج

إلى يوم القيامة ومن خرج غازياً فمات كتب له أجر الغازي إلى يوم القيامة .
رواه أبو يعلى وفيه ابن إسحق وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات . وعن عقبه
ابن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صرع عن دابته في
سبيل الله فمات فهو شهيد . رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفه .

﴿ باب فيمن جهز غازياً أو خلفه في أهله ﴾

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله ﷺ من جهز غازياً أو خلفه في أهله
بخير فانه معنا . رواه الطبراني وفيه أبو بكر بن أبي مریم وهو ضعيف ورجل لم
يسم . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ من جهز غازياً في سبيل الله
فقد غزا ومن خلفه في أهله بخير فقد غزا . رواه الطبراني في الأوسط وفيه
رواد بن الجراح وثقه أحمد في غير حديث سفيان وكذلك ابن معين وابن حبان
وقال يخطئ ويخالف ، وضعفه جماعة . وعن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ قال
من جهز غازياً في سبيل الله فله مثل أجره . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله
رجال الصحيح . وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال عام بنى
لحيان ليخرج من كل اثنين منكم رجل وليخلف الغازي في أهله وماله وله مثل
نصف أجره . رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن .

﴿ باب إعانة المجاهدين ﴾

عن جبلة يعني ابن حارثة أن النبي ﷺ كان إذا لم يغز أعطى سلاحه علياً
أو أسامة . رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات .
وعن سهل بن حنيف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أعان مجاهداً في
سبيل الله أو غارماً في عسره أو مكاتباً في رقبته أظله الله يوم لا ظل إلا ظله .
رواه أحمد والطبراني وفيه عبد الله بن سهل بن حنيف ولم أعرفه وعبد الله بن محمد بن
غفيل حديثه حسن . وعن عمرو بن مرداس قال أتيت الشام فإذا رجل غليظ
الشفتين أو قال ضخم الشفتين والأنف وإذا بين يديه سلاح فسأله وهو يقول
يا أيها الناس خذوا من هذا السلاح واستصلحوه وجاهدوا به في سبيل الله قال
رسول الله ﷺ . رواه أحمد هكذا وفي إسناده أبو الورد بن تمامة وهو مستور .

وبقية رجاله ثقات . وعن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أظلم رأس غاز أظله الله يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظله ومن جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل أجره - قلت روى ابن ماجه طرفا من آخره رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وصالح بن معاذ شيخ البخاري لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات وإسناد أحمد منقطع وفيه ابن لهيعة . وعن عبد الله قال ان امتع بسوط في سبيل الله أحب إلى من أن أحج حجة بعد حجة . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

﴿ باب فيمن لم يغز ولم يجهز غازيا ﴾

عن وائلة بن الأسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن أهل بيت لا يغزوا منهم غاز أو يجهز غازيا بسلك أو مائة أو ما يعد لها من الورق أو يخلفه في أهله بخير إلا أصابهم الله بقارعة قبل يوم القيامة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف . وعن أبي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترك قوم الجهاد إلا عمهم الله بالعذاب . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعيد الرازي قال الدارقطني ليس بذلك ، وقال الذهبي روى عنه الناس .

﴿ باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله ﴾

عن معاذ بن أنس عن رسول الله ﷺ أنه أمر أصحابه بالغزو فقال رجل لا هله أتخلف حتى أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أسلم عليه وأودعه فيدعو لي بدعوة تكون سابقة يوم القيامة فلما صلى النبي صلى الله عليه وسلم أقبل الرجل مسلماً عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أتدرى بكم سبقك أصحابك قال نعم سبقوني اليوم بغدوتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لقد سبقوك بأبعد مما بين المشرقين والمغربين في الفضيلة . رواه أحمد وفيه زبان بن فائد وثقه أبو حاتم وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات . وعن معاوية ابن خديج قال سمعت رسول الله ﷺ يقول غدوة في سبيل الله وأروحة خير من الدنيا وما فيها . رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث ، وبقية رجاله ثقات . وعن سفيان بن وهب الخولاني أنه كان تحت ظل راحلة رسول

الله صلى الله عليه وسلم يوم حجة الوداع وان رجلا حدثه ذلك ورسول الله ﷺ على كور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل بلغت فظننا أنه يريدنا فقال نعم ثم أعاده ثلاث مرات وقال فيما يقول روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وغزوة في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وإن المؤمن على المؤمن عرضه ونفسه حرمة كما حرم هذا اليوم . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن الزبير قال قال رسول الله ﷺ غدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها . رواه أبو يعلى والبزار وفيه عمرو بن صفوان المزني ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ قال غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها . رواه البزار وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف .

(باب فضل الغبار في سبيل الله)

عن أبي الدرداء رفع الحديث إلى النبي ﷺ قال قال رسول الله ﷺ لا يجمع الله عز وجل في جوف رجل غبار آفي سبيل الله وودخان جهنم ومن اغبرت قدمه في سبيل الله باعد الله منه النار مسيرة ألف عام للراكب المستعجل ومن جرح جراحه في سبيل الله ختم له بخاتم الشهداء له نور يوم القيامة لونها مثل لون الزعفران وريحها مثل المسك يعرفه بها الأولون والآخرين يقولون فلان عليه طابع الشهداء ومن قاتل في سبيل الله عز وجل فواق ناقة (١) وجبت له الجنة . رواه أحمد ورجالهم ثقات إلا أن خالد ابن دريك (٢) لم يسمع من أبي الدرداء ولم يدركه . وعن أبي المصباح قال بينا نحن نسير بدرب ملمعة إذ رنا الأمير مالك بن عبد الله الحنعمي رجلا يقود فرسه في عراض الجبل فقال يا أبا عبد الله ألا تركب قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله فهما حرام على النار . رواه الطبراني من طريقين وأبو يعلى إلا أنه قال في أحد الطريقين ساعة من نهار ، ورجال أحمد في أحد الطريقين رجال الصحيح خلا أبي المصباح وهو ثقة ، وقال أحمد في الرواية الأخرى ساعة من نهار أيضا . وعن مالك بن عبد الله الحنعمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغبرت قدماه في سبيل الله

(١) أي قدر حلبة ناقة . (٢) بضم أوله وقح الرا .

حرمة الله على النار . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن عثمان ابن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمة الله على النار فأرأيت يوماً أكثر ماشياً من يومئذ ونحن من وراء الدروب . رواه أبو يعلى في الكبير والبخاري وفيه محمد بن عبد الله بن عمير وهو متروك . وعن سليمان بن موسى قال مر مالك بن عبد الله الخثعمي وهو على الناس بالصائفة بأرض الروم فرجل يقول دابته فقال له اركب فاني أرى دابتك طهيرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله إلا حرم الله عليهما النار ، قال فنزل مالك ونزل الناس يمشون فما رؤى يوم أكثر ماشياً منه . رواه أبو يعلى ورجالهم ثقات . وعن عبد الله بن سليمان ابن أبي ربيب أن مالك بن عبد الله الجنبي مر على خبيب بن مسلمة أو حبيب مر على مالك وهو يقود فرسه ويمشي فقال ألا تركب فقد حملك الله قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمة الله على النار . رواه الطبراني وعبد الله بن سليمان لم أعرفه ، وبقية رجاله وثقوا . وعن أبي بكر يعني الصديق أن النبي ﷺ قال من اغبرت قدماه في سبيل الله حرهما على النار . رواه البخاري وفيه كوثر (١) بن حكيم وهو متروك . وعن عمرو بن قيس الكندي قال كنا مع أبي الدرداء منصرفين من الصائفة فقال يا أيها الناس اجتمعوا سمعت رسول الله ﷺ يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله حرم الله سائر جسده على النار . رواه الطبراني في الأوسط وفيه صدقة بن موسى الدقيقي ضعفه الجمهور ووثقه مسلم بن إبراهيم . وعن عبادة بن الصامت قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف امرئ مسلم . رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن أبي داود الحراني وهو ضعيف مذكور في ترجمة ابنه محمد . وعن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع في منخري عبد غبار في سبيل الله ودخان جهنم . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه موسى بن عمير القرشي الأشعري وهو متروك .

(١) في الأصل : كوبر ، والتصويب من الميزان .

وعن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال ما من رجل يغرب وجهه في سبيل الله إلا أمن الله قدميه النار يوم القيامة. رواه الطبراني وفيه جميع بن توب بالفتح وقال بالضم وهو متروك. وعن ربيع بن زيد قال بينما رسول الله ﷺ يسير معتدلاً عن الطريق إذ أبصر شاباً من قريش يسير معتزلاً فقال أليس ذاك فلان قالوا نعم قال فادعوه فجاء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مالك اعترلت عن الطريق قال كرهت الغبار قال فلا تعترله فوالذي نفسي بيده إنه لذيرة (١) الجنة. رواه الطبراني ورجاله ثقات (٢).

(باب الحرس في سبيل الله)

عن أبي ربحانة قال كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة فأتينا ذات يوم على سرف فبتنا عليه فأصابنا برد شديد حتى رأيت من يحفر في الأرض حفرة يدخل فيها ويلقي عليه الجحفة يعني الترس فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم من الناس قال من يحرسنا الليلة وأدعو الله له بدعاء يكون فيه فضلاً فقال رجل من الأنصار أنا يا رسول الله قال ادنه فدنا فقال من أنت فتسمى له الأنصاري ففتح رسول الله ﷺ بالدعاء فأكبر منه قال أبو ربحانة فلما سمعت مادعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت أنا رجل آخر فقال ادنه فدنوت فقال من أنت فقلت أبو ربحانة فدعا لي بدعاء هو دون مادعا للأنصاري ثم قال حرمت النار على عين دمعت أو بكيت من خشية الله وحرمت النار على عين سهرت في سبيل الله وقال حرمت النار على عين أخرى ثالثة لم يسمعها محمد بن سمير - قلت روى النسائي طرفاً منه - قلت رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات. وعن معاذ بن أنس عن رسول الله ﷺ أنه قال من حرس من وراء المسلمين في سبيل الله تبارك وتعالى متطوعاً لا يأخذه سلطان لم ير النار بعينه إلا تحلة القسم فإن الله تبارك وتعالى يقول (وإن منكم إلا واردة). رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وفي أحد إسناده أحد ابن لهيعة وهو أحسن

(١) الذيرة: نوع من الطيب، والكلمة في الأصل ليست منقوطة.

(٢) بلغ مقابلة على نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين منها - حاشية الأصل.

حالا من رشدين . وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ عيان لا تمسهما النار أبداً عين باتت ثكلى في سبيل الله وعين بكت من خشية الله . رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط بنحوه إلا أنه قال لا يريان النار ، ورجال أبي يعلى ثقات . وعن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله ﷺ عيان لا تمسهما النار عين بكت في جوف الليل من خشية الله تبارك وتعالى وعين باتت تحرس في سبيل الله عز وجل . رواه الطبراني وفيه عثمان بن عطاء الخراساني وهو متروك ووثقه دحيم . وعن معاوية بن حيدة قال قال رسول الله ﷺ ثلاثة لا ترى أعينهم النار عين حرست في سبيل الله وعين بكت من خشية الله وعين كفت عن محارم الله . رواه الطبراني وفيه أبو حبيب العنقزي ويقال القنوي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ من جلس على البحر احتساباً ونية احتياطاً للمسلمين كتب الله له بكل قطرة في البحر حسنة . رواه الطبراني وفيه يوسف بن السفر وهو متروك والاسناد منقطع . وعن أبي عطية أن رسول الله ﷺ جلس فحدث أن رجلاً توفي فقال هل رآه أحد منكم على عمل من أعمال الخير فقال رجل نعم حرست معه ليلة في سبيل الله فقام رسول الله ﷺ ومن معه فصلى عليه فلما أدخل القبر حثا رسول الله ﷺ يده من التراب ثم قال إن أصحابك يظنون أنك من أهل النار وأنا أشهد أنك من أهل الجنة ثم قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب لا تسأل عن أعمال الناس ولكن سل عن الفطرة . رواه الطبراني عن شيخه إبراهيم بن محمد ابن عرق الحمصي ضعفه الذهبي .

﴿ باب التكبير على ساحل البحر ﴾

عن قرّة بن إياس قال قال رسول الله ﷺ من كبر تكبيرة على ساحل البحر عند غروب الشمس رافعاً صوته أعطاه الله من الاجر بعدد كل قطرة في البحر عشر حسنة ومحاً عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات ما بين الدرجتين مسيرة مائة عام بالفرس المسرع . رواه الطبراني وفيه خليفة بن حميد قال الذهبي فيه جهالة وهذا الخبر ساقط .

(باب في الرباط)

عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم خير من صيام شهر وقيامه . رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف . وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله ﷺ كل ميت يختم على عمله إلا المرباط في سبيل الله فإنه يجري عليه أجر عمله حتى يبعثه الله ، وفي رواية ويؤمن من فتن القبر . رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن . وعن أم الدرداء ترفع الحديث قال من رباط في شيء من سواحل المسلمين ثلاثة أيام أجزأت عنه رباط سنة . رواه أحمد والطبراني من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيين ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من حرس ليلة على ساحل البحر كان أفضل من عبادته في أهله ألف سنة . قلت رواه ابن ماجه خلا قوله على ساحل البحر - رواه أبو يعلى وفيه سعيد بن خالد بن أبي طویل القرشي وهو ضعيف وإن كان ابن حبان وثقه فقد قال في الضعفاء إنه يجوز الاحتجاج به . وعن عثمان بن عفان وأبي هريرة عن النبي ﷺ قال من مات مرباطاً في سبيل الله أجرى عليه عمل الصائم وأجرى عليه رزقه وأمن من الفتان ويبعثه الله يوم القيامة آمناً من الفرع الأكبر . قلت حديث أبي هريرة رواه ابن ماجه - رواه البزار وفيه عبد الله بن صالح وثقه عبد الملك ابن شعيب فقال ثقة مأمون ، وضعفه غيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك قال سئل رسول الله ﷺ عن أجر الرباط فقال من رباط يوماً حارساً من وراء المسلمين كان له أجر من خلفه بمن صام وصلى . رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات . وعن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رباط يوماً في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار سبعة خنادق كل خندق كسيع سموات وسبع أرضين . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عيسى ابن سليمان أبوطية وهو ضعيف . وعن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال من رباط في سبيل الله آمنه الله من فتنة القبر . رواه الطبراني في الكبير والأوسط . وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام يوماً في سبيل

(١٩ - خامس مجمع الزوائد)

الله باعده الله من النار سبعين خريفاً ومن توفي مرابطاً وفي فتنة القبر وجرى عليه رزقه - قلت روى النسائي وابن ماجه منه الصوم فقط - رواه الطبراني في الاوسط وفيه رشد بن سعد وهو ضعيف وقد تقوى بالمتابعات . وعن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ تمام الرباط أربعون يوماً ومن رباط أربعين يوماً لم يبع ولم يشتر ولم يحدث حدثاً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه . رواه الطبراني وفيه أيوب بن مذكروم وهو متروك . وعن أبي الدرداء عن رسول الله ﷺ قال رباط شهر خير من صيام دهر ومن مات مرابطاً في سبيل الله آمن من الفزع الاكبر وغدى عليه برزقه وريح من الجنة ويجرى عليه أجر المجاهد حتى يبعثه الله عز وجل . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن العرياض بن سارية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ينقطع عن صاحبه إذا مات إلا المرباط في سبيل الله فانه ينمى له عمله ويجرى عليه رزقه إلى يوم القيامة . رواه الطبراني باسنادين رجال أحدهما ثقات . وعن شرحبيل بن السمط أنه رأى سلمان الفارسي وهو مرابط بساحل فقال مالك قال مرابط قال سلمان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم في سبيل الله كصيام شهر وقيامه ومن مات مرابطاً جرى عليه عمله الذي كان يعمل وأمن الفتان وبعث يوم القيامة شهيداً . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم . وعن عتبة بن النذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أساطت غزوك واستحلت الغنائم وكثرت الغرائم فخير جهادكم الرباط . رواه الطبراني وفيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك .

﴿باب الخدمة في سبيل الله﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل الغزاة في سبيل الله خادمهم ثم الذي يأتيهم بالانخبار وأخصهم منزلة عند الله الصائم ومن استقى لأصحابه قربة في سبيل الله سبقهم إلى الجنة سبعين درجة وسبعين عاماً . رواه الطبراني في الاوسط وفيه عنبسة بن مهران وهو ضعيف .

﴿باب أي الجهاد أفضل﴾

عن جابر يبلخ به قال أفضل الجهاد من عقر جواده وأهريق دمه . رواه أبو يعلى

والطبراني في الأوسط وله في المعجم الصغير عن جابر قال قيل يا رسول الله
أى الإسلام أفضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده قيل فأى الهجرة أفضل
قال أن تهجر ما كره ربك عز وجل قيل فأى الجهاد أفضل قال من عقر
جواده وأهريق دمه ، وروى مسلم بعض هذا ، ورجال أبي يعلى والصغير
رجال الصحيح ، ورواه أحمد بنحوه .

(باب ما جاء في الشهادة وفضلها)

عن عتبة بن عبد السلمي وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم القتل ثلاثة رجل مؤمن جاهد بنفسه وماله في
سبيل الله عز وجل حتى إذا لقي العدو قاتلهم حتى يقتل فذلك الشهيد المفتخر في
خيمة الله عز وجل تحت عرشه لا يفضل له الذين إلا بدرجة النبوة ورجل مؤمن
فرق (١) على نفسه من الذنوب والخطايا جاهد بنفسه وماله في سبيل الله إذا لقي العدو
قاتل حتى قتل فمحصاة (٢) تحت ذنوبه وخطايا إن السيف يحاء للخطايا وأدخل من
أى أبواب الجنة شاء فإن لها ثمانية أبواب ولجنهم سبعة أبواب وبعضها أفضل من
بعض ورجل منافق جاهد بنفسه وماله حتى إذا لقي العدو قاتل في سبيل الله
عز وجل حتى يقتل فذلك في النار إن السيف لا يمحو النفاق . رواه أحمد
والطبراني إلا أنه قال وأدخل من أى أبواب الجنة شاء ولها ثمانية أبواب وبعضها
أفضل من بعض ، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا المتن الملوكى وهو ثقة .
وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء ثلاثة رجل
خرج بنفسه وماله محتسباً في سبيل الله لا يريد أن يقاتل ولا يقتل يكتر سواد
المسلمين فإن مات أو قتل غفرت له ذنوبه كلها وأجير من عذاب القبر ويؤمن
من الفزع ويزوج من الحور العين وحلت عليه حلة الكرامة ويوضع على رأسه
تاج الوفاء والخلد والثاني خرج بنفسه وماله محتسباً يريد أن يقتل ولا يقتل فإن
مات أو قتل كانت ركبته مع إبراهيم خليل الرحمن بين يدي الله تبارك وتعالى
في مقعد صدق عند مليك مقتدر والثالث خرج بنفسه وماله محتسباً يريد أن

يقتل ويقتل فان مات أو قتل جاء يوم القيامة شاهراً سيفه واضعه على عاتقه والناس جاثون على الركب يقولون ألا افسحوا لنا فانا قد بذلنا دماءنا لله تبارك وتعالى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو قال ذلك إبراهيم خليل الرحمن أو النبي من الأنبياء لرحل لهم عن الطريق لما يرى من واجب حقهم حتى يأتوا منابر من نور تحت العرش فيجلسون عايتها ينظرون كيف يقضى بين الناس لا يحدون غم الموت ولا يقيمون في البرزخ ولا تفرعهم الصيحة ولا يهتمهم الحساب ولا الميزان ولا الصراط ينظرون كيف يقضى بين الناس ولا يسألون شيئاً إلا أعطوه ولا يشفعون في شيء إلا شفّعوا فيه ويعطون من الجنة ما أحبوا ويتوهمون من الجنة حيث أحبوا . رواه البزار وضعفه بشيخه محمد بن معاوية فان كان هو النيسابوري فهو متروك وفيه أيضاً مسلم بن خالد الزنجي (١) وهو ضعيف وقد وثق . وعن نعيم بن همار أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ أى الشهداء أفضل قال الذين ان يلقوا في الصف لا يلفتون وجوههم حتى يقتلوا أولئك ينطلقون في الغرف العلى من الجنة ويضحك إليهم ربك وإذا ضحك ربك إلى عبد في الدنيا فلا حساب عليه . رواه أحمد وأبو يعلى وقال عن نعيم بن همار (٢) أنه سمع النبي ﷺ وجاءه رجل فقال أى الشهداء أفضل قال الذين يلقون في الصف الأول ، والباقي بنحوه ، والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه ورجال أحمد وأبو يعلى ثقات . وعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ أفضل الجهاد عند الله يوم القيامة الذين يلقون في الصف الأول فلا يلفتون وجوههم حتى يقتلوا أولئك يتلبطون (٣) في الغرف العلى من الجنة ينظر إليهم ربك إذا ضحك إلى قوم فلا حساب عليهم . رواه الطبراني في الأوسط من طريق عنبسة بن سعيد بن أبان وثقه الدارقطني كما نقل الذهبي ولم يضعفه أحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها أو قال كل شيء إلا الامانة

(١) السكلة في الأصل ليست منقوطة ، والرجل مشهور ، لقب بذلك لسواده أو يياضه بعلاقة الضدية . (٢) في الأصل همار ، بالمعجمة وهو غلط . (٣) أى يتمرغون .

والإمامة في الصلاة والإمامة في الصوم والإمامة في الحديث وأشد ذلك
الودائع . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ
مثل حديث قبله وهو هذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن للشهيد
عند الله عز وجل ست خصال أن يغفر له في أول دفعة من دمه ويرى مقعده
من الجنة ويحلى حلة الإيمان ويزوج من الحور العين ويحار من عذاب القبر
ويأمن من الفزع الأكبر ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوتة منه خير من
الدنيا وما فيها ويزوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور العين ويشفع في سبعين
إنساناً من أقاربه . رواه أحمد هكذا قال مثل ذلك ، والبخاري والطبراني إلا أنه
قال سبع خصال وهي كذلك ، ورجال أحمد والطبراني ثقات . وعن رجل كانت
له صحبة قال قال رسول الله ﷺ يعطى الشهيد ست خصال عند أول قطرة
من دمه يكفر عنه كل خطيئة ويرى مقعده من الجنة ويزوج من الحور العين
ويؤمن من الفزع الأكبر وعذاب القبر ويحلى حلة الإيمان . رواه أحمد وفيه
عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وثقه أبو حاتم وجماعة وضعفه جماعة . وعن عبد الله
ابن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للشهيد ست خصال يغفر له بأول
دفعة من دمه ويؤمن من الفزع ويرى مقعده من الجنة ويزوج من الحور العين
ويحار من عذاب القبر . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو
ضعيف . وعن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال إن أول قطرة تقطر من دم الشهيد
تكفر بها ذنوبه والثانية يكسى من حلل الإيمان والثالثة يزوج من الحور العين .
رواه الطبراني وفيه جعفر بن الزبير وهو كذاب . وعن أبي هريرة قال قال
رسول الله ﷺ الشهيد يغفر له في أول كل دفعة من دمه ويزوج حوراً وينشفع
في سبعين من أهل بيته والمرابط إذا مات في رباطه كتب له أجر عمله إلى يوم القيامة
وأتى عليه وريح برزقه ويزوج سبعين حوراء وقيل له قف فاشفع إلى أن
يفرغ من الحساب - قلت روى ابن ماجه بعضه - رواه الطبراني في الأوسط
عن شيخه بكر بن سهل الدمي قال الذهبي مقارب الحديث ، وضعفه النسائي .

وعن يزيد بن شجرة (١) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنكم قد أصبحتم بين أحمر وأخضر وأصفر فإذا لقيتم عدوكم فقدموا فانه ليس أحد يحمل في سبيل الله إلا ابتدرت له ثنان من الحور العين فإذا استشهد كان أول فطرة تقع من دمه كفر الله عنه كل ذنب ومسحان الغبار عن وجهه ويقولان قد آن لك ويقول هو قد آن لكما . رواه البزار والطبراني وفي إسناد البزار إسماعيل بن إبراهيم التيمي وفي إسناد الآخر فهد بن عوف وكلاهما ضعيف جداً . وقد تقدم حديث جدار أتم من هذا في فضل الجهاد . وعن مجاهد عن يزيد بن شجرة وكان يزيد بن شجرة ممن يصدق قوله فعله قال خطبنا فقال يا أيها الناس اذكروا نعمة الله عليكم ما أحسن نعمة الله عليكم نرى من بين أحمر وأخضر وأصفر وفي الرجال ما فيها وكان يقول إذا صف الناس للصلاة وصفوا للقتال فتحت أبواب السماء وأبواب الجنة وأبواب النار وزين الحور العين واطلعن فإذا أقبل الرجل قلن اللهم انصره وإذا أدبر احتجبن منه وقلن اللهم اغفر له فأنهكوا وجوه القوم فدى لكم أبي وأمي ولا تخزوا الحور العين فان أول فطرة تنضح تكفر عنه كل شيء عمله وتنزل إليه زوجتان من الحور يمسحان وجهه ويقولان قد أنى (٢) لك ويقول ذنأني لكم ثم يكسى مائة حلة ليس من نسج بني آدم ولكن من نبت الجنة لو وضعن بين أصبعين لوسعته وكان يقول نبئت أن السيوف مفاتيح الجنة . رواه الطبراني من طريقين رجال أحدهما رجال الصحيح . وعن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهيد لا يجد ألم القتل إلا كما يجد أحدكم مس القرصة . رواه الطبراني وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء على بارق نهر بياب الجنة في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشيا . رواه أحمد وإسناده رجاله ثقات ، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط . وعن سعد بن أبي وقاص أن رجلا جاء إلى الصلاة والنبي

(١) في الأصل: سخرة ، بمهمات كما سلف قبل صفحات ، والتصحيح من الإصانة .

(٢) في الأصل: دأنا ، والصواب بالياء ، وهو بمعنى آن .

صلى الله عليه وسلم يصلي فقال حين انتهى إلى الصف اللهم آتني ما توتي عبادك الصالحين قال فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال من المتكلم آنفا قال رجل أنا يا رسول الله قال إذا تعقر جوادك وتستشهد . رواه أبو يعلى والبخاري بإسنادين وأحد إسنادي البخاري رجاله رجال الصحيح خلا محمد بن مسلم بن عائذ (١) وهو ثقة . وعن سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لنا من قتل منكم صابراً مقبلاً قتل في سبيل الله فانه في الجنة . رواه الطبراني والبخاري وفي إسناد الطبراني مستور ، وبقي رجاله ثقات ، وإسناد البخاري ضعيف . وعن كعب بن عجرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صحابه يوما مات قولون في رجل قتل في سبيل الله قالوا الجنة قال رسول الله ﷺ الجنة إن شاء الله قال فما تقولون في رجل مات فقام رجلان ذوا عدل فقالا لا نعلم إلا خيراً قالوا الله ورسوله أعلم قال الجنة إن شاء الله قال فما تقولون في رجل مات فقام رجلان ذوا عدل فقالا لا نعلم خيراً فقالوا النار فقال رسول الله ﷺ مذبذب والله غفور رحيم . رواه الطبراني وفيه إسحاق بن إبراهيم بن نسطاس (٢) وهو ضعيف . وعن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ قال الشهيد لا يجد ألم القتل إلا كما يجد أحدكم مس القرصة . رواه الطبراني في الأوسط وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف . وعن جابر يبلغ به النبي ﷺ قال من قتل يلتمس وجه الله لم يعذبه الله . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن بكير (٣) الغنوي وهو ضعيف . وعن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا وقف العبد للحساب جاء قوم واضعى سيوفهم على رقابهم تقطردماً فازدحوا على باب الجنة فقبل من هؤلاء قبل الشهداء كانوا أحياء مرزوقين . رواه الطبراني في الأوسط في حديث طويل يأتي في البعث إن شاء الله ، وفي إسناده الفضل بن يسار وقال العقيلي لا يتابع على حديثه ، وبقي

(١) بمعجمة ، وفي الأصل د عايد ، والتصويب من خلاصة التذهيب .

(٢) في الأصل د بسطاس ، بالباء ، والتصحيح من الميزان .

(٣) في الأصل غير منقوطة ، والتصويب من الميزان .

رجاله ثقات . وعن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة فبارز رجل من المشركين رجلاً من المسلمين فقتله المشرك ثم برز له رجل من المسلمين فقتله المشرك ثم جاء فوقف على النبي صلى الله عليه وسلم فقال علي ما تقاتلون فقالوا ديننا أن نقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وأن نبي الله بحقه قال والله إن هذا لحسن آمنت بهذا ثم تحول إلى المسلمين فحمل على المشركين فقاتل حتى قتل فوضع مع صاحبيه الذين قتلها قبل ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هؤلاء أشد أهل الجنة تحاباً . رواه الطبراني في الكبير وال الأوسط وسماع ابن المبارك من المسعودي صحيح فصح الحديث إن شاء الله فان رجاله ثقات .

﴿ باب في زوجة الشهيد ﴾

عن سلمى بنت جابر أن زوجها استشهد فأنت عبد الله بن مسعود فقالت إني امرأة استشهد زوجي وخطبني الرجال فأبيت أن أتزوج حتى ألقاه فترجولي إذا اجتمعت أنا وهو أن أكون من أزواجه قال نعم فقال له رجل عنده رأيتك فعلت هذا منك فأعذناك فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أسرع أمي في الحوفا في الجنة امرأة من أحسن . رواه أحمد وأبو يعلى وسلمى لم أجد من وثقها ، وبقي رجال أحمد ثقات .

﴿ باب فيمن قتل في سبيل الله مقبلاً وغير ذلك ﴾

عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبق المقتول في سبيل الله مقبلاً غير مدبر المقتول المدبر إلى الجنة سبعين خريفاً والأنبياء قبل سليمان ابن داود بأربعين خريفاً لما كان فيه من الملك . رواه الطبراني من رواية جويبر (١) عن الضحاك وكلاهما ضعيف .

﴿ باب في شهداء البر والبحر ﴾

عن سعد بن جنادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن شهداء البر أفضل عند الله من شهداء البحر . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .

(١) في الأصل ليست منقوطة ، والتصويب من الميزان .

(باب تمنى الشهادة)

عن ابن أبي عميرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من الناس نفس يقبضها ربها عز وجل تحب أن تعود إليكم وإن لها الدنيا وما فيها غير الشهيد . وقال ابن أبي عميرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتل في سبيل الله أحب إلى من أن يكون لي أهل المدر والوبر (١) . رواه أحمد ورجاله ثقات . وعن أبي أمامة قال أنشأ رسول الله ﷺ غزوة فأتيته فقلت يا رسول الله ادع الله لي بالشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم غنمهم وسلمهم قال فسلمنا وغنمنا قال ثم أنشأ رسول الله صلى الله عليه وسلم غزواً ثانياً فأتيته فقلت يا رسول الله ادع الله لي بالشهادة فقال اللهم سلمهم وغنمهم قال ثم أنشأ غزواً ثالثاً فأتيته فقلت يا رسول الله إني أتيتك مرتين قبل هذه فسألتك أن تدعو الله لي بالشهادة فقلت اللهم سلمهم وغنمهم فسلمت وغنمت فقلت يا رسول الله ادع الله لي بالشهادة قال فسلمنا وغنمنا فذكر الحديث وقد تقدم بتمامه في الصوم . رواه أحمد والطبراني وأحمد رجال الصحيح .

(باب فيمن جرح أو نكب في سبيل الله أو سأل الله الشهادة)

عن أبي مالك الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سأل الله القتل في سبيله صادقاً عن نفسه ثم مات أو قتل فله أجر شهيد ومن جرح جرحاً في سبيل الله أو نكب نكبة فإنها تأتي يوم القيامة كأغزر ما كانت لو نها كالزعفران وريحها ريح المسك ومن جرح به جراح في سبيل الله كان عليه طابع الشهداء . رواه الطبراني وفيه سعيد بن يوسف الرحبي وثقه ابن حبان وضعفه جمهور الاثمة ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس قال البزار ولم أجد في كتابي عن النبي صلى الله عليه وسلم وأحسبه مرفوعاً قال من خرج في سبيل الله جاء يوم القيامة ودمه أغزر ما كان لو نه الزعفران وريحه ريح المسك وعليه طابع الشهداء . رواه البزار وفيه علي بن يزيد الحنفي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

(١) يريد بأهل المدر أهل القرى والامصار، والمدر جمع مدرقة وهي البنية . وأهل الوز هم أهل البوادي، لأن يوتهم يتخذونها من وبر الابل . وفي الأصل تحريفات صححتهم النهاية .

(باب التعرض للشهادة)

عن ابن عمر أن عمر قال يوم أحد لا أخيه خذ درعي يا أخى قال أريد من الشهادة مثل الذى تريد فتركاها جميعاً . رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح .

(باب فى أرواح الشهداء)

عن عبدالله بن عمرو قال إذا قتل العبد فى سبيل الله فأول فطرة تقسع على الأرض من دمه يكفر الله ذنوبه كلها ثم يرسل إليه بربطة من الجنة فتقبض فيها نفسه ويجسد من الجنة حتى تركب فيه روحه ثم يعرج مع الملائكة كأنه كان معهم منذ خلقه الله حتى يؤتى به إلى السماء فما مر يباب إلى فتح له ولا ملك إلا صلى عليه واستغفر له حتى يؤتى به الرحمن عز وجل فيسجد قبل الملائكة ثم تسجد الملائكة بعده ثم يغفر له ويطهر ثم يؤمر به إلى الشهداء فيجدهم فى رياض خضر وقباب من حرير عندهم نور وحرور يلعبان لهم كل يوم بشئ لم يلعباه بالأمس يظل الحوت فى أنهار الجنة يأكل من كل رائحة من أنهار الجنة فإذا أمسى وكزه بقرنه فذكاه فأكلوا من لحمه فوجدوا فى طعم لحمه كل رائحة من أنهار الجنة وبيت النور نافساً (١) فى الجنة يأكل من ثمر الجنة فإذا أصبح عدا عليه الحوت فذكاه بذنبه فأكلوا من لحمه فوجدوا فى طعم لحمه كل ثمرة فى الجنة ينظرون إلى منازلهم يدعون الله بقيام الساعة - فذكر الحديث وقد تقدم فى الجائز . رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الرحمن بن اليلمانى (٢) وهو ثقة . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء على باب بارق نهر يباب الجنة يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشياً . رواه أحمد والطبرانى ورجال أحمد ثقات . وعن عبدالله بن مسعود قال أرواح الشهداء فى أجواف طير خضر تسرح فى الجنة حيث شاءت ثم تأوى إلى قناديل معلقة بالعرش . رواه الطبرانى وفيه ليث بن أبى سليم وهو مدلس . وعن سالم الألفطس قال لما أصيب حمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير وعبد الله بن جحش ورأوا ما رأوا من الخير والرزق فازدادوا رغبة فى الشهادة تمنوا أن

(١) يقال نفشت الماشية تنفش نفوشاً إذا رعت ليلاً . (٢) فى الأصل «السلماني» .

أصحابهم يعلمون ما أصابهم من الخير والرزق قال الله فأنأ أبلغهم عنكم فأنزل الله (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله) . رواه الطبراني منقطع الاسناد . وعن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من نفس تموت وهي من الله على خير تحب أن ترجع اليكم ولها نعيم الدنيا وما فيها إلا القتل في سبيل الله فإنه يجب أن يرجع فيقتل مرة أخرى لما يرى من ثواب الله له . قلت رواه النسائي خلا قوله لما يرى من ثواب الله له . رواه الطبراني وفيه محمد بن إبراهيم بن العلاء الشامي وهو ضعيف . وقد تقدمت أحاديث في الجنائز في هذا المعنى وغيره .

(باب فيما تحصل به الشهادة)

عن راشد بن حيش أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على عبادة بن الصامت يعود في مرضه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتعلمون الشهيد في أمتي فأزم (١) القوم فقال عبادة ساندوني فأسندوه فقال يا رسول الله الصابر المحتسب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شهداء أمتي إذا لقليل القتل في سبيل الله عز وجل شهادة والطاعون شهادة والفرق شهادة والبطن شهادة والنفساء يجرها ولدها بسرره إلى الجنة ، قال وزاد أبو العوام سادن بيت المقدس والحرق والسييل . رواه أحمد ورجاله ثقات ، وروى بإسناده إلى عبادة قال فذكره ، وفيه رجل لم يسم . وعن عبادة بن الصامت قال أتاني رسول الله ﷺ يعودني وأنا مريض في ناس من الأنصار فقال هل تدرون من الشهيد فسكتوا فقال هل تدرون من الشهيد فقلت لا مرأتني أسندني فأسندتني فقلت من أسلم ثم هاجر ثم قتل في سبيل الله تبارك وتعالى فهو شهيد فذكر نحوه . رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط إلا أنه قال إن لم يكن شهيداً أمتي إلا هؤلاء إنهم إذا لقليل القتل في سبيل الله شهيد والغرق شهيد والمبطون شهيد والطاعون شهادة والنفساء يجرها ولدها بسرره إلى الجنة ، وفيه المغيرة بن زياد وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبادة بن الصامت قال دخلنا على عبد الله بن رواحة نعوذه فأغنى عليه فقلنا یرحمك الله إن كنا لترجو أن تموت على غير هذا وإن كنا لترجو لك الشهادة فدخل النبي صلى الله عليه وسلم

(١) أي سكتوا ولم يجيبوا ، وفي الأصل : فاز ، وهو تحريف .

ونحن نذكر هذا فقال وفيهم تعدون الشهادة فأرم القوم (١) وتحرك عبد الله فقال
 ألا تجيبون رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أجابه هو فقال نعد الشهادة في
 القتل فقال إن شهداء أمتي إذاً لقليل إن في القتل شهادة وفي الطاعون شهادة وفي
 البطن شهادة وفي الغرق شهادة وفي النفساء يقتلها ولدها جمعاً شهادة . رواه الطبراني
 وأحمد بن حنبل ورجالهم ثقات . وعن ربيع الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عاد ابن أخيه جبر الأنصاري فجعل أهله يبكون عليه فقال لهم جبر لا تؤذوا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصواتكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 دعنن يبكين مادام حياً فإذا وجب فليسكنن فقال بعضهم ما كنا نرى أن يكون
 موتك على فراشك حتى تقتل في سبيل الله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال رسول الله ﷺ أو ما الشهادة إلا القتل في سبيل الله إن شهداء أمتي إذاً لقليل إن
 الطعن شهادة والبطن شهادة والطاعون والنفساء بجمع (٢) شهادة والحرق شهادة
 والغرق والهدم شهادة وذات الجنب شهادة . رواه الطبراني ورجال الصالحين .
 وعن عبد الله بن عمرو قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما
 تعدون الشهيد فيكم فقلنا من قتل في سبيل الله فقال من قتل في سبيل الله فهو
 شهيد ومن غرق في سبيل الله فهو شهيد ومن قتله البطن فهو شهيد والمرأة يقتلها
 نفساء فهي شهيدة . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو
 ضعيف . وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ماتعدون الشهداء فيكم
 قالوا من يقتل في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر شهيد قال إن شهداء أمتي
 إذاً لقليل المقتول في سبيل الله شهيد والغريق شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد
 والنفساء يقتلها ولدها بسرره إلى الجنة . رواه الطبراني وفيه عمرو بن عطية بن
 الحارث الوادعي وهو ضعيف . وعن سعد يعني ابن أبي وقاص قال قال رسول
 الله ﷺ تستشهدون بالقتل والطاعون والغرق والبطن وموت المرأة جمعاً موتها

(١) أي سكتوا ولم يجيبوا ، ويروى بالزاي . (٢) أي تموت وفي بطنها ولد ،
 وقيل التي تموت بكرأ ، والجمع بمعنى المجموع ، أي ماتت مع شيء بمجموع فيها غير
 منفصل عنها من حمل أو بكاراة . وفي الأصل «تجمع» وهو تحريف .

في نفاسها. رواه البزار ورجالهم رجال الصحيح. وعن عبد الله بن بسر قال عاد رسول الله ﷺ سعد بن عباد فقال ما تعدون الشهداء من أمتي قال ذلك ثلاثا قالوا والله ورسوله أعلم قال سعد بن عباد إن شاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أذن لي فأخبرت من الشهداء من أمتي قال فأخبرني من الشهداء من أمتي قال اسندوني فأسندوه قال من آمن بالله وجاهد في سبيل الله وقاتل حتى يقتل فهو شهيد قال إن شهداء أمتي إذا لقليل القتل في سبيل الله شهيد والمبطون شهيد والمطعون شهيد والغريق شهيد والنفساء شهيدة. رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح غير أبي صالح الفراء وهو ثقة. وعن عبد الملك بن هرون بن عنترة عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم ما تعدون الشهيد فيكم قلنا يا رسول الله من قتل في سبيل الله قال إن شهداء أمتي إذا لقليل من قتل في سبيل الله فهو شهيد والمتريدي شهيد والنفساء شهيدة والغرق شهيد، زاد الحلواني واللسل شهيد والحريق شهيد والغريب شهيد. رواه الطبراني وعبد الملك متروك. وعن سلمة بن القارسي قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالزكاة مرارا فقال وما تعدون الشهيد فيكم قالوا الذي يقتل في سبيل الله قال إن شهداء أمتي لقليل القتل في سبيل الله شهادة والنفساء شهادة والحرق شهادة والغرق شهادة واللسل شهادة والبطن شهادة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه مندل بن علي وهو ضعيف وقد وثق ورواه البزار. وعن أبي هريرة رفعه قال البطن والغرق شهادة. رواه الطبراني في الأوسط ورجالهم رجال الصحيح. وعن عائشة قالت قلت يا رسول الله ليس الشهيد إلا من قتل في سبيل الله قال يا عائشة إن شهداء أمتي إذا لقليل من قال في يوم خمساً (١) وعشرين مرة اللهم بارك في الموت وفيما بعد الموت ثم مات على فراشه أعطاه الله أجر شهيد. رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفهم. وقد تقدمت أحاديث في فضل الجهاد فيمن خرج من بيته في سبيل الله فمات بأى حتف كان فهو شهيد. وعن عتبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من صرع عن دابته فهو شهيد. رواه الطبراني ورجالهم ثقات. وعن

ابن مسعود قال من تردى من رموس الجبال وتأكله السباع ويفرق في البحار
 شهيد عند الله . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وقد تقدمت أحاديث
 الطاعون في الجنائز . وعن محمد بن زياد الألهاني قال ذكر عند أبي عتبة
 الشهداء فذكر المطعون والمبطون والنفساء فغضب أبو عتبة وقال حدثنا أصحاب
 نبينا صلى الله عليه وسلم عن نبينا صلى الله عليه وسلم انه قال إن شهداء الله في
 الأرض أمناء الله على خلقه قتلوا أو ماتوا . رواه أحمد ورجاله ثقات .

(باب رب قتل بين الصنفين الله أعلم بنيته)

عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعه أن أبا محمد أخبره وكان من أصحاب ابن مسعود
 حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أكثر شهداء أمتي لأصحاب الفرش
 رب قتل بين الصنفين الله أعلم بنيته . رواه أحمد هكذا ولم أره ذكر ابن مسعود
 وفيه ابن طيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، والظاهر أنه مرسل ورجاله ثقات .

(باب فيمن يؤيد بهم الاسلام من الأشرار)

عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله عز وجل
 سيؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم . رواه أحمد والطبراني ورجلها ثقات .
 وعن ميمون بن سباز قال قال رسول الله ﷺ أقوام أمتي شرارها . رواه
 عبد الله بن أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط وفيه هرون بن دينار وهو
 ضعيف . وعن أنس عن النبي ﷺ قال إن الله تبارك وتعالى يؤيد هذا الدين بأقوام
 لا خلاق لهم . رواه البزار والطبراني في الأوسط وأحمد ساند البزار ثقات الرجال . وعن
 عمر بن الخطاب قال لو لا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الله سيمتّع هذا الدين
 بنصارى من ربيعة على شاطئ الفرات ما تركت أعرايا إلا قتلته أو يسلم . رواه البزار
 ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن عمر القرشي وهو ثقة . وعن أبي موسى
 الأشعري قال نزلت سورة نحواً من براءة فرفعت فحفظت منها إن الله ليؤيد
 هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم - فذكر الحديث . رواه الطبراني ورجاله رجال
 الصحيح غير علي بن زيد وفيه ضعف ويحسن حديثه لهذه الشواهد . وعن عبد الله
 ابن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل يؤيد هذا الدين

برجال ماهم من أهله . رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف لغير كذب فيه . وعن النعمان بن عمرو بن مقرن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر . رواه الطبراني في ترجمة عمرو بن النعمان بن مقرن وضرب عليه ولا يستحق التضييب لأنه صواب وقد ذكر المزي في ترجمة أبي خالد الوالي أنه روى عن عمرو بن النعمان بن مقرن والنعمان بن مقرن ، قلت ورجاله ثقات . وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال إن الله تعالى ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر . رواه الطبراني وفيه عاصم بن أبي النجود وهو ثقة وفيه كلام .

﴿ باب الاستعانة بالمشركين ﴾

عن خبيب بن يساف قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يريد غزواً لنا ورجل من قومي ولم نسلم فقلنا إنا نستحي أن يشهد قومنا مشهداً لا نشهده معهم قال أو أسلمنا قلنا لا قال إنا لاستعين بالمشركين على المشركين قال فأسلمنا وشهدنا معه فقتلت رجلاً وضربني ضربة فتزوجت بابنته بعد ذلك فكانت تقول لا عدمت رجلاً وشحك هذا الوشاح فأقول لا عدمت رجلاً عجل أباك إلى النار . رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات . وعن أبي حميد الساعدي أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم أحد حتى إذا جاوز ثنية الوداع فإذا هو بكتيبة خشناء فقال من هؤلاء قالوا عبد الله بن أبي في ستائة من مواليه من اليهود من بني قينقاع فقال وقد أسلموا قالوا لا يارسول الله قال مروهم فليرجعوا فإنا لاستعين بالمشركين على المشركين . رواه الطبراني في الكبير والاسطوفيه سعد بن المنذر بن أبي حميد ذكره ابن حبان في الثقات فقال سعد بن أبي حميد فنسبه إلى جده ، وبقي رجاله ثقات .

﴿ باب النهي عن قتال الترك والحبشة ما لم يعتدوا ﴾

عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتركوا الحبشة ما تركوكم فإنه لا يستخرج كنز الكعبة إلا ذوا السويقتين (١)

(١) السويقتان : تصغير الساق ؛ وإنا صغر الساق لأن الغالب على سوق الحبشة الدقة — كما في جني الجنتين في تمييز نوعي المثنيين للمحبي ، حيث فصل الكلام عليه .

من الحبشة . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير موسى بن جبير وهو ثقة .
وعن معاوية بن أبي سفيان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتركوا
الترك ما تركوكم . رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ،
وبقية رجاله ثقات . وعن معاوية بن خديج قال كنت عند معاوية بن أبي سفيان
حين جاءه كتاب عامله يخبره أنه وقع بالترك وهزمهم وكثرة من قتل منهم وكثرة ما
غنم فغضب معاوية من ذلك ثم أمر أن يكتب إليه قدفمت ما ذكرت مما قتلت
وغنمت فلا أعلمن ماعدت لشيء من ذلك ولا قاتلتهم حتى يأتيك أمري قلت
له لم يا أمير المؤمنين فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتظهرن
الترك على العرب حتى تلحقها بمنابت الشيع والقيصوم (١) فأنا أكره قتالهم لذلك .
رواه أبو يعلى وفيه جماعة لم أعرفهم . وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اتركوا الترك ما تركوكم فان أول (٢) من يسلب أمتي ما حولهم
الله بنو قنطوراء . رواه الطبراني في الأوسط وفيه مروان بن سالم وهو متروك .
وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يملأ الله أيديكم
من العجم فيصبرون أشد لا يفرون يضربون أعناقكم ويأكلون فيثكم . رواه الطبراني
في الأوسط والبخاري وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس . قلت وتأتي أحاديث
من نحو هذا في كتاب الفتن إن شاء الله (٣) .

﴿ باب كراهية تمنى لقاء العدو ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنوا لقاء العدو
فانكم لا تدرن ما يكون من ذلك - قلت هو في الصحيح خلا قوله فانكم لا تدرن
ما يكون من ذلك - رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه محمد بن إسحق وهو مدلس .

﴿ باب عرض الاسلام والدعاء إليه قبل القتال ﴾

عن ابن عباس قال ما قاتل النبي صلى الله عليه وسلم قوما حتى يدعوهم .
رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح . وعن

(١) الكلمة في الأصل خالية من النقط . (٢) وأول ، ساقطة من الأصل ، والحديث
متكرر في الكتاب . (٣) في الجزء السابع .

أنس بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب إلى قوم يقاتلهم ثم بعث إليه رجلاً فقال لا تدعه من خلفه وقل له لا تقاتلهم حتى تدعوهم رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح غير عثمان بن يحيى القرقيساني وهو ثقة . وعن مرثد بن ضبيان قال جاءنا كتاب من رسول الله صلى الله عليه وسلم فها وجدنا له قارئاً يقرؤه علينا حتى قرأه رجل من بني ضبيعة من رسول الله إلى بكر بن وائل أسلموا تسلموا . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن أنس قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى بكر بن وائل : أسلموا تسلموا فها وجدوا من يقرؤه لهم إلا رجلاً من بني ضبيعة فهم يسمون بني الكاتب . رواه البزار وأبو يعلى والطبراني في الصغير ورجال الأولين رجال الصحيح . وعن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العبد مع من أحب ، وكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت إلى كسرى وقيصر وإلى كل جبار . رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل أسلم تسلم قال إني أجدني كارهاً قال وإن كنت كارهاً . رواه أحمد وأبو يعلى ورجلها رجال الصحيح . وعن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من بني النجار يعوده فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا خال قل لا إله إلا الله فقال خال أنا أو عم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا بل خال فقال قل لا إله إلا الله قال هو خير لي قال نعم . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن أسماء بنت أبي بكر قالت لما كان يوم الفتح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بني قحافة أسلم تسلم . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وعن المسور بن مخرمة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه فقال إن الله بعثنى رحمة للناس كافة فأدوا عني رحمكم الله ولا تختلفوا كما اختلف الحواريون على عيسى عليه السلام فانه دعاهم إلى مثل ما أدعوكم إليه فآما من بعد مكانه فكرهه فشكا عيسى بن مريم ذلك إلى الله عز وجل فأصبحوا وكل رجل منهم يتكلم بكلام القوم الذين وجه إليهم فقال لهم عيسى هذا أمر قد عزم

(٢٠ - خامس مجمع الزوائد)

الله لكم عليه فافعلوا فقال أصحاب رسول الله ﷺ نحن يا رسول الله نودى إليك فابعدنا حيث شئت فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدالله بن حذافة إلى كسرى وبعث سليط بن عمرو إلى هودّة بن علي صاحب اليمامة وبعث العلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى صاحب هجر وبعث عمرو بن العاصي إلى جيفر وعباد ابني جندلدي ملكي عمان وبعث دحية الكلبي إلى قيصر وبعث شجاع بن وهب الاسدي إلى المنذر بن الحرث بن أبي شمر الغساني وبعث عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي فرجعوا جميعا قبل وفاة رسول الله ﷺ غير العلاء بن الحضرمي فان رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو بالبحرين . رواه الطبراني وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف . وعن دحية قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قيصر صاحب الروم بكتاب فقلت استأذنو الرسول رسول الله ﷺ فأتي قيصر فقيل له إن علي الباب جلا يزعم أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ففزعوا لذلك فقال أدخله علي فأدخلني عليه وعنده بطارقه فأعطيته الكتاب فقرأ عليه فإذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى قيصر صاحب الروم ففخر (١) ابن أخ له أحمر أزرق سبط (٢) فقال لا تقرأ الكتاب اليوم لأنه بدأ بنفسه وكتب صاحب الروم ولم يكتب ملك الروم قال فقرأ الكتاب حتى فرغ منه ثم أمر بهم فخرجوا من عنده ثم بعث إلى فدخلت عليه فسألني فأخبرته فبعث إلى الأسقف فدخل عليه وكان صاحب أمرهم يصدرون عن رأيه وعن قوله فلما قرأ الكتاب قال الأسقف هو والله الذي بشرنا به موسى وعيسى الذي كنا ننتظر قال قيصر فما تأمرني قال الأسقف أما أنا فإني مصدقه ومتبعه قال قيصر أعرف أنه كذلك ولكن لا أستطيع أن أفعل إن فعلت ذهب ملكي وقتلني الروم . رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف . وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من يذهب بكتابي هذا إلى طاغية الروم فعرض ذلك عليهم ثلاث مرات فقال بعد ذلك من يذهب وله الجنة فقال رجل من الأنصار يدعي عبيد الله بن عبد الخالق

(١) أي تكلم وكأنه كلام مع غضب ونفور . وفي الأصل غير منقوطة . (٢) بالأصل «نشط» .

أنا أذهب به ولى الجنة إن هلك دون ذلك قال نعم ولك الجنة إن بلغت أو قتلت وإن هلك فقد أوجب الله لك الجنة فانطلق بكتاب النبي ﷺ حتى بلغ الطاغى فقال أنا رسول رسول الله ﷺ إليك فأذن له فدخل فعرف طاغية الروم أنه قد جاء بالحق من عند نبي مرسل ثم عرض عليه كتاب النبي ﷺ فجمع الروم عنده ثم عرضه عليهم فكرهوا ما جاء به وآمن به رجل منهم فقتل عند إيمانه ثم إن الرجل رجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذى كان منه وما كان من قبل الرجل فقال النبي ﷺ عند ذلك يبعثه الله يوم القيامة أمة وحده لذلك الرجل المقتول . رواه الطبرانى وفيه يحيى بن عبدالله البالى وهو ضعيف . وعن عبد الله بن شداد قال قال أبو سفيان إن أول يوم رعت فيه من محمد صلى الله عليه وسلم ليوم قال قيصر فى ملكه وسلطانه وحضرته ما قال قال يعنى قوله لو علمت أنه هو لمشيت إليه حتى أقبل رأسه وأغسل قدميه قال أبو سفيان وحضرته يتحادر حيد عرفا مركوب الصحيفة التى كتب إليه النبي ﷺ قال أبو سفيان فازلت مرعوباً من محمد صلى الله عليه وسلم حتى أسلمت ، وفى رسالته (يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون . هو الذى أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون . قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) - قلت لآبى سفيان حديث فى الصحيح غير هذا - رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح . وعن خالد بن سعيد قال بعثنى رسول الله ﷺ إلى اليمن فقال من لقيت من العرب فسمعت فيهم الاذان فلا تعرض لهم ومن لم تسمع فيهم الاذان فادعهم إلى الاسلام . رواه الطبرانى وفيه يحيى بن عبد الحميد الحنابى (١) وهو ضعيف . وعن دحية الكلبي أنه قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قيصر فقدمت عليه

(١) فى الأصل « الحنابى » ، بالجيم وهو تحريف .

فأعطيته الكتاب وعنده ابن أخ له أزرق سبط الرأس فلما قرأ الكتاب كان فيه من محمد رسول الله إلى هرقل صاحب الروم قال فنخر ابن أخيه نخرة وقال لا تقرأ هذا اليوم فقال له قيصر لم قال إنه بدأ بنفسه وكتب صاحب الروم ولم يكتب ملك الروم فقال له قيصر لتقرأه فلما قرأ الكتاب وخرجوا من عنده أدخلني عليه وأرسل إلى الأسقف وهو صاحب أمرهم فأخبره وأقرأه الكتاب فقال الأسقف هذا الذي كنا ننتظر وبشرنا به عيسى فقال له قيصر فكيف تأمرني قال له الأسقف أما أنا فصدقه ومتبعه فقال له قيصر أما أنا إن فعلت ذهب ملكي ، ثم خرجنا من عنده فأرسل قيصر إلى أبي سفيان وهو يومئذ عنده فقال حدثني عن هذا الذي خرج بأرضكم ما هو قال شاب قال كيف حسبه فيكم قال هو في حسب منا لا يفضل عليه أحد قال هذه آية النبوة قال كيف صدقه قال ما كذب قط قال هذه آية النبوة قال أرايت من خرج من أصحابه إليه هل يرجع إليكم قال لا قال هذه آية النبوة قال أرايت من خرج من أصحابه إليكم يرجعون إليه قال نعم قال هذه آية النبوة قال هل ينكث أحياناً إذا قاتل هو وأصحابه قال قد قاتله قوم فهزمهم قال هذه آية النبوة قال ثم دعاني فقال أبلغ صاحبك اني أعلم أنه نبي ولكن لا أترك ملكي ، قال وأما الأسقف فانهم كانوا يجتمعون إليه في كل أحد فيخرج إليهم فيحدثهم ويذكرهم فلما كان يوم الأحد لم يخرج إليهم وقعد إلى يوم الأحد الآخر فكنت أدخل إليه فيكلمني ويسألني فلما جاء الأحد الآخر انتظروه ليخرج إليهم فلم يخرج إليهم واعتل عليهم بالمرض ففعل ذلك مراراً وبمشوا إليه لتخرجن إلينا أو لدخلن عليك فنقتلك فانا قد أنكرناك منذ قدم هذا العربي فقال الأسقف خذ هذا الكتاب واذهب إلى صاحبك فاقرأ عليه السلام وأخبره أنني أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله واني قد آمنت به وصدقته واتبعته وانهم قد أنكروا على ذلك فبلغه ماترى ثم خرج إليهم فقتلوه ثم خرج دحية إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده رسل عمال كسرى على صنعاء بعثهم إليه وكتب إلى صاحب صنعاء يتوعده يقول لتكفيني رجلاً خرج من أرضك يدعوني إلى دينه أو أودى الجزية أو

لا تقتلك أو لا فعلن بك فبعث صاحب صنعاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة وعشرين رجلاً فوجدهم دحية عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قرأ صاحبهم تركهم خمس عشرة ليلة فلما مضت خمس عشرة ليلة تعرضوا له فلما رآهم دعاهم فقال اذهبوا إلى صاحبكم فقولوا له إن ربى قتل ربه الليلة فانطلقوا فأخبروه بالذي صنع فقال احصوا هذه الليلة قال أخبروني كيف رأيتموه قالوا ما رأينا ملكاً هنا منه يمشى فيهم لا يخاف شيئاً مبتدلاً لا يحرس ولا يرفعون أصواتهم عنده قال دحية ثم جاء الخبر أن كسرى قتل تلك الليلة . رواه البزار عن إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة عن أبيه وكلاهما ضعيف . وعن عمير بن حنبل الجذامي عن أبيه قال وفد رفاعة بن زيد الجذامي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب له كتاباً فيه من محمد رسول الله لرفاعة بن زيد إنى بعثته إلى قومه عامة ومن دخل فيهم يدعوههم إلى الله وإلى رسوله فمن آمن ففى حزب الله وحزب رسوله ومن أدبر فله أمان شهرين فلما قدم على قومه أجابوه ثم سار حتى نزل الحرة حرة الرجل (١) ثم لم يلبث أن قدم دحية الكلبي من عند قريظة (٢) حين بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كانوا بواد من أوديتهم يقال له شنار ومعه تجارة أغار عليهم الهنيد بن العريض وأبوه العريض الضبعى بطن من جذام فأصابوا كل شيء معه ثم إن نفراً من قوم رفاعة نفذوا إليه فأقبلوا إليه وفيمن أقبل النعمان بن أبي جعال حتى لقوهم واقتتلوا ورمى قرة بن أشقر الضبعى النعمان بن أبي جعال بحجر فأصاب كعبه ودماه وقال ابن أثلة ثم رماه النعمان بن أبي جعال بحجر فأصاب ركبته وقال أنا ابن أثلة وقد كان حسان بن مسلمة صاحب دحية الكلبي قبل ذلك فعلمه أم الكتاب واستنقذوا ما فى أيديهم فردوه على دحية ثم إن دحية قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وأخبره الخبر فاستسقاه دم الهنيد وأبيه عريض فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة وبعث معه جيشاً وقد توجهت غطفان وجذام ووائل ومن كان من سلمان وسعد بن هذيل حتى جاءهم رفاعة بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) هى فى ديار جذام . (٢) لعله قيصر - كما فى هامش الاصل .

فنزله الحرة حرة الرجل ورفاعة بكراع العميم ومعه ناس من بنى ضبيب وسائر بنى الضبيب بوادي مدار من ناحية الحرة. رواه الطبراني متصلاً هكذا ومنقطعاً. مختصراً عن ابن إسحق لم يجاوزهم وفي المتصل جماعة لم أعرفهم وإسنادهما إلى ابن إسحق جيد. وعن ابن عباس قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حى من العرب يدعوهم إلى الاسلام فلم يقبلوا الكتاب ورجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه فقال أما إنى لو بعثت به إلى قوم بشط عمان من أزد شنوءة وأسلم لقبولهم ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الجلودى يدعوهم إلى الاسلام قبله وأسلم وبعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية فقدمت الهدية وقد قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل أبو بكر الهدية مورثاً فقسمها بين فاطمة وبين الناس. رواه الطبراني وفيه عمرو بن صالح الأزدي وهو متروك. وعن مجمع بن عتاب بن شمر عن أبيه قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم إن لى أبا شيخاً كبيراً وإخوة فأذهب إليهم لعلمهم أن يسلموا فأتيتك بهم قال إن هم أسلموا فهو خير لهم وإن هم أقاموا فالاسلام عريض واسع. رواه الطبراني وفيه عبد الصمد بن جابر وهو ضعيف. وعن أبي وائل قال كتب خالد بن الوليد إلى أهل فارس يدعوهم إلى الاسلام بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد إلى رسيم ومهران وملاً فارس سلام على من اتبع الهدى أما بعد فانا ندعوكم إلى الاسلام فان أيتهم فاعطوا الجزية عن يد وأنتم صاغرون فان أيتهم فان معى قوماً يحبون القتل في سبيل الله كما تحب فارس الخمر والسلام على من اتبع الهدى. رواه الطبراني وإسناده حسن أو صحيح.

(باب منه في الدعاء إلى الاسلام وفرائضه وسننه)

عن الجارود أنه أخذ هذه النسخة من نسخة العلاء عهد العلاء الذي كتبه النبي ﷺ حين بعثه إلى البحرين بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم النبي الأمي القرشي الهاشمي رسول الله ونبيه إلى كافة خلقه للعلاء بن الحضرمي ومن تبعه من المسلمين عهداً إليهم اتقوا الله أيها المسلمون ما استطعتم فاني قد بعثت عليكم العلاء بن الحضرمي وأمرته أن

يتق الله وحده لا شريك له وأن يابن الجناح فيكم اسرو ويحكم بينكم وبين من لقيه
من الناس بما أمر الله في كتابه من العدل وأمرتكم بطاعته إذا فعل ذلك فإن حكم
فعدل وقسم فأقسط واسترحم فرحم فاسمعوا له وأطيعوا وأحسنوا مؤازرته
ومعوته فإن لي عليكم من الحق طاعة وحقاً عظيماً لا تقدرونه كل قدره ولا يبلغ
القول كنه عظمة حق الله وحق رسوله وكما أن الله ولرسوله على الناس عامة
وعليكم خاصة حقاً واجباً في طاعته والوفاء بعهده فرضى الله عن من اعتصم
بالطاعة حق كذلك للمسلمين على ولائهم حق واجب وطاعة فإن الطاعة
درك خير ونجاة من كل شر وأنا أشهد الله على كل من وليته شيئاً من أمر
المسلمين قليلاً أو كثيراً فليستخيرا والله عند ذلك ثم ليستعملوا عليهم أفضلهم في
أنفسهم ألا وإن أصابت العلاء بن الحضرمي مصيبة الموت فخالد بن الوليد سيف
الله يخاف فيهم العلاء بن الحضرمي فاسمعوا له وأطيعوا وأحسنوا مؤازرته وطاعته
فسيروا على بركة الله وعونه ونصره وعاقبة رشده وتوفيقه من لقيهم من الناس
فليدعوههم إلى كتاب الله وسنته وسنة رسوله ﷺ وإحلال ما أحل الله لهم في كتابه
وتحريم ما حرم الله في كتابه وإن يخلعوا الأنداد ويبرموا من الشرك والكفر
والنفاق وأن يكفروا بعبادة الطواغيت واللات والعزى وأن يتركوا عبادة عيسى بن
مريم وعزير بن حروة والملائكة والشمس والقمر والنيران وكل من يتخذ نصيباً من
دون الله وأن يتبرموا بما برى الله ورسوله فاذفعلوا ذلك وأقروا به فقد دخلوا في الولاية
وسمواهم عند ذلك بما في كتاب الله الذي تدعونهم إليه كتاب الله المنزل به
الروح الأمين على صفيه من العالمين محمد بن عبد الله رسوله ونبيه أرسله رحمة
للعالمين عامة الأبيض منهم والأسود والانس والجن كتاب فيه تبيان كل شيء
كان قبلكم وما هو كائن بعدكم ليكون حاجزاً بين الناس حجز الله به بعضهم
عن بعض وهو كتاب الله مهيمنا على الكتب مصداقاً لما فيها من التوراة والإنجيل
والزبور يخبركم الله فيه بما كان قبلكم مما فاتكم دركه من آباءكم الأولين الذين
أتتهم رسل الله وأنبيأوه كيف كان جوابهم لرسولهم وكيف تصديقهم بآيات
الله وكيف كان تكذيبهم بدينه فتجنبوا مثل ذلك أن تعملوا مثله لكي لا يحل

عليكم من سخطه ونقمته مثل الذي حل عليهم من سوء أعمالهم وتهاونهم بأمر الله وأخبركم في كتابه هذا بانجاء من نجا من كان قبلكم لكي تعملوا مثل أعمالهم فكتب لكم في كتابه هذا تبيان ذلك كله رحمة منه لكم وشفقاً من ربكم عليكم وهو هدى من الله من الضلالة وتبيان من العمى وإقالة من العثرة (١) ونجاة من الفتنة ونور من الظلمة وشفاء من الاحداث وعصمة من الهلاك ورشد من الغواية وبيان ما بين الدنيا والآخرة فيه كمال دينكم فاذا عرضتم عليهم فأقروا لكم فقد استكملوا الولاية فاعرضوا عليهم عند ذلك الاسلام والاسلام الصلوات الخمس وإيتاء الزكاة وحج البيت وصيام شهر رمضان والغسل من الجنابة والطهور قبل الصلاة وبر الوالدين المشركين فاذا فعلوا ذلك فقد أسلموا فادعوهم عند ذلك إلى الايمان وانعتوا لهم شرائعكم ومعالم الايمان شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن ماجاء به محمد الحق وأن ماسواه الباطل والايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله وأنبيائه واليوم الآخر والايمان بهذا الكتاب وما بين يديه وما خلفه بالتوراة والانجيل والزبور والايمان بالبينات والموت والحياة والبعث بعد الموت والحساب والجنة والنار والنصح لله ولرسوله وللمؤمنين كافة فاذا فعلوا ذلك وأقروا به فهم مسلمون مؤمنون ثم تدعوهم بعد ذلك إلى الاحسان أن يحسنوا فيما بينهم وبين الله في أداء الامانة وعهده الذي عهد إلى رسوله وعهد رسوله إلى خلقه وأئمة المؤمنين والتسليم لأئمة المسلمين من كل غائلة على لسان ويد وان يبتغوا لأئمة المسلمين خيراً كما يبتغى أحداكم لنفسه والتصديق بمواعيد الرب ولقائه ومعابته والوداع من الدنيا من كل ساعة والمحاسبة للنفس كل يوم وليلة والتعاهد لما فرض الله يؤدونه إليه في السر والعلانية فاذا فعلوا ذلك فهم مسلمون مؤمنون محسنون ثم انعتوا لهم الكبائر ودلوهم عليها وخوفوهم من الهلكة في الكبائر إن الكبائر هن الموبقات أولهن الشرك بالله إن الله لا يغفر أن يشرك به والسحر وما للساحر من خلاق وقطيعة الرحم يلعنهم الله والفرار من الزحف بيوموا بغضب من الله والغلو فيأتوا بما غلوا يوم

القيامة لا يقبل منهم وتقتل النفس المؤمنة جزاؤه جهنم وقذف المحصنة لعنوا
 في الدنيا والآخرة وأكل مال اليتيم يأكلون في بطونهم ثاراً وسيصلون سعيراً وأكل
 الربا فائذوا بحرب من الله ورسوله فإذا انتهوا عن الكبائر فهم مسلمون مؤمنون
 محسنون متقون فقد استكملوا (١) التقوى فادعوهم بعد ذلك إلى العبادة والعبادة
 الصيام والقيام والخشوع والركوع والسجود والابانة والاحسان والتحميد
 والتمجيد والتهليل والتكبير والصدقة بعد الزكاة والتواضع والسكينة والسكون
 والمؤاساة والتضرع والاقرار بالملكية والعبودية له والاستقلال لما كثر من
 العمل الصالح فإذا فعلوا ذلك فهم محسنون متقون عابدون فإذا استكملوا العبادة
 فادعوهم عند ذلك إلى الجهاد وبيّنوا لهم ورغبوهم فيها ورغبهم الله فيه من فضل
 الجهاد وفضل ثوابه عند الله فإن اتدبوا فبايعوهم وادعوهم حين تبايعوهم
 إلى سنة الله وسنة رسوله عليكم عهد الله وذمته وسبع كفالات منه لا تنكثوا
 أيديكم من بيعة ولا تنقضوا أمر وال (٢) من ولاية المساميين فإذا أقرؤا بذلك
 فبايعوهم واستغفروا الله لهم فإذا خرجتم تقاتلون في سبيل الله غضباً لله ونصراً
 لدينه فمن لقيهم من الناس فليدعوهم إلى مثل الذي دعاهم إليه من كتاب الله
 وإسلامه وإحسانه وتقواه وعبادته وهجرته فمن اتبعهم فهو المستجيب المؤمن
 المحسن التقي العابد المهاجر له مالكم وعليه ما عليكم ومن أبي هذا عليكم فقاتلوه
 حتى ينفى إلى أمر الله وينفى إلى فتنه ومن عاهدتم وأعطيتموهم ذمة الله فوفوا
 له بها ومن أسلم وأعطاكم الرضا فهو منكم وأنتم منه ومن قاتلكم على هذا من
 بعد ما يئتموه له فقاتلوه ومن حاربكم فحاربوه ومن كادكم فكادوه ومن
 جمع لكم فاجمعوا له أو غالكم فغلوله (٣) أو خادعكم فخادعوه من غير أن تعتذروا
 أو ما كركم فامكروا به من غير أن تعتذروا سرا أو علانية فإنه من ينتصر من بعد ظلمه
 فأولئك ما عليهم من سبيل واعلموا أن الله معكم يراكم ويرى أعمالكم ويعلم
 ما تصنعونه فاتقوا الله وكونوا على حذر إنما هذه أمانة أتمنى عليها ربّي أبلغها
 عباده عذراً منه إليهم وحجة احتج بها على من يعلمه من خلقه جميعاً فمن عمل

(١) لعله «فإذا استكملوا» . (٢) في الأصل «ولان» . (٣) في الأصل «أو غالكم فغلوله» .

بما فيه نجا ومن تبع ما فيه اهتدى ومن خاصم به فالح ومن قاتل به نصر ومن تركه ضل حتى يراجعه تعلموا ما فيه وسمعوه آذانكم واولعوه أجوافكم واستحفظوه قلوبكم فانه نور الأبصار ورييع القلوب وشفاء لما في الصدور وكتابه أمراً ومعتبراً وزجراً وعظة وداعياً إلى الله ورسوله وهذا هو الخير الذي لا شرف فيه كتاب محمد رسول الله للعلاء بن الحضرمي حين بعثه إلى البحرين يدعو إلى الله عز وجل ورسوله أمرهم أن يدعو إلى ما فيه من حلال وينهى عما فيه من حرام ويدل على ما فيه من رشد وينهى عما فيه من غي . رواه الطبراني من رواية داود بن المحبر (١) عن أبيه وكلاهما ضعيف . قلت وتأتي بقية دعاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى الاسلام وصبره على الأذى في المغازي إن شاء الله (٢) .

﴿ باب النهي عن قتل الرسل ﴾

عن أبي وائل قال قال عبد الله يعني ابن مسعود حين قتل ابن النواحة إن هذا وابن أثال كانا أتيا النبي صلى الله عليه وسلم رسولين لمسيلمة الكذاب فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم أتشهدان أني رسول الله فقالا نشهد أن مسيلمة رسول الله قال لو كنت قاتلاً وفداً لضربت أعناقكما قال فجرت السنة أن الرسل لا تقتل فاما ابن أثال فكفاناه الله عز وجل وأما هذا فلم يزل ذلك فيه حتى أمكن الله عز وجل منه . قلت رواه أبو داود باختصار - رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى مطولاً وإسنادهم حسن . وعن ابن معير السعدي قال خرجت أسقى فرساً لي في الشجر فمررت بمسجد بني خيفة وهم يقولون ان مسيلمة رسول الله فأتيت عبد الله بن مسعود فأخبرته فاستتابهم فتابوا فغلب سيولهم وضرب عنق عبد الله بن النواحة فقالوا أخذت قوماً في أمر واحد فقتلت بعضهم وترك بعضهم فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم عليه هذا وابن أثال بن بحر فقال أتشهدان أني رسول الله فقالا تشهد أنت أن مسيلمة رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم آمنت بالله ورسوله ولو كنت قاتلاً وفداً لقتلتكما فلذلك قتلتك . قلت

(١) في الأصل : المجبر ، بالجيم وهو تحريف .

(٢) بلغ مقابلة على نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين بن حجر منها .

رواه أبو داود باختصار - رواه أحمد وابن معير لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .
وله طريق آثم من هذه في الحدود (١) . وعن نعيم بن مسعود أن رسولاً مسيلمته
قدما على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله ﷺ لولا أن الرسل
لا تقتل لضربت أعناقكم وكتب معهما من محمد رسول الله إلى مسيلمته الكذاب
أما بعد فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين ، قال وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذاباً كلهم يزعم
أنه نبي - قلت رواه أبو داود باختصار - رواه الطبراني من طريق ابن إسحق
قال حدثني شيخ من أشجع ولم يسمه وسماه أبو داود سعد بن طارق ، وبقية
رجالهم ثقات . وعن وبر بن مسهر قال بعثني مسيلمته وابن سلعا فابن النواحة إلى
رسول الله ﷺ فقدمنا عليه فقدماني في الكلام وكان أسن مني فتشهدا ثم قال
نشهد أنك نبي وأن مسيلمته من بعدك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقول
يا غلام قلت أشهد بما شهدت به وأكذب بما كذبت به فقال إني أشهد عدد
تراب الدهناء أن مسيلمته كذاب ثم قال خذوها فأخذوا وأمر بهما إلى بيت
كيسان فشفع فيهما رجل من أصحابه فخلى عنهما . رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم .

(باب مانى عن قتله من النساء وغير ذلك)

عن ابن كعب بن مالك عن عمه أن النبي ﷺ حين بعثه إلى ابن أبي
الحقيق بخبر نهى عن قتل النساء والصبيان . رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح .
ويأتى حديث الطبراني أيضاً . وعن أيوب قال سمعت رجلاً منا يحدث عن
أبيه قال بعث رسول الله ﷺ سرية كنت فيها فنهانا أن نقتل العسقاء
والوصفاء (٢) . رواه أحمد وفيه رجل لم يسم . وعن الصعب بن جثامة اللبني
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسأله عن أولاد المشركين فقال
اقتلوه معهم قال وقد نهى عنهم يوم خيبر . رواه عبد الله بن أحمد والطبراني
إلا أنه قال أنه سأل عن السرية تصيب الذرية في غشم الغارة ، ورجال المستند

(١) في الجزء السادس . (٢) العسقاء بضم العين : الأجرا ، واحدهم عسيف ،
وقيل هو الشيخ الفاني . والوصيف : العبد ، على ما هو مشهور .

رجال الصحيح . وعن ابن عباس أن رجلاً أخذ امرأة وسباها فنازعه قائم سيفه فقتلها فمر عليها النبي صلى الله عليه وسلم فأخبر بأمرها فنهى عن قتل النساء .
رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال إن النبي صلى الله عليه وسلم مر بامرأة يوم الخندق مقتولة فقال من قتل هذه قال أنا يا رسول الله قال نازعتني سيفي فسكت ،
وفي اسنادها الحجاج بن أرطاة وهو مدلس . وعن عوف بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتلوا النساء . رواه البزار وفيه محمد بن عبد الله بن نمران وهو ضعيف . وعن عبد الله بن عتيك أن النبي صلى الله عليه وسلم حين بعثه هو وأصحابه لقتل ابن أبي الحقيق وهو بخير نهى عن قتل النساء والصبيان .
رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن مصني وهو ثقة وفيه كلام لا يضر . وعن ابن عباس قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت خيل من المسلمين وقعت على قوم من المشركين فقتلوهم وقتلوا أبناءهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم مع آبائهم . رواه الطبراني وفيه إبراهيم بن إسماعيل ابن أبي حبيبة وثقه أحمد وضعفه الجمهور ، وبقي رجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس أن النبي ﷺ نهى عن قتل النساء والصبيان . رواه البزار ورجاله رجال الصحيح . وعن الأسود بن سريع قال أتيت النبي ﷺ وغزوت معه فأصبت ظفراً وقتل الناس يومئذ حتى قتلوا الولدان وقال مرة الذرية فقال رجل يا رسول الله إنما هم أبناء المشركين ثم قال ألا لا تقتلوا الذرية ألا لا تقتلوا الذرية ألا لا تقتلوا الذرية فإن كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها فأبواها يهودانها أو ينصرانها . رواه أحمد بأسانيد والطبراني في الكبير والأوسط كذلك إلا أنه قال فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بال أقوام جاوز بهم القتل حتى قتلوا الذرية فقال رجل ، والباقي بنحوه وبعض أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح . وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيوشه قال اخرجوا بسم الله تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله لا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع . رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال فيه ولا تقتلوا وليداً ولا

امرأة ولا شيخاً، وفي رجال البزار ابراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وثقه أحمد وضعفه الجمهور، وبقية رجال البزار رجال الصحيح. وعن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سمع رسول الله ﷺ يقول من قتل صغيراً أو كبيراً أو أحرق نخلاً أو قطع شجرة مثمرة أو ذبح شاة لاهابها لم يرجع كفافاً. رواه أحمد وفيه راو لم يسم وابن لهيعة فيه ضعف. وعن جرير بن عبد الله البجلي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث سرية قال بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان. رواه أبو يعلى والطبراني في الثلاثة وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات، وله طريق في الكبير ضعيفة. وعن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث سرية قال اغزوا بسم الله وقاتلوا من كفر بالله ولا تمثلوا (١) ولا تغلوا ولا تقتلوا وليداً. رواه البزار والطبراني في الصغير والكبير ورجال البزار رجال الصحيح غير عثمان بن سعيد المزي وهو ثقة. وعن عطاء ابن أبي رباح قال كنا مع ابن عمر فجاء فتى من أهل البصرة فسأله عن شيء فقال سأخبرك عن ذلك قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاشرة في مسجد رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وحذيفة وأبو سعيد الخدري ورجل آخر سماه وأنا فجاء فتى من الأنصار فسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جلس فقال يا رسول الله أي المؤمنين أفضل قال أحسنهم خلقاً قال أي المؤمنين أكيس قال أكثرهم للموت ذكراً وأكثرهم له استعداداً قبل أن ينزل بهم - أو قال ينزل به - أولئك الأكياس ثم سكت وأقبل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال لم تظهر الفاحشة في قوم قط إلا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم ولا نقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤونة وجور السلطان عليهم ولم يمنعوا زكاة (٢) أموالهم إلا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلب الله عليهم عدوهم فآخذ بعض ما كان في أيديهم ولم يحكم أئمتهم

بكتاب الله إلا جعل الله بأسهم بينهم قال ثم أمر عبد الرحمن بن عوف يتجهز
لسرية أمره عليها فأصبح قد اتم بعمامة كرايس (١) سوداء فدعا النبي ﷺ
فقتضها وعمه وأرسل من خلفه أربع أصابع ثم قال هكذا يا ابن عوف فاعتم
فانه أعرب وأحسن ثم أمر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا أن يدفع إليه اللواء
لخدمته ثم قال اغزوا جميعاً في سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا
ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً فهذا عهد رسول الله ﷺ وسنته فيكم - قلت روى
ابن ماجه بعضه - رواه البزار ورجاله ثقات . وعن أبي ثعلبة الخشني قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والولدان . رواه الطبراني في
الأوسط وفيه سلم بن ميمون الخواص وهو ضعيف . وعن أبي سعيد قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان وقال هما لمن غلب .
رواه الطبراني في الأوسط وفيه عطية العوفي وهو ضعيف .

(باب تفاوت الرجال في الرأي والشجاعة)

عن سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شيء أحب
من ألف مثله إلا الانسان . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير إبراهيم
ابن محمد بن يوسف وهو ثقة . وعن سمرة أن رسول الله ﷺ قال إني لأجد
من الدواب الدابة خير من مائة ومن الرجال الرجل خير من مائة . رواه البزار
وفيه يوسف بن خالد السمي وهو ضعيف . وعن سمرة بن جندب أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال إني لأجد من الدواب صفا الدابة الواحدة منه خير
من صواحبها غير الرجل تجده خير من مائة رجل . رواه الطبراني وفيه من لم
أعرفهم . وقد تقدمت في كتاب الايمان أحاديث من هذا .

(باب عرض المقاتلة ليعلم من بلغ منهم فيجاز)

عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه أن أم سمرة مات عنها زوجها وكانت
امراً جميلة قد مدت المدينة فخطبت فجعلت تقول لا أتزوج رجلاً إلا رجلاً
تكفل لها بنفقة ابنها سمرة حتى يبلغ فتزوجها رجل من الأنصار وكان النبي

عن النبي ﷺ يعرض غلمان الانصار في كل عام فمن بلغ منهم بعثه فعرضهم ذات عام فمر به غلام فبعثه في البعث وعرض عليه سمرة من بعده ففردته فقال سمرة يا رسول الله اجزت غلاما ورددتني ولو صار غنى لصرعتة قال فدوئك فصارعه فصارعتة فصرعتة فأجازني في البعث . رواه الطبراني مرسلًا ورجاله ثقات . وعن رافع ابن خديج قال جئت أنا وعمي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يريد بدرًا فقلت يا رسول الله إني أريد أن أخرج معك فجعل يقبض يده ويقول إني أستصغرك ولا أدري ما تصنع إذا لقيت القوم فقلت أنعلم اني أرمى من رمي فردني فلم أشهد بدرًا . رواه الطبراني وفيه رفاة بن هرير وهو ضعيف . وفي غزوة أحد في المغازي أحاديث نحو هذا (١) .

(باب المشاورة في الحرب)

عن عبد الله بن عمرو قال كتب أبو بكر إلى عمرو بن العاصي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور في الحرب فعليك به . رواه الطبراني ورجاله قد وثقوا . وعن محمد بن سلام يعني الليكسندى (٢) قال عمرو بن معد يكرب له في الجاهلية وقائع وقد أدرك الاسلام قدم على النبي ﷺ ووجهه عمر بن الخطاب إلى سعد بن أبي وقاص إلى القادسية وكان له هناك بلاء حسن كتب عمر إلى سعد قد وجهت إليك أو أمددتك بالنبي رجل عمرو بن معدى كرب وطليحة ابن خويلد وهو طليحة بن خويلد الأسدي فشاورهما في الحرب ولا تولهما شيئاً . رواه الطبراني هكذا منقطع الاسناد .

(باب الرأي والخديعة في الحرب)

عن عمرو بن العاصي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعثه إلى غزوة ذات الاسلاسل منع الناس أن يوقدوا نارا ثلاثا قال فحكم الناس أبا بكر قالوا كذبنا فأتاه قال قد أرسلوك إلى (٣) لا يوقد أحد نارا إلا ألقيته فيها ثم لقوا العدو فهزموهم فلم يدعمهم يطلبوا العدو فلما رجعوا إلى رسول الله ﷺ أخبروه الخبر وشكوا إليه فقال يا رسول الله كانوا قليلا فكبرت أن يطلبوا العدو

(١) في الجزء السادس . (٢) في الاصل والسيكسندى، وهو تحريف . (٣) كذا والمراد بينه

وخفت أن يكون لهم مادة فيعطفون عليهم فحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره ، وفي رواية فقال عمرو نهيتم أن يوقدوا ناراً خشية أن يرى العدو قوتهم . رواه الطبراني باسنادين ورجال الاثول رجال الصحيح .

﴿باب الحرب خدعة﴾

عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال الحرب خدعة . رواه أحمد باسنادين في أحدهما عمرو بن جابر وثقه أبو حاتم ونسبه بعضهم إلى الكذب . وعن عبد الله بن سلام أن النبي ﷺ قال الحرب خدعة . رواه أبو يعلى وفيه هشام بن زياد وهو متروك . وعن المسيب بن نجبة (١) قال دخلت على الحسن بن علي فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة . رواه أبو يعلى وفيه حكيم بن عبيد وهو متروك ضعفه الجمهور . وقال أبو حاتم محله الصدق إن شاء الله . وعن الحسين بن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة . رواه البزار وفيه حكيم بن جبير وهو متروك . وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة . رواه البزار وفيه محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني (٢) وهو ضعيف . وعن نبط بن شريط قال قال رسول الله ﷺ الحرب خدعة . رواه الطبراني في الاوسط وفيه من لم أعرفه . وعن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ قال الحرب خدعة . رواه الطبراني وفيه فضالة بن المفضل وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال بعث رسول الله ﷺ رجلا من أصحابه إلى رجل من اليهود ليقتله قال يا رسول الله إئذن لي فأقول قال قل ما بدا لك فانما الحرب خدعة - قلت روى ابن ماجه منه الحرب خدعة فقط - رواه الطبراني وفيه مطر بن ميمون وهو ضعيف . وعن عوف بن مالك أن النبي ﷺ قال الحرب خدعة . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن عمرو الواقعي وهو ضعيف . وعن الثواس بن سمعان أن النبي ﷺ قال الحرب خدعة . رواه الطبراني وفيه سليمان بن داود الشاذكوني وهو ضعيف .

(١) بفتح النون والجيم والموحدة ، والكلمات في الاصل غير منقوطة والتصويب من خلاصة التذهيب . (٢) في الاصل « السلاني » وهو تحريف قد تكرر في الكتاب .

﴿ باب بعث العيون ﴾

عن عمرو بن أمية أن النبي ﷺ بعث عينا وحده إلى قريش وقال فجئت إلى خشبة خيب وأنا أتخوف العيون فرقت فيها فحللت خبيبا فوقع إلى الأرض فانتبذت غير بعيد ثم التفت فلم أر خيبا ولكأنا ابتلعت الأرض فلم ير لحبيب أثر حتى الساعة . رواه أحمد والطبراني وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن جهم وهو ضعيف .

﴿ باب ماجاء في الرايات والآلوية ﴾

عن ابن عباس وعن بريدة أن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء ولواءه أبيض . رواه أبو يعلى والطبراني وفيه حيان بن عبيد الله قال الذهبي يرض له ابن أبي حاتم فهو مجهول ، وبقية رجال أبي يعلى ثقات . وعن ابن عباس قال كانت راية رسول الله ﷺ سوداء ولواؤه أبيض مكتوب عليه لا إله إلا الله محمد رسول الله . قلت رواه الترمذي وابن ماجه خلا الكتابه عليه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه حيان وتقدم الكلام عليه تراه قبل ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن جابر أن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء . قلت لجابر في السنن أنها كانت بيضاء . رواه الطبراني في الثلاثة وفي إسناد الكبير شريك النخعي وثقه النسائي وغيره وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن مزينة (١) العبدى أن النبي ﷺ عقد رايات الانصار فجعلهن صفراء . رواه الطبراني وفيه محمد ابن الليث الهداري ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن كريز بن سامة أن النبي ﷺ عقد راية لبني سليم حمراء . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم . وعن ابن عباس أن راية النبي ﷺ كانت تكون مع علي بن أبي طالب وراية الانصار مع سعد بن عباد وكان إذا استحر القتال كان النبي ﷺ مما يكون تحت راية الانصار . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عثمان بن زفر الشامي وهو ثقة . وعن ابن عباس أن عليا كان صاحب راية رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر وقيس بن سعد صاحب راية علي وصاحب راية المهاجرين علي في

(١) بوزن كبيرة ، وفي الأصل غير منقوطة والتصويب من الخلاصة .

المواطن كلها . رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه أبو شيبه إبراهيم وهو ضعيف . وعن محارب قال كتب معاوية إلى زياد أن رسول الله ﷺ قال إن العدو لا يظهر على قوم لواؤهم أو قال رأيتهم مع رجل من بني بكر بن وائل . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

(باب استئذان الأيوين في الجهاد)

عن ابن عباس قال كان رسول الله ﷺ على السقاية فجاءته امرأة بابن لها فقالت إن ابني هذا يريد الغزو وأنا أمنعه فقال لا تبرح من أملك حتى تأذن لك أوتوها الموت لأنه أعظم لاجرك . رواه الطبراني وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف . وعن ابن عباس قال جاء رجل وأمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يريد الجهاد وأمه تمنعه فقال النبي ﷺ عند أملك قر فإن لك من الأجر عندها مثل مالك في الجهاد . رواه الطبراني وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف . قلت وفي البر والصلة (١) أحاديث من هذا النحو . وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن كان الغزو عند باب البيت فلا تذهب إلا باذن أبويك . رواه الطبراني في الصغير ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني أسامة بن علي بن سعيد بن بشير وهو ثقة ثبت كما هو في تاريخ مصر . وعن ابن عمر قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إني أريد أن أبايعك على الجهاد قال أحى والدك قال نعم قال فقيهما فجاهد . رواه الطبراني في الكبير والأوسط عن شيخه محمد بن أحمد الجيلي عن أحمد بن عبد الرحيم الحارثي وكلاهما لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ تجهزوا إلى هذه القرية الظالم أهلها فإن الله فاتحها عليكم إن شاء الله يعني خيبر ولا يخرجن معي مصعب ولا مضعب (٢) فانطلق أبوهريرة إلى أمه فقال جهزيني فإن رسول الله ﷺ قد أمر بالجهاد للغزو فقالت تنطلق وقد علمت ما أدخل إلا وأنت معي قال ما كنت لا تختلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) في الجزء الثامن . (٢) المصعب : الذي يكون بعيره صعباً غير متقاد ولا ذلول . والمضعب : الذي تكون دابته ضعيفة .

عليه وسلم فأخرجت ثديها (١) فناشدته بما رضع من لبنها فأنث رسول الله ﷺ
 مرة فأخبرته فقال انطلق فقد كفيته فجاء أبو هريرة فأعرض عنه رسول الله
 ﷺ فقال يا رسول الله أرى إعراضك عني لأرى ذلك إلا الشيء بلغك قال
 أنت الذي تناشدك أمك وأخرجت ثديها تناشدك بما رضعت من لبنها أيجب
 أحدهم إذا كان عند أبيه أو أحدهما أنه ليس في سبيل الله بل هو في سبيل الله
 إذا برهما وأدى حقهما فقال أبو هريرة لقد مكثت بعد ذلك ستين ما أغزو حتى
 مات . فذكر الحديث ويأتي بتامه في غزوة خيبر (٢) . رواه الطبراني وفيه على
 ابن يزيد الالهاني وهو ضعيف .

(باب الجهاد بالاجر)

عن عوف بن مالك عن النبي ﷺ قال مثله (٣) ومثته قال بعثنى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في سرية فقال رجل أخرج معك على أن تجعل لي سهماً من
 المغنم ثم قال والله ما أدري أتغنمون أم لا ولكن اجعل لي سهماً معلوماً فجعلت
 له ثلاثة دنانير فغزونا فأصبنا مغنماً فسألت النبي ﷺ عن ذلك فقال له النبي
 صلى الله عليه وسلم ما أجده في الدنيا والآخرة إلا دنانيره هذه الثلاثة التي
 أخذها . رواه الطبراني وفيه بقية وقد صرح بالسماع .

(باب فيمن يغزو بمال غيره)

عن ميمونة بنت سعد أنها قالت أفتنا يا رسول الله عمن لم يغز وأعطى ماله
 يغزى عليه فله أجر أم للمنطلق قال له أجر ماله وللمنطلق أجر ما احتسب من
 ذلك . رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .

(باب خروج النساء في الغزو)

عن أم كبشة امرأة من عذرة - عذرة بنى قضاة - أنها قالت يا رسول الله أتناذن
 أن أخرج في جيش كذا وكذا قال لا قالت يا رسول الله إنه ليس أريد أن
 أقاتل إنما أريد أداوى الجرحى والمرضى أو أسقى المرضى قال لولا أن تكون
 سنة ويقال فلانة خرجت لأذنت لك ولكن اجلسي . رواه الطبراني في الكبير

والأوسط ورجالهما رجال الصحيح . وعن ليل الغفارية قالت كنت أخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أداوى الجرحى . رواه الطبراني وفيه القاسم ابن محمد بن أبي شيبة وهو ضعيف . وعن أم سليم قالت كان النبي ﷺ يغزو معه نسوة من الأنصار فتسقى المرضى وتداوى الجرحى . رواه الطبراني ورجالها رجال الصحيح . وعن أنس بن مالك قال قالت أم سليم يا رسول الله أخرج معك إلى الغزو قال بأم سليم إنه لم يكتب على النساء الجهاد قالت أداوى الجرحى وأعالج العين وأسقى الماء قال فنعمة إذا . قلت لأنس حديث في الصحيح وغيره بغير سياقه . رواه الطبراني عن شيخه جعفر بن سليمان بن حاجب ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب اغزوا تغنموا وسافروا تصحوا ﴾

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغزوا تغنموا وصوموا تصحوا وسافروا تستغنوا . رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن زكريا فإن كان الراوى عن شباب فقد تكلم فيه الدارقطنى وإن كان غيره فلم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سافروا تصحوا وتسلموا . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد ابن عبد الرحمن بن رواد وهو ضعيف .

﴿ باب لا يقبل من عبدة الأوثان إلا الاسلام أو يقتلوا ﴾

عن عصام المزني وكانت له صحبة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيشاً أو سرية يقول لهم إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم مؤذناً فلا تقتلوا أحداً فبعثنا النبي صلى الله عليه وسلم في سرية وأمرنا بذلك فخرجنا نسير بأرض تهامة فأدركنا رجلاً يسوق ظعاناً فعرضنا عليه الاسلام فقلنا أمسلم أنت فقال وما الاسلام فأخبرناه فإذا هو لا يعرفه فقال إن لم أفعل فما أتم صانعون فقلنا نقتلك قال فهل أتم منظري حتى أدرك الظعان فقلنا نعم ونحن مدركوه فخرج فإذا امرأة في هودجها فقال اسلمى حبش قبل انقطاع العيش فقالت أسلم عشر أو تسعاً ترى ثم قال :

أتذكر إذ طالبتكم فوجدتكم بحلية أو أدركتكم بالخواق

هلم يك حقاً أن ينول عاشق تكلف ادلاج الثرى والودائق
 فلا ذنب لى لو قلت إذ أهلنا معاً أثبي بود قبل إحدى الصفائق
 أثبي بود قبل أن يشطح النوى ويناى الأمير بالحبيب المفاوق
 ثم أانا فقال شأنكم فقدمناه فضر بنا عنقه ونزلت الاخرى من هودجها
 فحنت عليه حتى ماتت - قلت روى أبو داود منه إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم مؤذناً
 فلا تقتلوا أحداً فقط - رواه الطبرانى والبخارى وقد حسن الترمذى هذا الحديث
 وإسنادهما أفضل من إسناده . ويأتى حديث ابن عباس فى السرايا إن شاء الله .
 ﴿باب فى جزيرة العرب وإخراج الكفرة﴾

عن أبى عبيدة قال كان آخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب واعلموا أن شرار
 الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . رواه أحمد بإسنادين ورجال طريقتين
 منها ثقات متصل إسنادهما ، ورواه أبو يعلى . وعن عائشة قالت كان آخر ما عهد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قال لا ينزل بجزيرة العرب دينان . رواه أحمد
 والطبرانى فى الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحق وقد صرح
 بإسماعهل وقد تقدم حديث على فى الخلافة . رواه أحمد . وعن أبى رافع أن النبى
 صلى الله عليه وسلم أمر أن لا ندع فى المدينة ديناً غير الاسلام إلا أخرج . رواه
 الطبرانى وفيه شريك وعبد الله بن محمد بن عقيل وفيهما ضعف وحديثهما حسن ،
 وبقية رجاله ثقات . وعن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أخرجوا اليهود من جزيرة العرب . رواه الطبرانى من طريقين رجال أحدهما
 رجال الصحيح . وعن معاوية قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ستفتحون منابت
 الشيخ . رواه الطبرانى وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن .

﴿باب وقت القتال﴾

عن عبد الله بن أبى أوفى قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب أن ينهض
 إلى عدوه عند زوال الشمس . رواه أحمد والطبرانى من طريق إسماعيل بن عياش
 عن موسى بن عقبة وهى ضعيفة . وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه

وحسبهم كان إذا لم يلق العدو من أول النهار آخر حتى تهب الرياح ويكون عند مواقيت الصلاة وكان يقول اللهم بك أصول وبك أجول ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عثمان بن سعد المكتب وثقه أبو نعيم وأبو حاتم وضعفه النسائي وغيره ، وبقي رجاله ثقات . وعن عتبة بن غزوان السلمي قال كنا نشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القتال فإذا زالت الشمس قال لنا احملوا فحملنا . رواه الطبراني في الثلاثة وفيه محمد بن لبيعة العطار وهو ضعيف .

(باب قتال الرجل تحت راية قومه)

عن المخارق قال لقيت عماراً يوم الجمل وهو يبول في قرن فقلت أقاتل معك فقال قاتل تحت راية قومك فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستحب للرجل أن يقاتل تحت راية قومه . رواه أحمد وإسناده منقطع وأبو يعلى والبخاري والطبراني وفيه إسحاق بن أبي إسحق الشيباني روى عنه جماعة ولم يضعفه أحد ، وبقي رجاله أحاديثاً سانيد الطبراني ثقات .

(باب الصف للقتال)

عن أسلم أبي عمران التجيبي أنه سمع أبا أيوب الأنصاري يقول صفنا يوم بدر فبدرت منا بادرة أمام الصف فنظر رسول الله ﷺ إليهم فقال معي ، قال عبد الله كذا قال أبي وقال وصفنا يوم بدر . رواه أحمد وفيه ابن لبيعة وفيه ضعف والصحيح أن أبا أيوب لم يشهد بدرًا والله أعلم . وعن أبي سعيد الخدري قال كنا إذا حضرنا العدو مع رسول الله ﷺ لا أحدنا أشد تفقدًا لركبة أخيه حين يتقدم للصف للقتال منه للسهم حين يرمى يقول أحذر ركبتيك فاني ألتبس كما تلتبس قال الله تعالى (كأنهم بنيان مرصوص) . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو هرون العبدى وهو متروك . وقد تقدم حديث أبي أمامة في فضل مقام الرجل في الصف في سبيل الله في آخر باب فضل الجهاد . وعن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ قال مقام الرجل في الصف في سبيل الله أفضل من عبادته ستين سنة . رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبخاري

بنحوه وقال لمقام أحدكم في الصف ساعة ، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وثقه أحمد وغيره ، وبقية رجال البزار ثقات .

﴿ باب الشعار في الحرب ﴾

عن علي بن أبي طالب قال كان شعار النبي صلى الله عليه وسلم يا كل خير . رواه أبو يعلى عن القواريري عن منصور بن عبد الله الثقفي القواريري روى عن سفيان وذكر ابن حبان في الثقات منصور بن عبد الله يروي عن الزهري وكان يطلب الحديث مع ابن عينة والظاهر أنه هو ، وبقية رجاله ثقات . وعن عتبة بن فرقد أن النبي ﷺ رأى في أصحابه تأخراً فنادى عليهم يا أصحاب سورة البقرة . رواه الطبراني وفيه علي بن قتيبة وهو ضعيف .

﴿ باب كيفية القتال ﴾

عن محمد بن الحجاج بن حسين بن السائب بن أبي لبابة حدثنا أبي عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر كيف تقاتلون إذا لقيتموهم فقام عاصم بن ثابت فقال يا رسول الله إذا كان القوم منا حيث ينالهم النبل كانت المراماة بالنبل (١) فإذا اقتربوا حتى تنالنا وإياهم الحجارة كانت لهم المراضخة بالحجارة وأخذ ثلاثة أحجار حبراً في يده وحجرين في حجزته فإذا اقتربوا حتى تنالنا وإياهم الرماح كانت المداعسة (٢) بالرماح فإذا انقضت الرماح كانت الجلاد بالسيوف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا أنزلت الحرب من قاتل فليقاتل قتال عاصم . رواه الطبراني ومحمد بن الحجاج قال أبو حاتم مجهول .

﴿ باب الصبر عند القتال ﴾

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الأصحاب أربعة وخير السرايا أربعائة وخير الجيوش أربعة آلاف وماهزم قوم بلغوا اثني عشر ألفاً من قلة إذا صدقوا وصبروا . رواه أبو يعلى وفيه حبان بن علي وهو ضعيف وقد وثق . وعن أبي أيوب خالد بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لقي العدو فصبر حتى يقتل أو يغلب لم يفتن في قبره . رواه

(١) في الأصل « المراماة والنبل » . (٢) أي المطاعنة .

الطبراني في الأوسط وفيه مصنف بن بهلول والد محمد ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب فيمن فر من اثنين ﴾

عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال من فر من اثنين فقد فر ومن فر من ثلاثة لم يفر . رواه الطبراني ورجالہ ثقات .

﴿ باب المبارزة ﴾

عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ كان يحث أصحابه على المبارزة . رواه الطبراني وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف .

﴿ باب فيمن يحمل على العدو وحده ﴾

عن أبي إسحاق قال قلت للبراء الرجل يحمل على المشركين أهومن ألقى بيده إلى التهلكة قال لا لأن الله عز وجل بعث محمداً ﷺ فقال (فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك) إنما هو في النفقة . رواه أحمد ورجالہ رجال الصحيح غير سليمان بن داود الهاشمي وهو ثقة .

﴿ باب ما يقول عند القتال ﴾

عن أبي طلحة قال كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة فسمعتة يقول يا مالک يوم الدين إياك نعبد وإياك نستعين قال فلقد رأيت الرجال تصرع تضربها الملائكة من بين يديها ومن خلفها . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد السلام ابن هاشم وهو ضعيف . وعن جابر بن عبد الله قال لما كان يوم خيبر بعث رسول الله ﷺ رجلاً فجاء محمد بن مسلمة وقال يا رسول الله لم أر كاليوم قط قتل محمد بن مسلمة فقال رسول الله ﷺ لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فانكم لا تدرون ما ينتلون به منهم وإذا لقيتموهم فقولوا اللهم أنت ربنا وربهم وتواصينا ونواصيهم بيدك وإنما قتلهم أنت ثم الزموا الأرض جلوساً فاذا غشوكم فانهمضوا وكبروا فذكر الحديث وهو بطوله في غزوة خيبر (١) . رواه الطبراني في الأوسط وفيه فضيل بن عبد الوهاب قال أبو زرعة شيخ صالح ، وضعفه البخاري وغيره ، وبقية رجاله ثقات .

(باب الاستنصار بالدعاء)

عن سعد بن أبي وقاص قال قال رسول الله ﷺ إنما ينصر الله المسلمين بدعاء المستضعفين - قلت لسعد في الصحيح إنما ترزقون وتنصرون بضغائنكم - رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعيد الرازي قال الدارقطني ليس بذلك ، وقال يونس كان يحفظ ويفهم ، وبقية رجاله ثقات .

(باب التحريق في بلاد العدو)

عن سعد بن أبي وقاص قال حرق رسول الله ﷺ بعض أموال بني النضير . رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن الحسن بن زبالة وهو ضعيف .

(باب الجوار)

عن أبي أمامة قال أجاز رجل من المسلمين رجلا وعلى الجيش أبو عبيدة ابن الجراح فقال خالد بن الوليد وعمرو بن العاصي لا تجيروه فقال أبو عبيدة نجيره سمعت رسول الله ﷺ يقول يجير على المسلمين أحدهم . رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس . وعن أبي أمامة قال سمعت رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم يقول يجير على المسلمين بعضهم . رواه أحمد والطبراني وفيه . وعن رجل من أهل مصر يحدث عن عمرو بن العاصي قال أسر محمد بن أبي بكر قال فجعل عمرو يسأله يعجبسه أن يدعى أمانا فقال عمرو قال رسول الله ﷺ يجير على الناس أديانهم . رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وفيه رجل لم يسم ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح . وعن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة فأن أجازت عليهم امرأة فلا تخفروها فأن لكل غادر لو أمأ يوم القيامة . رواه أبو يعلى وفيه محمد بن أسعد وثقه ابن حبان وضعفه أبو زرعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن أنس بن مالك أن زينب بنت رسول الله ﷺ أجازت أبا العاص فأجاز النبي صلى الله عليه وسلم جوارها وإن أم هاني بنت أبي طالب أجازت أخاها عقيلًا فأجاز النبي صلى الله عليه وسلم جوارها . رواه الطبراني في الكبير والأوسط باختصار أم هاني وفيه عباد بن كثير الثقفي وهو متروك . وعن

أم سلمة أن زينب بنت رسول الله ﷺ حين خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجراً استأذنت أبا العاص بن الربيع زوجها أن تذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لها فقدمت عليه ثم إن أبا العاص لحق بالمدينة فأرسل إليها أن خذي لي أماناً من أبيك فخرجت فاطلعت برأسها من باب حجرته ورسول الله ﷺ في الصبح يصلي بالناس فقالت يا أيها الناس إني زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وإني قد أجرت أبا العاص فلما فرغ رسول الله ﷺ من الصلاة قال يا أيها الناس إني لم أعلم بهذا حتى سمعتموه ألا وإنه يجير على المسلمين أديانهم . رواه الطبراني في الأوسط والكبير باختصار وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

(باب ما جاء في الغدير)

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لواء الغادر يوم القيامة عند استه . رواه الطبراني وفيه عمرو بن واقد وهو متروك . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيامة ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم من أخفر مسلماً (١) . فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل . رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى باختصار ، وقد تقدم حديث أبي يعلى في الباب قبله ورجال أبي يعلى ثقات ، وإسناد الطبراني ضعيف . وعن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الغادر ينصب له لواء فيقال هذا كان على كذا وكذا أو فعل كذا وكذا . رواه الطبراني في الأوسط .

(باب رأس القاتل يحمل)

عن فيروز الديلمي قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم برأس الأسود العنسي . رواه الطبراني في الأوسط ورجالهم ثقات . وعن ابن عمر قال ما حمل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رأس قط . رواه الطبراني وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف . وتأتي أحاديث نحو هذا في مواضعها إن شاء الله .

(باب في السلب)

عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على أبي قتادة

(١) أي نقض عهده وذمامه ، والهزمة للزالة أي أزال خفارتها .

وهو عند رجل قد قتله فقال دعوه وسلبه . رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط بمعناه ، ورجال أحمد والكبير رجال الصحيح غير عتاب ابن زياد وهو ثقة . وعن الشعبي أن جريراً بارز مهران فقتله فقومت منطقته ثلاثين ألفاً وكان من بارز رجلاً فقتله فله سابه فكتبوا إلى عمر فقال عمر ليس هذا من السلب الذي يعطى ليس من السلاح ولا من الكراع ولم ينقله وجعله مغنماً . رواه الطبراني ولم يقل عن جرير فهو منقطع . وعن جنادة بن أبي أمية قال نزلنا دابق وعلينا أبو عبيدة بن الجراح فبلغ حبيب بن مسلمة أن ابن صاحب قبرس خرج يريد بطريق أذربيجان ومعه زمرد وياقوت ولؤلؤ وذهب ودياج فخرج في خيل فقتله وجاء بما معه مازاد أبو عبيدة أن يخمسه فقال حبيب لا تحرمي رزقاً رزقيه الله فان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الساب للقاتل فقال معاذ يا حبيب إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما للمرء ما طابت به نفس إمامه . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عمرو بن واقد وهو متروك . وعن ابن سيرين قال بارز البراء بن مالك أخو أنس بن مالك مرزبان الرار فقتله فأخذ سلبه فبلغ سلبه ثلاثين ألفاً . رواه الطبراني ورجال الصحيح . وعن جابر بن عبد الله قال بارز عقيل بن أبي طالب رجلاً يوم مؤتة فقتله ففله رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه وسلبه . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو حسن الحديث وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس قال انتهى عبد الله بن مسعود إلى أبي جهل يوم بدر وهو رقيق فاستل سيفه فضرب عنقه فندر رأسه ثم أخذ سلبه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره أنه قتل أبا جهل فاستحلفه بالله ثلاث مرات فحلف فجعل له سلبه . رواه الطبراني وفيه إسماعيل بن أبي إسحاق أبو إسرائيل الملائى وهو ضعيف وقال أحمد يكتب حديثه . وعن خريم بن أوس قال لم يكن أحد أعدى للعرب من هرمز فلما فرغنا من مسيلمة وأصحابه وأقبلنا إلى ناحية البصرة فلقينا هرمز بكاطمة في جمع عظيم فبرز له خالد بن الوليد ودعا إلى البراز فبرز له هرمز فقتله خالد بن الوليد وكتب بذلك إلى أبي بكر الصديق ففله سلبه فبلغت قلنسوة

هرمز مائة ألف درهم وكانت الفرس إذا شرف رجل جعلوا قلنسوته بمائة ألف درهم . زواه الطبراني وفيه من لم أعرفه . وعن قيس بن أبي حازم قال رأيت عمرو بن معدى كرب يوم القادسية وهو يحرض الناس على القتال وهو يقول أيها الناس كونوا أسدا أشداء عنا نشابه إنما الفارسي قيس إذا لقي نيزكه (١) قال فبينما هو كذلك إذا أسوار (٢) من أساورة الفرس قد برى له نشابه فقبل له يابا نوران إن هذا قد برى لك بنشابه قال فرماه فأخطأه وأصاب سنة قوس عمرو فكسرها فحمل عليه عمرو فطعنه فدق صلبه فنزل إليه وأخذ سوارين كانا عليه وسلمقا من ديباج قال فتسلم ذلك له . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

﴿ باب فداء أسرى المسلمين من أيدي العدو ﴾

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فدى أسيراً من أيدي العدو فأنا ذلك الأسير . رواه الطبراني في الصغير وفيه أيوب بن أبي حجر (٣) قال أبو حاتم أحاديثه صحاح وضعفه الأزدي ، وبقية رجاله ثقات . وعن سلمان قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نفدى سبايا المسلمين ونعطى سائلهم ثم قال من ترك ما لا فلورثته ومن ترك ديناً فعلى وعلى الولاة من بعدى من بيت مال المسلمين . رواه الطبراني وفيه عبدالغفور أبو الصباح وهو متروك .

﴿ باب في أسرى العرب ﴾

عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو كان ثابت على أحد من العرب رق كان اليوم إنما هو أسار وفداء . رواه الطبراني وفيه يزيد ابن عياض وهو كذاب . وعن أبي رافع أن عمر بن الخطاب كان مستنداً إلى ابن عباس وعنده ابن عمرو سعيد بن زيد فقال اعلموا أني لم أفل في الكلالة شيئاً ولم أستخلف من بعدى وإنه من أدرك وفاتي من سبي العرب فهو حر من مال الله عز وجل فذكر الحديث وقد تقدم في الوصايا . رواه أحمد وفيه علي بن زيد وحديثه حسن وفيه ضعف .

(١) النيزك : رمح قصير . (٢) أى قائد .

(٣) هو الشامي ترجم له في الميزان باختصار .

﴿باب النهى عن قتل أسير غيره﴾

عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله ﷺ لا يتعاطى أحدكم أسير أخيه فيقتله . رواه أحمد والطبراني وفيه إسحق بن ثعلبة وهو ضعيف .

﴿باب الامام يقتل الأسير﴾

عن علقمة بن هلال عن أبيه عن جده أنه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجال من قومه وهو بالمدينة بعد مهاجره إليها فوافيناه يضرب أعناق أسارى على ماء قليل فقتل عليه حتى سفح الدم الماء قال صفوان سفح يعني غطى الماء . رواه الطبراني وعلقمة مجحول وقبلة راو لم يسم .

﴿باب فيمن يسلم من الأسرى﴾

عن أبي الطفيل قال ضحك رسول الله ﷺ ثم قال ألا تسألوني مم ضحكت قالوا يا رسول الله مم ضحكت قال رأيت ناسا يساقون إلى الجنة في السلاسل قالوا يا رسول الله من هم قال قوم يسيبهم المهاجرون فيدخلونهم في الاسلام . رواه البزار والطبراني إلا أنه قال قوم من العجم يسيبهم ، وفيه بشر ابن سهل كتب عنه أبو حاتم ثم ضرب على حديثه ، وبقية رجاله وثقوا . وعن أبي أمامة قال استضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ف قيل له يا رسول الله ما يضحكك قال قوم يساقون إلى الجنة مقرنين في السلاسل . رواه أحمد والطبراني وأحمد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح . وعن سهل بن سعد قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم بالخذق فأخذ الكرزين (١) فحفر به فصادف حجرا فضحك قيل ما يضحكك قال ضحكت من ناس يؤتى بهم من قبل المشرق في النكول (٢) يساقون إلى الجنة . رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال يؤتى بهم إلى الجنة في كبول الحديد ، وفي رواية عنده يساقون إلى الجنة وهم كارهون ، ورجالهم رجال الصحيح غير محمد بن يحيى الأسلمي وهو ثقة .

﴿باب ادعاء الأسير الاسلام﴾

عن عباد بن عبد عمرو أن رسول الله ﷺ بعث سرية فأتى بناس من الأعراب

(١) أى الفأس . (٢) أى القيود ، واحدا نكل ، لأنه ينكل بها أى يمنع .

خادعى الاسلام بعضهم فقال من شهد لك قال عباد قال يا عباد أسمعته قال نعم سمعته يشهد أن لا إله إلا الله فأعتقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه البزار وفيه من لم يسم . وتأتى قصة العباس في غزوة بدر (١) .

(باب فيمن يسلم على يديه أحد)

عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا معاذ لا تيهدي الله على يديك رجلاً من أهل الشرك خير لك من أن يكون لك حمر النعم . رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن دويد (٢) بن نافع لم يدرك معاذاً ، وقد تقدم في الإيمان أحاديث نحو هذا . وعن أبي رافع قال قال رسول الله ﷺ لعل لأن يهدي الله على يديك رجلاً خير لك مما طلعت عليه الشمس وغربت ، وفي رواية قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً إلى اليمن فعمد له لواءاً فلما مضى قال يا أبا رافع الحق لا تدعه من خلفه وليقف ولا يلتفت حتى أجيئه فأتاه فأوصاه بأشياء فذكر نحوه . رواه الطبراني عن يزيد بن أبي زياد مولى ابن عباس ذكره المزني في الرواة عن أبي رافع وذكره ابن حبان في الثقات ، وبقية رجال الطريق الأولى ثقات . وعن عقبة بن عامر الجني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلم على يديه رجل وجبت له الجنة . رواه الطبراني في الثلاثة وفيه محمد بن معاوية النيسابوري وثقه أحمد وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلم على يدي رجل فهو مولاه . رواه الطبراني وفيه معاوية بن يحيى الضعيف وهو ضعيف .

(باب المن على الأسير)

عن عدى بن حاتم قال جاءت خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقال رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بعقر فأخذوا عمي وناساً قال فلما أتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فصفوا له قالت يا رسول الله نأبى الوافد وانقطع الوالد وأنا تجوز كبيرة ما بي من خدمة فمن على من الله عليك قال ومن وافدك قالت عدى بن حاتم قال الذي فر من الله عز وجل ورسوله

قالت فمن على قالت فلما رجع ورجل إلى جنبه ترى أنه على قال سليه حملاناً (١) قال فسألته قال فأمر لها - فذكر الحديث ويأتي في السير إن شاء الله . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عباد بن جبيش وهو ثقة . وعن أبي عبيدة بن حذيفة قال كنت أسأل الناس عن عدى بن حاتم وهو إلى جنبي بالكوفة فأتته فقلت ما حديث بلغني عنك قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم حين بعث فكنت من أشد الناس له كراهية حتى انطلقت هارباً حتى لحقت بأرض الشام فيينا نحن كذلك إذ بلغنا أن خالد بن الوليد قد توجه إلينا فانطلقت هارباً حتى لحقت الروم فيينا أنا كذلك في ظل حائط قاعد إذا أنا بظعينة (٢) قد أقبلت فقممت إليها فقالت يا عدى بن حاتم هرب وتركني ما هو إلا أن خرجت من عندنا فصبحنا خالد ابن الوليد فسي الذرية وقتل المقاتلة فانطلقنا حتى أتينا المدينة فيينا أنا ذات يوم قاعة إذ مر بي النبي صلى الله عليه وسلم وهو يريد الصلاة فقلت يا محمد هلك الوالد وهرب الوافد أعتقك الله قال ومن وافدك قلت عدى بن حاتم قال الفار من الله ورسوله ومضى فلما كان اليوم الثاني مر بي وهو يريد الصلاة فقلت يا محمد هلك الوالد وهرب الوافد أعتقني أعتقك الله قال ومن وافدك قلت عدى بن حاتم قال الفار من الله ورسوله ومضى فلم يرد علي شيئاً فلما كان اليوم الثالث مر فاحتشمت أن أقول له شيئاً فغمزني علي بن أبي طالب فقلت يا محمد هلك الوالد وهرب الوافد أعتقني أعتقك الله قال ومن وافدك قلت عدى ابن حاتم قال الهارب من الله ورسوله قلت نعم قال فان الله قد أعتقك فأقيم ولا تبرح حتى يجيئنا شيء فنجهزك فاقمت ثلاثاً فقد مت رفقة من تنوخ تحمل الطعام فحملني على هذا القعود يا عدى بن حاتم ائنه قبل أن يسبقك إليه من ليس مثلك من قومك فذكر الحديث . رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن هشام الدستوائي وهو متروك .

(باب من أسلم على شيء فهو له)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلم على شيء فهو له .

(١) أي شيئاً تركب عليه . (٢) أي امرأة .

رواه أبو يعلى وفيه يس بن معاذ الزيات وهو متروك . وقد تقدمت أحاديث نحو هذا في الزكاة وغيرها . وعن زر بن أنس قال لما ظهر الإسلام كان لنا برّ فخفت أن يغلبنا عليها من حولها فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن لنا برّاً وقد خفت أن يغلبنا عليها من حولها فكتب لي كتاباً من محمد رسول الله أما بعد فإن لهم برّهم إن كان صادقاً ولهم دارهم إن كان صادقاً قال فما قاضيناه إلى أحد من قضاة المدينة إلا قضى لنا به قال وفي كتاب النبي صلى الله عليه وسلم هجا كان كون . رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفهم .

(باب فيما غلب عليه العدو من أموال المسلمين)

تقدم في الأحكام (١) ويأتي شيء في السرايا في أواخر المغازي (٢) .

(باب في الطعام يصاب في أرض العدو)

عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يوم خيبر بالجمرانة عشرة مباحة للمسلمين في مغازيهم العسل والماء والزبيب والخل والملح والتراب والحجر والعودة ما لم تحت والجلد الطرى والطعام يخرج به . رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو سلمة العاملي وهو متروك . وعن خالد بن عمير قال غزونا مع عتبة بن غزوان ففتحنا الابلّة فاذا سفينة فيها جوز فقلنا ما رأينا حجارة أشد استواءاً من هذه فآخذ جوزة فكسرها فآكلها فقال هذا دم فجعلنا نكسر فناكل كل . رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

(باب فيمن باع من ذلك شيئاً)

عن فضالة بن عبيد قال إن أقواماً يريدون أن يستزلوني عن ديني ولا يكون ذلك حتى ألتقي محمداً صلى الله عليه وسلم وأصحابه من باع طعاماً أو علفاً مما أصيب بأرض الروم بذهب أو فضة فقد وجب فيه الخمس خمس الله وسهم المسلمين . رواه الطبراني ورجاله ثقات .

(باب النهي عن التهمة)

عن أبي هريرة قال نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم جزوراً فأنتهبها الناس

فنادى مدريه إن الله ورسوله ينهاكم عن النهبة فجاء الناس بما أخذوا فقسمة بينهم . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن رجل من بني ليث قال أسرني أصحاب رسول الله ﷺ فكنت معهم فأصابوا عينا فانتهبوها فطبخوها قال فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن النهي أو النهبة لا تصلح فاكفؤا القدور . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن أبي ليلى قال شهدت رسول الله ﷺ فتح خيبر فلما انهزموا وقعنا في رحالهم فأخذ الناس ما وجدوا من خرف فلم يكر أسرع من أن فارت القدور فأكفئت وقسم بيتنا فجعل لكل عشرة شاة . رواه أحمد والطبراني في الكبير والوسط باختصار النهبة ولا كفاء القدور وكذلك أبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النهبة حتى إنه ليأمر الرقعة بلحم الشاة وهم يطبخون يقول لا تطعموه . رواه الطبراني والبخاري باختصار وإسناده ضعيف ولا سناد الطبراني فيه من لم أعرفهم . وعن أنس بن مالك قال نهى رسول الله ﷺ عن النهبة وقال من انتهب فليس منا . قلت روى الترمذي منه من انتهب فليس منا فقط . رواه البخاري ورجاله ثقات . وعن ابن عباس قال انتهب الناس غنما فذبحوها ثم جعلوا يطبخونها ثم جاء رسول الله ﷺ فأمر بالقدور فأكسئت وقال إن النهبة لا تحل . رواه الطبراني ورجاله ثقات . وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من انتهب أو سلب أو أشار بالسلب . رواه الطبراني وفيه قابوس بن أبي طبيان وهو ثقة وفيه ضعف . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل النهبة . رواه الطبراني وفيه يزيد بن أبي الحواري العمي وهو ضعيف .

﴿ باب ما جاء في الغلول (١) ﴾

عن العرابض بن سارية أن رسول الله ﷺ كان يأخذ الوبرة من في ماله فيقول مالي من هذا إلا مثل ما لأحدكم إلا الخمس وهو مردود فيكم فأدوا الخيط والمخيط فما فوقها وإياكم والغلول فانه عار ونار وشنار على صاحبه يوم القيامة . رواه أحمد والبخاري والطبراني وفيه أم حبيبة بنت العرابض ولم أجد من وثقها ولا جرحها ، وبقية رجاله ثقات . وعن أنس بن مالك قال قالوا يا رسول الله

(١) هو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة .

أشهد مولاك فلان قال كلا إني رأيت عليه عبادة غلها يوم كذا وكذا . رواد
أحمد وأبو يعلى وفيه أبو المخيس وهو مجهول . وعن عبد الله بن شقيق أنه أخبره
من سمع النبي ﷺ وهو بوادي القرى وهو على فرس وجاءه رجل فقال
استشهد مولاك أو قال غلامك فلان قال بل يجر إلى النار في عبادة غلها . رواد
أحمد ورجاله رجال الصحيح . وعن المقدام بن معدي كرب الكندي أنه جلس
مع عبادة بن الصامت رحمه الله وأبي الدرداء أو الحرث بن معاوية الكندي
فتذاكروا حديث رسول الله ﷺ فقال أبو الدرداء رحمه الله لعبادة يا عبادة
كلمات رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة في شأن الاحماس فقال عبادة
إن رسول الله ﷺ صلى بهم بعروه إلى بعير من المقسم فلما سلم قام رسول
الله صلى الله عليه وسلم فتناول وبرة (١) بين أنمليه فقال إن هذه من غنائمكم
وإنه ليس فيها إلا نصيبي معكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم فادوا الخيط والمخيط
وأكبر من ذلك وأصغر ولا تغلوا فإن الغلول نار وعار على أصحابه في الدنيا
والآخرة . رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبي مریم وهو ضعيف . وعن عبادة بن
الصامت أنه أخبر معاوية حين سألته عن الرجل الذي سأل رسول الله ﷺ
عقالا قبل أن يقسم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتركه حتى يقسم أو تقسم ثم
إن شئت أعطيناك عقالا وإن شئت أعطيناك مرارا . رواه أحمد وفيه راو لم
يسم . وعن أبي رافع قال خرجت مع رسول الله ﷺ وانتهيت إلى بقيع
الغرق فالتفت إلي فقال هل تسمع الذي أسمع فقلت بآي وأمي لا يارسول
الله قال هذا فلان بن فلان يعذب في قبره في شملة اغتلبها يوم خير . رواه البزار
وفيه غسان بن عبد وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان ، وبقية رجاله ثقات .
وعن حبيب بن مسلمة قال سمعت أباذر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان تغل أمتي لم يقم لهم عدو أبدا قال أبو ذر لحبيب بن مسلمة هل
يبت لكم العدو حلب حلب قال نعم وثلاث شياه غزر قال أبو ذر غلنم ورب
الكعبة . رواه الطبراني في الاوسط ورجاله ثقات وقد صرح بقية بالحديث .
وعن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ أقبل حتى إذا كان بالجمرة اجتمع
الناس عليه وتعلق رداؤه بالشجرة فقال ردوا على ردائي أتخافون أن لا أقسم

بينكم لو كان مثل شجر تهامة نفعاً لقسمته بينكم ثم لاتجدوني جباناً ولا بخيلاً ولا كذوباً ثم قال ردوا الخياط والمخيط فان الغلول عارونار وشار على أهله يوم القيامة ، وقال مالى من الفىء مثل هذه الوبرة وأخذها من كاهل البعير إلا الخمس والخمس مرحود عليكم . رواه الطبرانى فى الاوسط وفيه محمد بن عثمان بن مخلد وهو ثقة وفيه ضعف . وعن أبى حازم الانصارى قال أتى النبى ﷺ بنطع من الغنيمة فقيل استظل به يارسول الله فقال أنجبون أن يستظل بينكم بظل من نار يوم القيامة . رواه الطبرانى فى الاوسط وفيه الحسن بن صالح ابن أبى الاسود ضعفه الأزدى . وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال لا يغفل مؤمن . رواه الطبرانى فى الكبير والوسط وفيه روح بن صالح وثقه ابن حبان والحاكم وضعفه ابن عدى ، وبقية رجاله ثقات . وعن عمرو بن عوف أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا سلول (١) ولا غلول ومن يغفل يأت بما غل يوم القيامة . رواه الطبرانى وفيه كثير بن عبد الله المزنى وهو ضعيف وقد حسن الترمذى حديثه ، وبقية رجاله ثقات . وعن خارجة بن عمر وكان حليفاً لآبى سفيان فى الجاهلية عن رسول الله ﷺ أنه قال يا أيها الناس لا يحل لى ولا لأحد من مغانم المسلمين ما يزن هذه الوبرة وأخذ وبرة من غارب ناقته بعد الذى فرض الله لى . رواه الطبرانى وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف . وعن المستورد الفهرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا الخياط والمخيط من غل مخيطاً أو خياطاً كلف يوم القيامة أن يحجى به وليس بجاء . رواه الطبرانى وفيه أبو بكر عبد الله بن حكيم الداهرى وهو ضعيف وقد قواه بعض الناس فلم يلتفت اليه . وعن أبى بردة بن نيار أن النبى ﷺ أتى القبائل يدعو لهم وترك قبيلة لم يأتهم فأنكروا ذلك ففتشوا متاع صاحب لهم فوجدوا فلادة فى بردعة رجل منهم غلها فردوها فأتاهم فضلى عليهم . رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن المغيرة بن أبى بردة وهو ثقة . وعن ربيعة الجرشى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال من كتم غلولا فهو مثله . رواه الطبرانى وفيه رجل لم يسم وابن لهيعة ، وبقية رجاله ثقات .

﴿ باب قسم الغنيمة ﴾

عن ابن عمر قال رأيت الغنيمة تجزأ خمسة أجزاء ثم تسهم عايبها فما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فهو له يتخير . رواه أحمد وفيه ابن طهية وفيه ضعف وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات . وعن أبي الزبير قال سئل جابر بن عبد الله كيف كان يصنع رسول الله ﷺ بالخمس قال كان يحمل الرجل منه في سبيل الله ثم الرجل ثم الرجل . رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس . وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث سرية فغموا خمس الغنيمة فنضرب ذلك في خمسة ثم قرأ (واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن الله خمسه) فجعل سهم الله وسهم الرسول واحداً ولذي القرني فجعل هذين السهمين قوة في الخيل والسلاح وجعل سهم اليتامى والمساكين وابن السبيل لا يعطيه غيرهم وجعل الاسهم الأربعة الباقية للفرس سهمين ولزأكبه سهم والراجل سهم . رواه الطبراني وفيه نeshل بن سعيد وهو متروك . وعن طارق بن شهاب أن أهل البصرة غزوا نهاوند فأمدتهم أهل الكوفة وعليهم عمار بن ياسر فظفروا فأراد أهل البصرة أن لا يقسموا لأهل الكوفة فقال رجل من بني تميم أو من بني عطارذ أيها العبد الأجدع تريد أن تشركننا في غنائمنا وكانت أذنه جدعت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خير أذنني سيدتي (١) فكتب إلى عمر فكتب إن الغنيمة لمن شهد الواقعة . رواه الطبراني ورجال الصحيح . وعن أنس قال قال عبد الله يعني ابن مسعود والذي لا إله غيره لقد قسم الله تعالى هذا الفء على لسان محمد ﷺ قبل أن يفتح فارس والروم . رواه الطبراني وإسناده منقطع . وعن أنس مالك الأشعري أنه قدم هو وأصحابه في سفينة ومعه فرس أبلق فلما رسوا وجدوا إبلا كثيرة من إبل المشركين فأخذوها فأمرهم أبو مالك أن ينحروا منها بغيراً فيستعينوا به ثم مضى على قدميه حتى قدم على النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بسفره وبأصحابه وبالإبل التي أصابوا ثم رجع إلى أصحابه فقال الذين عند رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطنا يا رسول الله من هذه الإبل قال اذهبوا إلى أنى مالك فلما أتوه قسمها أخماساً خمساً بعث به إلى رسول الله ﷺ وأخذ ثلث الباقي بعد الخمس فقسمه بين أصحابه والثلثين الباقيين

(١) الكلمات في الأصل خالية من النقط وقد تكررت الحديث .

للمسلمين قسمه بينهم فجاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ما رأينا
مثل أبي مالك بهذا المغنم فقال رسول الله ﷺ لو كنت أنا ما صنعت إلا كما
صنع . رواه الطبراني عن شيخه المقدم بن داود وهو ضعيف . وعن جبير
ابن مطعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقسم لبني عبد شمس ولا لبني
نوفل من الخمس شيئاً كما كان يقسم لبني هاشم وبني المطلب وإن أبا بكر كان
يقسم الخمس نحو قسم رسول الله ﷺ غير أنه لم يكن يعطي قربي رسول
الله صلى الله عليه وسلم كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيهم وكان
عمر يعطيهم وعثمان من بعده . قلت في الصحيح طرف منه . رواه أحمد ورجاله
رجال الصحيح . وعن عوف بن مالك قال كان رسول الله ﷺ إذا جاءه في قسمه
من يومه فأعطى الأهل حظين وأعطى الأعراب حظاً واحداً فذعننا وكنت
أدعي قبل عمار بن ياسر فأعطى حظاً واحداً فتسخط حتى عرف ذلك رسول الله
ﷺ في وجهه ومن حضره فبقيت فضلة من ذهب فجعل النبي صلى الله عليه وسلم
يرفعها بطرف عصاه فتسقط ثم يرفعها فتسقط وهو يقول كيف أنتم يوم
يكنز لكم من هذا فلم يجبه أحد فقال عمار بن ياسر وددنا والله لو أكنز لنا فصر
من صبر وقتن من فتن فقال له رسول الله ﷺ لعلك تكون فيه شرمفتون
. قلت روى أبو داود منه إلى قوله وأعطى العرب حظاً فقط . رواه الطبراني ورجاله
رجال الصحيح ومثله منكر فإن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقول ذلك لرجل من
أهل بدر والله أعلم . وعن أبي ليلى أن رسول الله ﷺ قسم غنماً فجعل لكل عشرة
من أصحابه شاة . رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وأحمد أنتم من هذا وأطول
وتقدم حديث أحمد في باب النهي عن النهبة ورجال أحمد رجال الصحيح .
وعن ابن عباس (١) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم لثمانين فرساً يوم
حنين سهمين سهمين . رواه الطبراني وفيه كثير من لي بي مخزوم ولم أعرفه ،
وبقية رجاله ثقات . وعن ابن عباس أن النبي ﷺ لم يعط الكودن شيئاً
وأعطاه دون سهم العرب في القوة والجودة ، والكودن البرذون البطل . رواه
الطبراني وفيه أبو بلال الأشعري وهو ضعيف . وعن ابن عباس أن رسول
الله ﷺ أعطى يوم بدر الفرس سهمين والرجل سهماً . رواه أبو يعلى وفيه محمد

ابن أبي ليلى وهو سىء الحفظ ويتقوى بالمتابعات . وعن الزبير أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى الزبير سهما وأمه سهما وفرسه سهمين . رواه أحمد ورجاله ثقات . وعن أبي رهم وأخيه أنهما كانا فارسين يوم جنين فأعطيا ستة أسهم أربعة لفرسيهما وسهمين لهما فباعا السهمين بكرين . رواه أبو يعلى والطبراني إلا أنه قال عن أبي رهم قال شهدت أنا وأخي خير ، والباقي بنحوه وفيه إسحاق بن أبي فروة وهو متروك . وعن المقداد بن عمرو أنه كان يوم بدر على فرس يقال له أسبحة فأسهم له النبي ﷺ لفرسه سهما وله سهما . رواه الطبراني وفيه الواقدي وهو ضعيف . وعن أبي كبشة الأنماري قال لما فتح رسول الله ﷺ مكة كان الزبير بن العوام على المجنبة (١) اليسرى وكان المقدام على المجنبة (٢) اليمنى فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وهدا الناس جا آ بفرسيهما فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح الغبار عن وجوههما بثوبه قال إنى جعلت للفرس سهمين وللفراس سهما فمن نقضها نقضه الله . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن بشر الخبراني وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور . وعن أبي رهم عن أخيه أنهما كانا فارسين يوم خيبر فأعطيا ستة أسهم أربعة لفرسيهما وسهمين لهما فباعا السهمين بكرين . رواه الطبراني وفيه إسحاق بن أبي فروة وهو متروك . وعن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ قسم للفرس سهمين وللرجل سهما . رواه الطبراني وفيه عبد الجبار بن سعيد المساحقي وهو ضعيف والله أعلم (٢) .

نقل هذا الجزء وما قبله من نسخة المصنف ، وافق الفراغ من نسخه على يد الفقير أحمد القوي في ثامن عشر شهر المحرم سنة ست وسبع مائة وصلى الله على سيدنا محمد وآله . برسم خزانة الجنب العالی المولوی الزینی منی العلائی نفعه الله تعالى بالعلم وزينه بالتقوى والحلم والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم . آخر الجزء الخامس ويتلوه السادس أوله (باب فيمن غلب العدو على ماله ثم وجدته)

٨٨ ١٢ فليجأهن بنواهن فليتلد ٢١٤ ١ عظة الامام

٨٩ ٢٢ تدغرن ٢٧٤ ٢٣ وعن جدار

٩٨ ٦ فلكوى بمخطر

٦٨ ٢١ سقط من الحديث كلمات وقد ورد الحديث بتمامه في الجزء السادس ص ٣١٣

(١) في الاصل ليست منقوطة . (٢) الحمد لله بلغ العرض بقراءة كاتبه احمد ابن علي بن حجر من أصل المؤلف التي بخطه فصحت المقابلة إن شاء الله .

(فهرس الجزء الخامس من مجمع الزوائد)

- ٢ باب الامة تباع ولها زوج ، باب العدة ، ٣ باب المعتدة تنتقل أو تخرج من بيتها .
- ٤ د الاستبراء ، باب الخلع ، ٥ باب الزوجين يسلم أحدهما ، باب الظهار .
- ٧ د الايلاء ، ١١ باب اللعان ، ١٣ باب الولد للفراش .
- ١٥ د فيمن يبرأ من ولده أو والده .
- ١٦ كتاب الاطعمة :
- ١٦ باب إطعام الطعام ، ١٨ باب فيمن وافق من أخيه شهوة .
- ١٨ د فيمن يشتهي الشيء وهو عاجز عنه ، باب فيمن دخل عليه صغار وهو يأكل .
- ١٨ د ماجاء في الثريد ، ١٩ باب إكثار المرق ، باب الطعام الحار .
- ٢٠ د النهي عن التفعف في الطعام والشراب ، باب شتم الطعام ، باب الاجتماع على الطعام .
- ٢١ د فيمن لا يأكل من طعام حتى يأمر من جاء به أن يأكل منه .
- ٢١ د ما يقول قبل الأكل وبعده من التسمية والحمد ، ٢٣ باب خلع النعل عند الأكل .
- ٢٣ د الوضوء قبل الطعام وبعده ، ٢٤ باب في المائدة ، باب الأكل على الترس .
- ٢٤ د الأكل على الأرض ، باب الأكل متكئاً ، باب الأكل في السوق .
- ٢٥ د الأكل قائماً ، باب الأكل بثلاث أصابع والأكل وهو يمشي .
- ٢٥ د الأكل باليمين ، ٢٦ باب الأكل مما يليه ، ٢٧ باب الأكل من وسط الأتاء .
- ٢٧ د لعق الصحنه والأصابع ، ٢٩ باب ما يقول بعد الطعام ، باب تخليل الأسنان .
- ٣٠ د غسل اليدين الطعام ، باب مسح اليدين بالمنديل ، باب الذكرو الصلاة بعد الأكل .
- ٣١ د قلة الأكل ، باب المؤمن يأكل في معامواحد ، ٣٤ باب في الأدامين .
- ٣٤ د كيل الطعام ، باب إكرام الخبز وأكل ما يسقط ، ٣٥ باب قوتوا طعامكم .
- ٣٥ د إدخار القوت ، باب ليس السنة بأن لا يكون فيها مطر .
- ٣٥ د الأدام ، باب سيد الأدام والشراب ، ٣٦ باب أكل اللطيات .
- ٣٦ د في اللحم ، ٣٧ باب قطع الخبز واللحم بالسكين ، باب في اللحم المنتن .
- ٣٧ د في الحلوى ، ٣٨ باب في الهريسة ، باب الذباب يقع في الأتاء ، باب القتاء والرطب .
- ٣٨ د البطيخ والرطب ، باب في العنب ، ٣٩ باب في الباكورة من التمرة .
- ٣٩ د ماجاء في الرطب ، ٤٠ باب في التمر ، باب أكل الخبز بالتمر .
- ٤١ د عجوة المدينة ، باب التمر واللبن ، باب القران في التمر ، ٤٢ باب تفتيش التمر .
- ٤٢ د ماجاء في اللبن ، باب ماجاء في اللبن ، ٤٣ باب في الزيت ، باب في الخل .
- ٤٣ د في الهندباء ، ٤٤ باب في القرع والعدس ، باب في الحلبة ، باب في السمكة .

- ٤٤ باب في المن ، ٤٥ باب في الزنجبيل ، باب في الرمان ، باب في السفرجل .
 ٤٥ د فيمن قدم إليه طعام لا يعرف أصله ، باب أكل الطين ، ٤٦ باب مضغ العلك .
 ٤٦ د أكل الثوم والبصل ، باب لحم الخيل ، ٤٧ باب في الحمر الاهلية .
 ٥٠ د في الجلالة ، باب فيمن تحمل له الميتة .

٥١ كتاب الاشربة :

- ٥١ باب تحريم الخمر ، ٥٢ باب في آنية الخمر .
 ٥٤ د في الغبيراء والفضيخ والخليطين والطلاء ، ٥٦ باب فيما يسكر .
 ٥٧ د فيما اسكر كثيره ، باب في الاوعية ، ٦٢ باب جواز الابتذال في كل وعاء .
 ٦٦ د فيمن يشرب من العصير الحلو ونحوه ، ٦٧ باب في الخمر ومن يشربها .
 ٧٤ د في مدمن الخمر ، ٧٥ باب فيمن يستحل الخمر .
 ٧٦ د فيمن ترك الخمر والحر لله ، باب الشرب في آنية الذهب والفضة .
 ٧٧ د الشرب في الزجاج ، باب الشرب في النحاس .
 ٧٨ د اختناث الاسقية والشرب من الاداوة وثلة القدح .
 ٧٨ د النفع في الشراب وغير ذلك ، باب أى شراب أطيب ، ٧٩ باب الشرب قائما .
 ٨٠ د المؤمن يشرب في معاء واحد ، ٨٠ باب كيفية الشرب والتسمية والحمد .
 ٨١ د اليداء بالا كابر ، ٨٢ باب الايمن فالايمن .
 ٨٢ د بمن يبدأ إذا فرغ الشراب ثم جرى بشراب غيره .
 ٨٣ د ساقى القوم آخرهم ، باب المجد في الاناء رجاء البركة .
 ٨٣ د شرب حلب النساء ، باب تخمير الآنية .

٨٤ كتاب الطب :

- ٨٤ باب خلق الداء والدواء ، ٨٦ باب دع الدواء ما احتمل جسدك الداء .
 ٨٦ د النهى عن التداوى بالحرام ، باب لا تكرهوا مرضاكم على الطعم .
 ٨٦ د في المعدة ، باب شرب الماء على الريق ، ٨٧ باب عرق السكية .
 ٨٧ د في الشونيز والعسل والكافة وغير ذلك .
 ٨٨ د دواء الفؤاد بألبان الابل وغير ذلك ، باب في عرق النس .
 ٨٩ د في العجوة ، باب في الرطب ، باب في القسط ، ٩٠ باب في السى والسنوت .
 ٩٠ د ما يستسقى به ، باب التداوى بسمن البقر ، باب التداوى بالعسل والحجام وغير ذلك .
 ٩٢ د أوقات الحجامة ، ٩٣ باب موضع الحجامة ، ٩٤ باب دفن الدم .
 ٩٤ د في الحمي وإبرادها بالماء ، ٩٥ باب دواء الصداع وغيره بالخناء ، باب دواء البثرة .

- ٩٦ باب أكل الرمان بشحمه ، باب في الاثمد والاكتحال ، باب كحل الشيطان .
- ٩٦ د غمز الظهر من الألم ، ٩٧ باب فيما يشتهي المريض ، باب في القيظ ، باب في السكى .
- ٩٩ د بطن الورم ، باب نبات الشعر في الانف ، ١٠٠ باب دواء الباسور .
- ١٠٠ د في النقرس ، باب دواء الخنازير ، باب في المجذمين .
- ١٠١ د في العدوى والهام والطيرة وغير ذلك ، ١٠٢ باب في النشرة .
- ١٠٣ د فيمن يعلق تيممة أو يحوها .
- ١٠٤ د ماجاء في الدار والمرأة والفرس والطيرة من ذلك ونحوه .
- ١٠٥ د ما يقول إذا تطير ، باب فيمن يطير ، باب أصدق الطير القال .
- ١٠٦ د انتفاول بالاسم الحسن ، باب أقروا الطير على وكناتها .
- ١٠٦ د ماجاء في العين ، ١٠٩ باب ما يقول إذا رأى ما يعجبه .
- ١٠٩ د نصب الجاحم في الزرع ، باب في الرقى للعين والمرض وغيره .
- ١١٤ د رقية الألم ، ١١٥ باب رقية الجنون ، ١١٦ باب فيمن صبر على اللسم .
- ١١٦ د ما يخشى على الانسان بعد العصر وغير ذلك ، باب في الخط .
- ١١٦ د في النجوم والحروف ، ١١٧ باب في السحر والكهانة والطيرة وغيرها .
- ١١٧ د نفع الديك الابيض لدفع السحر ، باب فيمن أتى كاهنا أو عرافا .
- ١١٨ كتاب اللباس :
- ١١٨ باب ما يقول إذا استجد ثوباً ، ١١٩ باب في العمام ، ١٢١ باب في القنسوة .
- ١٢١ د في القميص والسكم ، اب في السراويل ، ١٢٢ باب في الازار وموضعه .
- ١٢٦ د في ذبول النساء ، ١٢٧ باب الارتداء والالتفاع ، باب البرانس ، باب في الاكسية .
- ١٢٧ د في البرود ، ١٢٨ باب في البياض ، باب ماجاء في الحبرة ، باب فيما صيغ بالنجاسة .
- ١٢٨ د في الصباغ ، ١٣٠ باب لبس الفراء ، باب لبس الصوف ، ١٣١ باب الاحتباء .
- ١٣١ د مخلفة أهل الكتاب في اللباس وغيره ، ١٣٢ باب النظافة .
- ١٣٢ د اظهار النعم واللباس الحسن ، ١٣٥ باب في طي الثياب .
- ١٣٥ د لبس الرجل الثوب وبعضه على غيره ، باب في ثوب الشبهة .
- ١٣٦ د في الثياب الرقاق ، باب فيمن ترك اللباس تواضعاً ، باب ترك الرفاهية .
- ١٣٦ د كسوة النساء ، ١٣٨ باب في النعال والخفاف .
- ١٣٩ د النهي أن ينتعل أحدهم وهو قائم .
- ١٣٩ د لا يمشي أحدهم في نعل واحد ولا في خف واحد ، باب المشي في نعل واحد .
- ١٤٠ د خلع النعل إذا جلس ، باب النهي عن لبس الخف قبل أن يفضها ، باب في الحرير والذهب .

- ١٤٤ باب لبس الصغير الحرير ، باب لبس الحرير في الحرب ، باب استعمال الحرير لعله :
 ١٤٥ د في القسية والميثرة وغيرها ، ١٤٦ باب فيمن مات وهو لبس الذهب والحرير .
 ١٤٧ ، استعمال الذهب ، ١٥٠ باب فيما رخص فيه من الذهب ، باب في الخاتم .
 ١٥٥ ، في الخلق ، ١٥٧ باب في الریحان والطيب ، ١٥٨ باب في الشيب والخضاب .
 ١٦٤ د ماجاء في الشعر واللحية ، ١٦٦ باب ماجاء في الشارب واللحية وغير ذلك .
 ١٦٧ د في تقليم الاظفار وغير ذلك ، ١٦٩ باب حلق القفا ، باب شعر الحرة والامة .
 ١٦٩ د الواصلة والقاشرة والواشمة ، ١٧٠ باب طهارة الوشم وانه لا يجب إزالته .
 ١٧٠ د ماجاء في الدهن ، باب في المرأة وما يقول إذا نظر فيها واليمن في كل شيء .
 ١٧١ د ما ينبغي المحافظة عليه ، باب زينة النساء واختصا بن بالخاء ، ١٧٢ باب الختان .
 ١٧٢ د في التماثيل والصور ، ١٧٤ باب تأذى الملائكة بالنحاس ، باب في الجرس .

١٧٥ كتاب الخلافة :

- ١٧٥ باب الخلفاء الاربعة ، ١٨٦ باب إمرة معاوية ، باب إمرة بنى العباس .
 ١٨٨ د كيف بدأت الامامة وما نصير اليه والخلافة والملك ، ١٩٠ باب الخلفاء الاثني عشر .
 ١٩١ د الخلافة في قریش والناس تبع لهم ، ١٩٦ باب في العدل والجور .
 ١٩٧ د الاستخلاف ووصية المتولى ، ١٩٨ باب النهى عن مبايعة خليفتين .
 ١٩٨ د كيف يدعى الامام ، ١٩٩ باب كراهة الولاية ولمن تستحب ، ٢٠٤ باب فيمن ولى شيئاً .
 ٢٠٧ د كلسم راع ومسئول ، ٢٠٨ باب أخذ حق الضعيف من القوى .
 ٢٠٩ د الامام الضعيف عن الحق ، باب ملك النساء ، ٢١٠ باب بطانة الامير .
 ٢١٠ د الوزراء ، باب فيمن أبلغ حاجة الى السلطان ، باب فيمن احتجب عن ذوى الحاجة .
 ٢١١ د حق الرعية والنصح لها ، ٢١٤ باب عظة الامام ومعرفة لحق الرعية .
 ٢١٤ د فيمن يشق على الرعية ، ٢١٥ باب الغض عن الرعية وعن تتبع عوراتهم .
 ٢١٥ د إكرام السلطان ، ٢١٦ باب لزوم الجماعة وطاعة الامة والنهي عن قتالهم .
 ٢٢٢ د لزوم الجماعة والنهي عن الخروج على الامة وقتالهم ، ٢٢٥ باب لا طاعة في معصية .
 ٢٢٩ د النصيحة للامة وكيفيتها ، ٢٣٠ باب الكلام بالحق عند الامة .
 ٢٣١ د فيما للامام من بيت المال ، ٢٣٢ باب فيمن شد سلطانه بالمعصية .
 ٢٣٢ د فيمن استعمل على المسلمين أحداً محاباة ، باب فيمن يستعمل أهل الظلم .
 ٢٣٣ د في عمال السوء وأعوان الظلمة ، ٢٣٤ باب الزجر عن الظلم .
 ٢٣٥ د غضب السلطان ، باب في أئمة الظلم والجور وأئمة الضلالة .
 ٢٤٥ د ولاية المناصب غير أهلها ، باب إمارة السفهاء والصياني ، ٢٤٦ باب ملك جهجاه

- ٢٤٦ باب في أبواب السلطان والتقرب منها ، باب السلام عند الأئمة .
- ٢٤٦ . فيمن يصدق الامراء بكذبهم ويعينهم على ظلمهم ، ٢٤٨ باب فيمن يرأيتهم .
- ٢٤٨ . في الامام الكذاب ، باب النهي عن سب الأئمة .
- ٢٤٩ . قلوب الملوك يد الله فلا تسبهم ، باب هدايا الامراء ، باب الامير في السفر .
- ٢٥٠ كتاب الجهاد :
- ٢٥٠ باب في الهجرة ، ٢٥٢ باب هجرة البائة والبادية ، باب فيمن اقام الدين حيث كان .
- ٢٥٣ . النهي عن مساكنة الكفار ، باب كراهة موت المهاجر بأرض خرج منها .
- ٢٥٣ . فيمن بدا بعد الهجرة بغير إذن ولا سبب ، ٢٥٤ باب فضل المهاجرين .
- ٢٥٥ . في فقراء المهاجرين ، باب فيمن لم يهاجر وأقام الدين وشرائعه .
- ٢٥٥ . الامير في السفر ؛ ٢٥٦ باب ما يفعل إذا أراد سفراً
- ٢٥٦ . النهي عن السفر بالقرآن إلى أرض العدو ، باب مناجاة الرفاق واجابتهم .
- ٢٥٦ . وصية الامير في السفر ، ٢٥٧ باب أي يوم يستحب السفر ، باب أدب السفر .
- ٢٥٧ باب الخروج من طريق والرجوع من غيره ، ٢٥٨ باب المرافقة ، باب في الخيل
- ٢٦٠ . منه في الخيل وارتباطها ، ٢٦١ باب في خيل النبي صلى الله عليه وسلم .
- ٢٦١ . ألوان الخيل وما يستحب منها وما يكره ، ٢٦٢ باب تأديب الخيل .
- ٢٦٢ . إكرام الخيل ، باب الدعاء للخيل ، ٢٦٣ باب المسابقة والرهان .
- ٢٦٥ . النهي عن الجلب والحجب ، باب النهي عن خصاء الخيل وغير ذلك .
- ٢٦٥ . انزاع الحمر على الخيل ، ٢٦٦ باب فيمن أطرق فرساً أو غيره .
- ٢٦٦ . كيف يعرف الفرس العتيق من غيره ، باب سهم الفرس .
- ٢٦٦ . ركوب ثلاثة على دابة ، ٢٦٧ باب صاحب الدابة أحق بصدرها .
- ٢٦٧ . في دواب الغزاة وكراهية الاجراس ، باب كيف المشي .
- ٢٦٧ . مجاء في القسي والرماح والسيوف ، ٢٧٠ باب فيمن رمى بسهم .
- ٢٧١ . الاصابة في الرمي ، باب في الاوائل أول من رمى بسهم وغير ذلك .
- ٢٧١ . في السيف ، باب آلات الحرب وتسميتها وما كان للرسول ﷺ .
- ٢٧٢ . فضل الجهاد ، ٢٨٠ باب القرض للجهاد وغيره .
- ٢٨٠ . فضل المهاجرين على القاعدین ، ٢٨١ باب الجهاد في المغرب ، باب الجهاد بالبحر .
- ٢٨٢ . غزو الهند ، باب في المجاهدين ونفقتهم ، باب فيمن خرج غازياً فمات .
- ٢٨٣ . فيمن جهز غازياً أو خلفه في أهله ، باب إعانة المجاهدين .
- ٢٨٤ . فيمن لم يغزو ولم يجهز غازياً ، باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله .

- ٢٨٥ باب فضل الغبار في سبيل الله ، ٢٨٧ باب الحرس في سبيل الله .
- ٢٨٨ • التكبير على ساحل البحر ، ٢٨٩ باب في الزياط ، ٢٩٠ باب الخدمة في سبيل الله .
- ٢٩٠ • أى الجهاد أفضل ، ٢٩١ باب في الشهادة وفضلها .
- ٢٩٦ • في زوجة الشهيد ، باب فيمن قتل في سبيل الله مقبلاً وغير ذلك .
- ٢٩٦ • في شهداء البر والبحر ، ٢٩٧ باب تمنى الشهادة .
- ٢٩٧ • فيمن جرح أو نكب في سبيل الله أو سأل الله الشهادة .
- ٢٩٨ • التعرض للشهادة ، باب في أرواح الشهداء ، ٢٩٩ باب فيما تحصل به الشهادة .
- ٣٠٢ • رب قتل بين الصفيين الله أعلم بنيته ، باب فيمن يؤيدهم الاسلام من الاشرار .
- ٣٠٣ • الاستعانة بالمشركين ، باب النهى عن قتال الترك والحشمة ما لم يعتدوا .
- ٣٠٤ • كراهية تمنى لقاء العدو ، باب عرض الاسلام والدعوة اليه قبل القتال .
- ٣١٠ • منه في الدعوة الى الاسلام وفرائضه وسننه ، ٣١٤ باب النهى عن قتل الرسل .
- ٣١٥ • ما نهى عنه من قتل النساء وغير ذلك ، ٣١٨ باب تفاوت الرجال في الرأي والشجاعة .
- ٣١٨ • عرض المقاتلة ليعلم من بلغ منهم فيجاز ، ٣١٧ باب المشاورة في الحرب .
- ٣١٩ • الرأي والحديعة في الحرب ، ٣٢٠ باب الحرب خدعة ، ٣٢١ باب بعث العيون .
- ٣٢١ • ما جاء في الرايات والالوية ، ٣٢٢ باب استئذان الايوين في الجهاد .
- ٣٢٣ • الجهاد بالاجر ، باب فيمن يغزو بال غيره ، باب خروج النساء في الغزو .
- ٣٢٤ • أغزوا وتغنموا وسافروا تصحوا ، باب لا يقبل من عبدة الاوثان الا الاسلام .
- ٣٢٥ • في جزيرة العرب واخراج الكفرة ، باب وقت القتال .
- ٣٢٦ • قتال الرجل تحت راية قومه ، باب الصف للقتال ، ٣٢٧ باب الشعار بالحرب .
- ٣٢٧ • كيفية القتال ، باب الصبر عند القتال ، ٣٢٨ باب فيمن فر من اثنين .
- ٣٢٨ • المبارزة ، باب فيمن يحمل على العدو وحده ، باب ما يقول عند القتال .
- ٣٢٩ • الاستنصار الدماء ، باب التحريق في بلاد العدو ، باب الجوار .
- ٣٣٠ • ما جاء في الغدر ، باب رأس القتيل يحمل ، باب في السلب .
- ٣٣٢ • فداء أسرى المسلمين من أيدي العدو ، باب في أسرى العرب .
- ٣٣٣ • النهى عن قتل أسير غيره ، باب الامام يقتل الاسير ؛ باب فيمن يسلم من الاسرى .
- ٣٣٣ • ادعاء الاسير الاسلام ، ٣٣٤ باب فيمن يسلم على يديه أحد ، باب المن على الاسير .
- ٣٣٥ • من أسلم على شيء فبوله ، ٣٣٦ باب فيما غلب عليه العدو من أموال المسلمين .
- ٣٣٦ • في الطعام يصاب في أرض العدو ، باب فيمن باع من ذلك شيئاً .
- ٣٣٦ • النهى عن النهبة ، ٣٣٧ باب في الغلول ، ٣٤٠ باب قسم الغنيمة .